

2 مجلس الوزراء يهنئ خادم الحرمين الشريفين على نجاح زيارته الرسمية لمصر وتركيا

تحت عنوان "إننا مطالبون بمعالجة قضايا أمتنا الإسلامية"

انطلاق أعمال مؤتمر القمة الإسلامية الثالثة عشرة بتركيا

اسطنبول - واس

بدأت يوم الخميس ٧ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٤ إبريل ٢٠١٦ م، في مدينة اسطنبول أعمال مؤتمر القمة الإسلامية الثالثة عشرة برئاسة فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس الجمهورية التركية، تحت عنوان: "إننا مطالبون بمعالجة قضايا أمتنا الإسلامية، وفي مقدمتها دور الوحدة والتضامن من أجل العدالة والسلام".

ورأس وفد المملكة العربية السعودية إلى أعمال القمة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله. وبدأت الجلسة الافتتاحية لأعمال مؤتمر القمة الإسلامية بأيات من الذكر الحكيم. بعد ذلك أعلن فخامة الرئيس التركي افتتاح أعمال مؤتمر القمة الإسلامية في دورتها الثالثة عشرة، سائلاً الله تعالى أن يجعل هذا الاجتماع خير وبركة على العالم الإسلامي. ورحب فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان بقيادة ورؤساء وفود الدول الإسلامية المشاركة في المؤتمر.. وقال "أرحب بكم في تركيا وطنكم الثاني، وأشكر جميع من أسهم في الإعداد لهذا المؤتمر الذي نتشرف بحضوركم"، معرباً عن شكره لمعالي الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي الأستاذ إياد بن أمين مدني.

وقد ألقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الكلمة



التالية: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين.. فخامة الأخ الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس الجمهورية التركية.. معالي الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي.. الإخوة الحضور.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: يسرني في البداية

أن أتقدم ببالغ الشكر والتقدير للجمهورية التركية الشقيقة حكومة وشعباً بقيادة فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان لاستضافتها القمة الإسلامية الثالثة عشرة، وعلى حسن الاستقبال والتنظيم، ولا يفوتني أن أتوجه بالشكر لجمهورية مصر العربية على ما بذلته من جهود مميزة خلال رئاسة مصر للدورة

السابقة، والشكروصول لمعالي الأمين العام للمنظمة، وكافة العاملين فيها، على ما يبذلونه من جهود مميزة. الإخوة الكرام: إننا مطالبون بمعالجة قضايا أمتنا الإسلامية وفي مقدمتها إيجاد حل عادل للقضية الفلسطينية وفقاً لمبادرة السلام العربية وقرارات الشرعية الدولية.

التفاصيل ص ٦ <<

الرئيس التركي
يستقبل خادم الحرمين
الشريفين ويقبله
وسام الجمهورية

4

المملكة وتركيا
توقعان محضر إنشاء
مجلس التنسيق
السعودي التركي

7

ولي العهد ووزير الداخلية الجيبوتي يوقعان اتفاقية تعاون أمني بين البلدين

الرياض - واس

وقع صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية حفظه الله، ومعالي وزير الداخلية بجمهورية جيبوتي حسن عمر محمد برهان، اتفاقية تعاون في المجال الأمني بين حكومتي المملكة العربية السعودية وجيبوتي. جاء ذلك عقب استقبال سمو ولي العهد ومعالي وزير الداخلية الجيبوتي في مكتب سموه بديوان وزارة الداخلية يوم الأحد ١٠ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٧ إبريل ٢٠١٦ م، حيث شهد الاستقبال بحث أوجه العلاقات الثنائية بين المملكة وجمهورية جيبوتي، والسبل الكفيلة لتعزيز التعاون القائم بينهما في جميع المجالات، خاصة الأمنية منها. ويأتي توقيع الاتفاقية دعماً للعلاقات القائمة بين المملكة

وجيبوتي، ورغبة منهما في إقامة تعاون متبادل في المجال الأمني، وإدراكاً للفوائد المتبادلة التي ستنجح من التعاون في هذا المجال. حضر الاستقبال وتوقيع الاتفاقية من الجانب السعودي معالي نائب وزير الداخلية الأستاذ عبدالرحمن بن علي الربيعان، ومعالي وكيل وزارة الداخلية الدكتور أحمد بن محمد السالم، ومعالي نائب رئيس الاستخبارات العامة الفريق أول ركن يوسف بن علي الإدريسي، ومعالي نائب مدير عام المباحث العامة الفريق عبدالله بن علي القرني. فيما حضر من الجانب الجيبوتي سفير جمهورية جيبوتي لدى المملكة عميد السلك الدبلوماسي ضياء الدين سعيد بامخرمة، والوفد الرسمي المرافق لمعالي وزير الداخلية الجيبوتي.



في جلسة مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين تنظيم الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة

المجلس يهنئ خادم الحرمين الشريفين على نجاح زيارته الرسمية لصر و تركيا

للمساحة حول جميع القضايا والأمور المتعلقة بتطبيق نظام البحث العلمي البحري في المناطق البحرية التابعة للمملكة العربية السعودية.

اتفاقية متعددة الأطراف

ثانياً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير المالية أو من ينيبه، بالتوقيع على الاتفاقية متعددة الأطراف بين السلطات المختصة بشأن التبادل التلقائي لمعلومات الحسابات المالية، وملحق المعيار المشترك عن الإبلاغ والعناية الواجبة لمعلومات الحسابات المالية، ومن ثم رفع النسخ النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

تعيين هيئة الإحصاء

ثالثاً: بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة الاقتصاد والتخطيط، وافق مجلس الوزراء على تعيين الدكتور فهد بن محمد بن علي التركي، والأستاذ أسامة بن محمد بن أمين شاعر، عضوين من ذوي الاختصاص في مجلس إدارة الهيئة العامة للإحصاء لمدة ثلاث سنوات.

اتفاقيات عامة

رابعاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير الخارجية أو من ينيبه، بالتباحث في شأن مشروعات اتفاقيات عامة مع كل من (جمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية بروندي، وجمهورية رواندا، وجمهورية جنوب السودان)، والتوقيع عليها.

إعادة تنظيم

خامساً: بعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة لمجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٣/١٥/٣٧ د) وتاريخ ٢٧/٥/١٤٣٧هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على تنظيم الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

تعيينات

سادساً: وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة، وذلك على النحو التالي:

١ - تعيين الدكتور ذعار بن نايف بن عقاب المحيا، على وظيفة (مدير عام مركز أبحاث مكافحة الجريمة)، بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الداخلية.

٢ - تعيين عبدالله بن صالح بن سناء الحسيني، على وظيفة (مدير عام الرقابة المالية)، بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة المالية.

٣ - تعيين عبدالله بن عبد الكريم بن فهد الحسين، على وظيفة (أمين عام محكمة)، بالمرتبة الرابعة عشرة بالمحكمة العليا.

٤ - تعيين خالد بن فهد بن عبد الرحمن أبو حيمد، على وظيفة (باحث علمي)، بالمرتبة الرابعة عشرة بمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.

٥ - تعيين حمود بن فائز بن حمود الفاضل، على وظيفة (مدير عام إدارة تقنية المعلومات)، بالمرتبة الرابعة عشرة بمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.

تقريران سنويان

كما اطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة، ومن بينها تقريران سنويان لوزارة العدل ومصحة الزكاة والدخل، عن عامين ماليين سابقين، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيهما، ووجه حيالهما بما رآه.



مجلس الوزراء يحدد رفض المملكة وإدانتها للأعمال الإرهابية بجميع أشكالها

المجالات كافة، ومن ذلك اتفاقية التعاون في المجال الأمني بين حكومتي البلدين، التي وقعها صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، ومعالي وزير الداخلية بجمهورية جيبوتي حسن عمر محمد برهان، مما يجسد رغبة البلدين في إقامة تعاون متبادل في المجال الأمني، وإدراكاً للفوائد المتبادلة التي ستنجم من التعاون في هذا المجال.

واستمع المجلس وتبججه كريم إلى تقرير عن الزيارة الرسمية التي قام بها صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، إلى المملكة الأردنية الهاشمية، وما أثمرته من اتفاق البلدين على تطوير التعاون بينهما في عدد من المجالات، منها العسكري والطاقة والتجارة والاستثمارات المشتركة في المشروعات التنموية والنقل، بالإضافة إلى توقيع مذكرة تفاهم بخصوص تأسيس صندوق استثماري مشترك بين البلدين. وكذلك تقرير عن زيارة سموه إلى دولة الإمارات العربية المتحدة.

وأفاد معالي الدكتور عادل بن زيد الطريفي، أن مجلس الوزراء اطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسته، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:

تعديل لائحة البحوث العلمية البحرية

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تعديل بعض بنود لائحة اللجنة الاستشارية للبحوث العلمية البحرية، الموافق عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) وتاريخ ١٥/٢/١٤٢٥هـ.

ومن أبرز ملامح هذا التعديل:

١ - إضافة ممثل من كل من الإدارة العامة للمساحة العسكرية والقوات البحرية الملكية السعودية بوزارة الدفاع، وممثل من رئاسة الاستخبارات العامة، وممثل من وزارة البترول والثروة المعدنية، وممثل من وزارة الخارجية (اللجنة الدائمة لقانون البحار)، وممثل من هيئة المساحة الجيولوجية السعودية، إلى عضوية اللجنة الاستشارية للبحوث العلمية البحرية.

٢ - منح اللجنة اختصاص تقديم التوصيات إلى الهيئة العامة

والصومال، واستمرار دعمها للإرهاب، وتأكيد البيان على أن تكون علاقات التعاون بين الدول الإسلامية وإيران قائمة على مبادئ حسن الجوار وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول واحترام استقلالها وسيادتها ووحدة أراضيها. وكذلك إدانة قادة دول وحكومات منظمة التعاون الإسلامي لـ "حزب الله" لقيامه بأعمال إرهابية في سوريا والبحرين واليمن، ولدعمه حركات وجماعات إرهابية ترزعزع أمن واستقرار دول أعضاء في المنظمة.

وتمن المجلس ما تضمنه بيان منظمة التعاون الإسلامي من تأكيد على عقد مؤتمر دولي للسلام في وقت مبكر لوضع آليات لتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني، وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧م بما في ذلك القدس الشرقية، تنفيذاً لقرارات الأمم المتحدة ومبادرة السلام العربية.

وبين معاليه أن المجلس جدد رفض المملكة العربية السعودية وإدانتها للأعمال الإرهابية بجميع أشكالها وأياً كانت أهدافها أو مصادرها، وتأكيد المملكة في كلمتها أمام مجلس الأمن حول البند (تهديد الأمن والسلام الدوليين) في الأمم المتحدة، أن حماية المدنيين من الاحتلال والقتل المنهج والامتناع عن نشر النعرات الطائفية ليست التزامات أخلاقية وقانونية فحسب، وإنما مطالب حيوية.

وعبر المجلس عن إدانته واستنكاره للعمل الإرهابي الذي وقع في قرية كرباباد بمملكة البحرين، الذي نتج عنه استشهاد شرطي وإصابة اثنين آخرين، مؤكداً وقوف المملكة العربية السعودية إلى جانب مملكة البحرين الشقيقة في محاربة الإرهاب بكل أشكاله وصوره وأياً كان مصدره.

كما أعرب مجلس الوزراء عن تقديره البالغ لاستضافة دولة الكويت الشقيقة للمشاورة اليمنية، ولما وفرته حكومة دولة الكويت من تسهيلات وإمكانات ودعم لتيسير عقد المشاورات بإشراف الأمم المتحدة. وعن الأمل في نجاح المشاورات بهدف استكمال الجهود الرامية للتوصل إلى تسوية للأزمة اليمنية وفق المبادرة الخليجية ومخرجات الحوار الوطني وقرار مجلس الأمن رقم ٢٢١٦.

وأشاد المجلس بالعلاقات الثنائية للمملكة العربية السعودية مع جمهورية جيبوتي، وما شهدته تلك العلاقات من تطور في

الرياض - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر يوم الإثنين ١١ رجب ١٤٣٧هـ الموافق ١٨ إبريل ٢٠١٦م، في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي بداية الجلسة، أعرب المجلس عن التهنية لخادم الحرمين الشريفين على نجاح زيارته الرسمية لجمهورية مصر العربية، وما جرى خلالها من توقيع حزمة من الاتفاقيات ومذكرات التفاهم والبرامج التنفيذية والاستثمارية في عدد من المجالات، وكذلك إعلان إنشاء جسر بري يربط البلدين، مما يؤكد الحرص على توثيق أواصر الأخوة والتكاتف بين المملكة وجمهورية مصر.

وأطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج مباحثاته أيده الله، مع فخامة الرئيس عبدالفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية، وما أثمرته من تعزيز للعلاقات التاريخية بين البلدين الشقيقين، وتوثيق عرى التعاون المشترك وخدمة قضايا الأمتين الإسلامية والعربية، ودعم الأمن والسلم الإقليمي والدولي.

كما عبر المجلس عن التهنية لخادم الحرمين الشريفين على نجاح الزيارة الرسمية التي قام بها أيده الله، إلى جمهورية تركيا، وترؤسه وقد المملكة إلى أعمال القمة الثالثة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي، وما تحقق خلالها من نتائج مثمرة في ترسيخ العلاقات الإستراتيجية وتوقيع البلدين على محضر إنشاء مجلس التنسيق السعودي التركي، مما يفتح آفاقاً واسعة لتعزيز الروابط السياسية والاقتصادية والتجارية والعسكرية والأمنية والطاقة والإعلام والصحافة والتربية والثقافة، وبما يعود بالنفع على البلدين والشعبين الشقيقين.

وأطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج مباحثاته مع فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس جمهورية تركيا في القصر الرئاسي بأنقرة، وتأكيد أيده الله، أن الزيارة تأتي في إطار الاهتمام المشترك في التعامل مع قضايا المنطقة، وفي مقدمتها إيجاد حل عادل للقضية الفلسطينية، وإنهاء الأزمة السورية، والتصدي للتدخلات في الشؤون الداخلية لدول المنطقة من قبل من يحاول توسيع نفوذه دون اعتبار للأعراف والمواثيق.

كما أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج لقاءاته رعاه الله، في مدينة اسطنبول كلاً من السلطان حسن بلقيه سلطان بروناي دار السلام، وفخامة الرئيس نور سلطان نزار باييف رئيس جمهورية كازاخستان، وصاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت، وصاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة وفي العهد نائب القائد الأعلى النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء بمملكة البحرين، وفحوى الرسالة التي تسلمها أيده الله، من فخامة رئيس جمهورية تركمنستان قربانقلي بردي محمدوف.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء استعرض تطورات الأوضاع ومستجدات الأحداث عربياً وإقليمياً ودولياً، مشيداً بالبيان الصادر عن أعمال القمة الثالثة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي في اسطنبول (دورة الوحدة والنضام من أجل العدالة والسلام)، المتضمن إدانة قادة دول وحكومات منظمة التعاون الإسلامي للاعتداءات التي تعرضت لها بعثات المملكة في مدينتي طهران ومشهد في إيران، وكذلك التصريحات الإيرانية التحريضية وتدخلاتها في الشؤون الداخلية لدول المنظمة ودول أخرى أعضاء ومنها البحرين واليمن وسوريا

ولي ولي العهد وملك الأردن يطلعان على آليات عسكرية من إنتاج مركز "كادبي"

وزیر الدفاع، خلال زيارته المملكة الأردنية الهاشمية في العقبة يوم الإثنين ٤ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١١ إبريل ٢٠١٦ م، على آليات عسكرية حديثة من إنتاج وتطوير مركز الملك عبدالله الثاني للتصميم والتطوير "كادبي".

عمان - واس

اطلع جلالة الملك عبدالله الثاني بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء



في بيان مشترك لختام زيارة ولي ولي العهد إلى الأردن

التأكيد على وحدة أراضي دول المنطقة وسيادتها واستقرارها ورفض التدخل في شؤونها الداخلية

عن اليورانيوم، وإنتاج الطاقة الكهربائية باستخدام الطاقة النووية.

٣. التعاون في مجال التجارة، وتعزيز الجهود لزيادة حجم التبادل التجاري بين البلدين، وفتح المزيد من الفرص أمام الصادرات الأردنية إلى السوق السعودية، وتعزيز دور رجال الأعمال في مجال التعاون التجاري بين البلدين.

٤. تعزيز الاستثمارات المشتركة في المشروعات التنموية والاستثمارية، التي يمكن تنفيذها مع القطاع الخاص.

٥. توقيع مذكرة تفاهم بخصوص تأسيس صندوق استثماري مشترك بين البلدين.

٦. التعاون في مجال النقل، خصوصاً فيما يتعلق بنقل البضائع بين البلدين ووضع الخطط المناسبة لتحقيق ذلك. وسوف يسعى الجانبان للتواصل المستمر بغية تحقيق ما توصل إليه من تفاهم بهذا الشأن.

وفي ختام اللقاء، طلب جلالة الملك عبدالله الثاني نقل تحياته إلى أخيه خادم الحرمين الشريفين، الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وإلى ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود. فيما عبر صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، عن بالغ شكره لجلالة الملك والحكومة الأردنية، على ما لقيه والوفد المرافق من حسن الاستقبال وكرم الضيافة.



إدانتها الأعمال الإرهابية التي تعرضت لها العديد من الدول. كما أكد على أهمية المشاركة في الجهود الدولية القائمة في مجال مكافحة الإرهاب من خلال التحالف الدولي والتحالف العسكري.

وبناء على توجيه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، وأخيه جلالة الملك عبدالله الثاني، فقد اتفق الجانبان على تعزيز التعاون القائم بينهما في المجالات التالية:

١. تطوير التعاون العسكري القائم بين البلدين بما يعزز الأمن والاستقرار في المنطقة.

٢. تعزيز التعاون بين البلدين في مجالات الطاقة، والتنقيب

وعبر الجانبان عن أهمية تعزيز التشاور السياسي بين البلدين تجاه القضايا والأزمات الإقليمية، مشددين على أهمية الأخذ بخيار الحل السياسي لها، وعلى أهمية المحافظة على وحدة أراضي دول المنطقة وسيادتها واستقرارها، ورفض التدخل في شؤونها الداخلية. كما أكد الجانبان رفضهما سياسة التدخل التي تنتهجها إيران في المنطقة، التي تشعل الفتنة الطائفية وتنمي الإرهاب، وحثوا إيران من استمرار نهجها الحالي الذي يعمق النزاعات والصراعات في المنطقة ويستهدف استقرارها.

وشدد الجانبان على أهمية السعي لتعزيز التعاون القائم في المجال الأمني ومكافحة الإرهاب والتطرف، مجددين

عمان - واس

صدر يوم الإثنين ٤ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١١ إبريل ٢٠١٦ م، بيان مشترك في ختام زيارة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، للمملكة الأردنية الهاشمية، فيما يلي نصه: انطلاقاً من العلاقات الراسخة التي تربط المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية الشقيقتين، بقيادة جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين، وأخيه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، فقد قام صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الإثنين ٤ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١١/٤/٢٠١٦ م، بزيارة إلى المملكة الأردنية الهاشمية، تلبية لدعوة كريمة من جلالة الملك عبدالله الثاني.

وعقد جلالة الملك اجتماعاً مع سموه، حيث نقل سموه تحيات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، إلى أخيهما جلالة الملك عبدالله الثاني، كما جرى بحث مجمل العلاقات بين البلدين الشقيقتين وسبل تطويرها، وبحث آخر التطورات والمستجدات على الصعيدين الإقليمي والدولي.

ولي ولي العهد يصل إلى الإمارات العربية المتحدة

عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة، وسمو الشيخ هزاع بن زايد آل نهيان نائب رئيس المجلس التنفيذي لإمارة أبوظبي، والفريق سمو الشيخ سيف بن زايد آل نهيان نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وسمو الشيخ طحنون بن زايد آل نهيان مستشار الأمن الوطني، وسمو الشيخ منصور بن زايد آل نهيان نائب رئيس مجلس الوزراء وزير شؤون الرئاسة، وسمو الشيخ عبدالله بن زايد آل نهيان وزير الخارجية، وعدد من المسؤولين.

أبوظبي - واس

وصل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، إلى الإمارات العربية المتحدة مساء يوم الإثنين ٤ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١١ إبريل ٢٠١٦ م. وكان في استقباله لدى وصوله مطار الرئاسة بأبوظبي صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان، ولي

ولي ولي العهد يبعث برقية شكر لملك الأردن

وامتناني على ما لقيته والوفد المرافق أثناء زيارتنا من حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة. جلالة الملك: لقد أكدت هذه الزيارة وما توصلنا إليه خلالها مدى عمق العلاقة بين بلدينا، ورغبتنا في تعزيزها في المجالات كافة، وصولاً لتحقيق الشراكة الإستراتيجية بينهما، وفقاً لرؤية سيدي خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وجلالتكم.. وأسأل الله عز وجل أن يديم عليكم الصحة والسعادة، وعلى الشعب الأردني الشقيق دوام الأمن والاستقرار.. وتقبلوا فائق تحياتي وتقديري.. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الرياض - واس

بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية شكر لجلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، في ختام الزيارة التي قام بها سموه للأردن فيما يلي نصها: صاحب الجلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: يسرني وأنا أغادر الأردن الشقيق أن أعرب لجلالتكم عن شكري

المدير العام ورئيس التحرير
عبد الله بن سفر الأحمدى

المشرف العام
د. عادل بن زيد الطريفي
وزير الثقافة والإعلام

أسسها جلالة الملك
عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود
يرحمه الله
١٣٤٣ هـ - ١٩٢٤ م

أم القرى

تصدر عن وزارة الثقافة والإعلام

الرئيس التركي يستقبل خادم الحرمين الشريفين ويقلده وسام الجمهورية

جمهورية تركيا، مأدبة غداء تكريماً لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، والوفد المرافق له رعاه الله.

رافق خادم الحرمين الشريفين، صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الأمير فهد بن عبدالله بن محمد مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير سطاتم بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن مقرن بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن نايف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز، وأصحاب المعالي الوزراء أعضاء الوفد الرسمي.



الشريفين عن شكره وتقديره على تكريمه بهذا الوسام وقال حفظه الله: بسم الله الرحمن الرحيم، فخامة الأخ العزيز الرئيس رجب طيب أردوغان.. الإخوة الحضور.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: أود أن أعبر عن شكري وتقديري لتقليدي هذا الوسام الكبير، الذي أعتبره ليس تكريماً لي فقط ولكن للمملكة العربية السعودية حكومة وشعباً. إن هذا التكريم يجسد عمق العلاقة والصداقة بين بلدينا والتي أساسها ديننا الإسلامي الحنيف، وشكراً. عقب ذلك أقام فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس

تعزيز العلاقات وروابط التعاون بين البلدين الشقيقين، مشيداً في الوقت نفسه بدعم خادم الحرمين الشريفين للأمن والاستقرار في المنطقة. وأكد فخامته حرصه على العمل سوياً مع خادم الحرمين الشريفين على الارتقاء بالعلاقات الثنائية، عاداً زيارة خادم الحرمين الشريفين لتركيا رسالة قوية لدى متانة العلاقات بين البلدين والشعبين الشقيقين. إثر ذلك قلد فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس جمهورية تركيا، أخاه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وسام (الجمهورية). وقد أعرب خادم الحرمين

أنقرة - واس

استقبل فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس جمهورية تركيا، في القصر الرئاسي بأنقرة يوم الثلاثاء ٥ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٢ إبريل ٢٠١٦ م، أخاه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله. وقد أجريت لخادم الحرمين الشريفين مراسم استقبال رسمية، حيث عزف السلامان الوطنيان للمملكة العربية السعودية وجمهورية تركيا. ثم أطلقت المدفعية ٢١ طلقة ترحيباً بقدوم خادم الحرمين الشريفين. بعد ذلك استعرض حرس الشرف، ثم حيا خادم الحرمين الشريفين حرس الشرف. عقب ذلك صافح خادم الحرمين الشريفين دولة رئيس الوزراء، وأصحاب المعالي الوزراء، وكبار المسؤولين في الجمهورية التركية، فيما صافح فخامة الرئيس التركي أصحاب السمو الملكي الأمراء، وأصحاب المعالي الوزراء أعضاء الوفد الرسمي. ثم صحب فخامة الرئيس التركي، خادم الحرمين الشريفين إلى مدخل القصر الرئاسي، حيث التقطت الصور التذكارية بهذه المناسبة.

بعد ذلك جرت مراسم منح خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وسام (الجمهورية)، وهو أعلى وسام في تركيا يمنح لقادة ورؤساء الدول، حيث عزف السلامان الوطنيان، ثم تم استعراض سيرة خادم الحرمين الشريفين. وقد ألقى فخامة الرئيس التركي كلمة أعرب خلالها عن سعادته بمنح خادم الحرمين الشريفين أرفع وسام في بلاده يقدم لرؤساء وقادة الدول، مشيراً إلى أن هذا الوسام يعكس مدى الروابط والعلاقات الوثيقة بين البلدين. ونوه الرئيس التركي بجهود خادم الحرمين الشريفين في سبيل

خلال جلسة مباحثات رسمية خادم الحرمين الشريفين والرئيس التركي يستعرضان العلاقات الثنائية

ستفضي إلى نتائج مثمرة ترسخ علاقاتنا الإستراتيجية مما يفتح آفاقاً واسعة لتعزيز روابطنا السياسية والاقتصادية والتجارية والعسكرية والأمنية، بما يعود بالنفع على بلدينا وشعبينا الشقيقين.. ختاماً أكرر شكري لفخامتكم ولحكومة وشعب تركيا الشقيقين.. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وقد جرى خلال جلسة المباحثات الرسمية استعراض العلاقات الثنائية وسبل تنميتها وتعزيزها في شتى المجالات، بما يخدم مصالح البلدين والشعبين الشقيقين، إضافة إلى مجمل الأوضاع في المنطقة.

حضر جلسة المباحثات، معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، ومعالي وزير المالية الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير التجارة والصناعة الدكتور توفيق بن فوزان الربيع، ومعالي وزير النقل المهندس عبدالله بن عبدالرحمن المقبل، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي المستشار بالديوان الملكي المشرف على مكتب سمو وزير الدفاع الأستاذ فهد بن محمد العيسى، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى جمهورية تركيا الدكتور عادل بن سراج مرداد.

كما حضرها من الجانب التركي، معالي وزير الاقتصاد مصطفى اليتاش، ومعالي وزير الطاقة والموارد البشرية برات البيروق، ومعالي وزير الثقافة والسياحة ماهر اونال، ومعالي وزير المالية ناجي اغبال، ومعالي وزير المواصلات والاتصالات والملاحة البحرية بنعلي يلدرم، وسفير جمهورية تركيا لدى المملكة يونس دميرار.



تركيا من أوائل الـ ٣٩ دولة المنضمة إليه، والرسالة التي أعلننا عنها من خلال "رعد الشمال" الذي يعد أكبر تمرين عسكري في المنطقة، هي رسالة لكل من يحاول المساس بأمننا واستقرارنا.

إن واقعنا اليوم يحتم علينا العمل معاً لخلق بيئة ملائمة تسمح لشعوب دول المنطقة تحقيق تطلعاتها في الأمن والاستقرار والتنمية.

فخامة الأخ الرئيس: إنني على ثقة بأن مباحثاتنا اليوم

مقدمتها إيجاد حل عادل للقضية الفلسطينية، وإنهاء الأزمة السورية، والتصدي للتدخلات في الشؤون الداخلية لدول المنطقة من قبل من يحاول توسيع نفوذه دون اعتبار للأعراف والمواثيق.

فخامة الرئيس.. الإخوة الكرام: يشهد اليوم عالمنا الإسلامي عملاً جماعياً وإستراتيجياً من خلال تحالفات تضمن تنسيق وتكامل الجهود، ومن ذلك التحالف الإسلامي العسكري لمحاربة الإرهاب، والذي حرص فخامتكم على أن تكون

أنقرة - واس

عقد فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس جمهورية تركيا وأخوه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله يوم الثلاثاء ٥ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٢ إبريل ٢٠١٦ م، جلسة مباحثات رسمية، وذلك في القصر الرئاسي بأنقرة.

وفي بداية الجلسة أعرب فخامة الرئيس التركي باسمه واسم الحكومة التركية عن ترحيبه بخادم الحرمين الشريفين في زيارته الحالية لجمهورية تركيا. وأشار فخامته إلى أهمية استمرار اللقاءات بين مسؤولي البلدين في مختلف المجالات السياسية والتجارية والاقتصادية والعسكرية والثقافية والاجتماعية، لما فيه تحقيق المصالح المشتركة وتعزيز العلاقات بين البلدين الشقيقين. وأكد فخامته حرصه على تعزيز العلاقات الثنائية بين جمهورية تركيا والمملكة العربية السعودية، لافتاً النظر إلى أهمية التعاون الإستراتيجي بين البلدين بما يحقق الاستقرار في المنطقة.

كما ألقى خادم الحرمين الشريفين الكلمة التالية: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.. صاحب الفخامة الأخ الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس الجمهورية التركية الشقيقة.. أصحاب المعالي والسعادة.. الإخوة الحضور.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: يطيب لي في مستهل هذا اللقاء أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير لفخامتكم ولحكومة وشعب تركيا الشقيقة على ما لقيناه من حسن الاستقبال.

فخامة الرئيس.. أيها الإخوة: تأتي هذه الزيارة في إطار اهتمامنا المشترك في التعامل مع القضايا في منطقتنا، ويأتي في

الملك يستقبل ولي عهد مملكة البحرين

والدعوة والإرشاد الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، ومعالي وزير المالية الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير التجارة والصناعة الدكتور توفيق بن فوزان الربيعة، ومعالي وزير النقل المهندس عبدالله بن عبدالرحمن المقبل، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى جمهورية تركيا الدكتور عادل بن سراج مراد.

كما حضره من الجانب البحريني، معالي الشيخ محمد بن مبارك آل خليفة نائب رئيس مجلس الوزراء، ومعالي الشيخ خالد بن أحمد آل خليفة وزير الخارجية، ومعالي الشيخ سلمان بن خليفة آل خليفة المدير العام لمكتب النائب الأول لرئيس الوزراء.

اسطنبول - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، بمقر إقامته في اسطنبول، يوم الأربعاء ٦ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٣ إبريل ٢٠١٦ م، صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد نائب القائد الأعلى النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء بمملكة البحرين، ونقل سموه لخادم الحرمين الشريفين تحيات أخيه جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين الشقيقة، فيما أبدى الملك المفدى تحياته لجلالته، كما جرى بحث عدد من الموضوعات المدرجة على جدول أعمال القمة الثالثة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي.

حضر الاستقبال معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف



في مدينة اسطنبول التركية

خادم الحرمين الشريفين يرأس وفد المملكة في القمة الثالثة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي



اسطنبول - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، وفد المملكة العربية السعودية في القمة الثالثة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي في مدينة اسطنبول التركية.

ولدى وصول خادم الحرمين الشريفين إلى مقر القمة، كان في استقباله أيده الله، فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس جمهورية تركيا. ثم التقطت الصور التذكارية، لخادم الحرمين الشريفين وقادة ورؤساء وفود الدول الإسلامية المشاركين في القمة.

بعد ذلك توجه خادم الحرمين الشريفين، وقادة ورؤساء وفود الدول المشاركة إلى القاعة الرئيسية لبدء أعمال القمة.

تحت عنوان "إننا مطالبون بمعالجة قضايا أمتنا الإسلامية"

انطلاق أعمال مؤتمر القمة الإسلامية الثالثة عشرة بتركيا



اسطنبول - واس

بدأت يوم الخميس ٧ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٤ إبريل ٢٠١٦ م، في مدينة اسطنبول أعمال مؤتمر القمة الإسلامية الثالثة عشرة برئاسة فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس الجمهورية التركية. تحت عنوان: "إننا مطالبون بمعالجة قضايا أمتنا الإسلامية، وفي مقدمتها (دور الوحدة والتضامن من أجل العدالة والسلام)."

ورأس وفد المملكة العربية السعودية إلى أعمال القمة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله. وبدأت الجلسة الافتتاحية لأعمال مؤتمر القمة الإسلامية بآيات من الذكر الحكيم. بعد ذلك أعلن فخامة الرئيس التركي افتتاح أعمال مؤتمر القمة الإسلامية في دورتها الثالثة عشرة، سائلاً الله تعالى أن يجعل هذا الاجتماع خير وبركة على العالم الإسلامي.

ورحب فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان بقيادة ورؤساء وفود الدول الإسلامية المشاركة في المؤتمر.. وقال "أرحب بكم في تركيا وطنكم الثاني، وأشكر جميع من أسهم في الإعداد لهذا المؤتمر الذي نتشرف بحضوركم"، معرباً عن شكره لمعالي الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي الأستاذ إياد بن أمين مدني.

أمين مدني كلمة، بعد ذلك ألقى الرئيس التركي رجب طيب أردوغان رئيس الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامية كلمة، ثم أقيمت عدد من الكلمات لممثلي المجموعات العربية والإفريقية والآسيوية المشاركين في هذه القمة.

حضر الجلسة الافتتاحية من الجانب السعودي، معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، ومعالي وزير المالية الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير النقل المهندس عبدالله بن عبدالرحمن المقبل، ومعالي مساعد السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ تميم بن عبدالعزيز السالم.

واستقرارنا لغرض بسط النفوذ والهيمنة، يتطلب منا وقفة جادة لمنع تلك التدخلات وحفظ أمن وسلامة عالمنا الإسلامي. وفقنا الله جميعاً إلى كل ما نصبو إليه ونتطلع لبلوغه من التضامن والتعاقد لما فيه خير أمتنا وشعوبنا عملاً بقوله تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان).. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وكان معالي وزير الخارجية بجمهورية مصر العربية سامح شكري قد ألقى كلمة نيابة عن فخامة الرئيس عبدالفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية، ثم ألقى معالي الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي الأستاذ إياد بن

يعترض لها والهادفة إلى إخراجها عن منهج الدين القويم والانقياد وراء من يعيئون في الأرض فساداً باسم الدين الذي هو منهم براء. وقد خطونا خطوة جادة في هذا الاتجاه بتشكيل التحالف الإسلامي العسكري لمحاربة الإرهاب، الذي يضم تسعاً وثلاثين دولة لتنسيق كافة الجهود من خلال مبادرات فكرية وإعلامية ومالية وعسكرية تتماشى كلها مع مبادئ المنظمة وأهدافها.

إن ما يتعرض له عالمنا الإسلامي من صراعات وأزمات تتمثل في التدخل السافر في شؤون عدد من الدول الإسلامية وإحداث الفتق والانقسامات، وإثارة النعرات الطائفية والمذهبية واستخدام الميليشيات المسلحة لغرض زعزعة أمننا

والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين.. فخامة الأخ الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس الجمهورية التركية.. معالي الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي.. الإخوة الحضور.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: يسرني في البداية أن أقدم ببالغ الشكر والتقدير للجمهورية التركية الشقيقة حكومة وشعباً بقيادة فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان لاستضافتها القمة الإسلامية الثالثة عشرة، وعلى حسن الاستقبال والتنظيم، ولا يفوتني أن أتوجه بالشكر لجمهورية مصر العربية على ما بذلته من جهود مميزة خلال رئاسة مصر للدورة السابقة، والشكر موصول لمعالي الأمين العام للمنظمة، وكافة العاملين فيها، على ما يبذلونه من جهود مميزة.

الإخوة الكرام: إننا مطالبون بمعالجة قضايا أمتنا الإسلامية وفي مقدمتها إيجاد حل عادل للقضية الفلسطينية وفقاً لمبادرة السلام العربية وقرارات الشرعية الدولية، وإنهاء الأزمة السورية وفقاً لمقررات جنيف، وقرار مجلس الأمن ٢٢٥٤، ودعم الجهود القائمة لإنهاء الأزمة الليبية. وفي الشأن اليمني ندعم الجهود المبذولة من الأمم المتحدة لإنجاح المشاورات التي ستعقد في الكويت تنفيذاً لقرار مجلس الأمن ٢٢١٦.

أيها الإخوة: إن واقعنا اليوم يحتم علينا الوقوف معاً أكثر من أي وقت مضى لمحاربة آفة الإرهاب وحماية جيل الشباب من الهجمة الشرسة التي

وقد ألقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الكلمة التالية: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين،

بمقر إقامته في اسطنبول خادم الحرمين الشريفين يستقبل أمير الكويت



الربيعية، ومعالي وزير النقل المهندس عبدالله بن عبدالرحمن المقبل، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى جمهورية تركيا الدكتور عادل بن سراج مرداد.

كما حضره من الجانب الكويتي، معالي الشيخ صباح الخالد الحمد الصباح النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية، ومعالي نائب رئيس مجلس الوزراء وزير النفط بالوكالة أنس خالد الصالح، ومعالي وزير الأوقاف ووزير العدل يعقوب الصانع، ومعالي الشيخ خالد عبدالله الصباح رئيس المراسم والتشريعات الأميرية، وسفير الكويت لدى تركيا عبدالله الذويخ.

اسطنبول - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، بمقر إقامته في اسطنبول يوم الأربعاء ٦ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٣ إبريل ٢٠١٦ م، أخاه صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت.

وجرى خلال الاستقبال استعراض العلاقات الأخوية بين البلدين الشقيقين، وعدد من الموضوعات المدرجة على جدول أعمال القمة الثالثة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي.

حضر الاستقبال معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، ومعالي وزير المالية الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير التجارة والصناعة الدكتور توفيق بن فوزان

بحضور خادم الحرمين الشريفين والرئيس التركي المملكة وتركيا توقعان محضر إنشاء مجلس التنسيق السعودي التركي



العسكرية والصناعات العسكرية والأمن، والإعلام والصحافة والتلفزيون، والشؤون القنصلية.

حضر التوقيع معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، ومعالي وزير المالية الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير النقل المهندس عبدالله بن عبدالرحمن المقبل، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي المستشار بالديوان الملكي المشرف على مكتب سمو وزير الدفاع الأستاذ فهد بن محمد العيسى، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى جمهورية تركيا الدكتور عادل بن سراج مرداد، وكبار المسؤولين في الحكومة التركية.

اسطنبول - واس

وقعت المملكة العربية السعودية وجمهورية تركيا بحضور خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، وفخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس جمهورية تركيا، يوم الخميس ٧ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٤ إبريل ٢٠١٦ م، على محضر إنشاء مجلس التنسيق السعودي التركي.

ووقع المحضر من الجانب السعودي معالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، فيما وقع من الجانب التركي معالي وزير الخارجية مولود جاووش أوغلو.

ويعنى المجلس بالتنسيق بين البلدين في المجالات السياسية والدبلوماسية والاقتصاد والتجارة والبنوك والمال والملاحة البحرية، والصناعة والطاقة والزراعة والثقافة والتربية والتكنولوجيا والمجالات

استعرضا العلاقات الثنائية بين البلدين خادم الحرمين الشريفين يلتقي رئيس كازاخستان

الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، ومعالي وزير المالية الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير النقل المهندس عبدالله بن عبدالرحمن المقبل، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي المستشار بالديوان الملكي المشرف على مكتب سمو وزير الدفاع الأستاذ فهد بن محمد العيسى.

كما حضره من الجانب الكازخي معالي وزير الخارجية اديرسوف ايرلان، ومساعد فخامة الرئيس اونهانوف نورلان، وسفير كازاخستان لدى المملكة باتيرشيف.

اسطنبول - واس

التقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مقر انعقاد القمة الثالثة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي في اسطنبول يوم الخميس ٧ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٤ إبريل ٢٠١٦ م، فخامة الرئيس نور سلطان نزار باييف رئيس جمهورية كازاخستان.

وجرى خلال اللقاء استعراض العلاقات الثنائية بين البلدين، وبحث عدد من الموضوعات المدرجة على جدول أعمال القمة الإسلامية.

حضر اللقاء معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد



•• ويلتقي سلطان بروناي دار السلام



اسطنبول - واس

العساف، ومعالي وزير النقل المهندس عبدالله بن عبدالرحمن المقبل، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي المستشار بالديوان الملكي المشرف على مكتب سمو وزير الدفاع الأستاذ فهد بن محمد العيسى.

كما حضره من جانب بروناي، معالي وزير المالية بيهن عبدالرحمن، ومعالي وزير الخارجية والتجارة بيهن سنج، ورئيس الدوائر الدولية بوزارة الخارجية والتجارة شفيق، ونائب قنصل بروناي لدى المملكة بنجيران ايرمان.

التقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مقر انعقاد القمة الثالثة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي في اسطنبول يوم الخميس ٧ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٤ إبريل ٢٠١٦ م، السلطان حسن بليقيه سلطان بروناي دار السلام.

وجرى خلال اللقاء بحث أوجه التعاون الثنائي بين البلدين، وعدد من الموضوعات المدرجة على جدول أعمال القمة الإسلامية.

حضر اللقاء معالي وزير المالية الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز



قرارات رقم (٢٧٤) وتاريخ ٢٦-٦-١٤٣٧ هـ

تعديل المادة (الثانية عشرة) من نظام وثائق السفر

يقرر ما يلي:

- أولاً: تعديل المادة (الثانية عشرة) من نظام وثائق السفر، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٤) بتاريخ ٢٨-٥-١٤٢١ هـ لتكون بالنص التالي:
- تستحصل رسوم وثائق السفر التي تصدر وفق هذا النظام على النحو الآتي:
- (ستون) ريالاً على أساس سنوي لرسم إصدار جواز السفر، أو تجديده.
- (خمسون) ريالاً عن إصدار تذكرة المرور.
- ويجوز بقرار من مجلس الوزراء تعديل هذه الرسوم.
- وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.
- ثانياً: لا يخل ما ورد في البند (أولاً) أعلاه، بما ورد في قرارات مجلس الوزراء رقم (١١) وتاريخ ١٩-١-١٤٢٩ هـ ورقم (٨٢) وتاريخ ٢٥-٣-١٤٣٢ هـ ورقم (٦٤) وتاريخ ١٣-٢-١٤٣٥ هـ.

إن مجلس الوزراء بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٢٥٦٧ وتاريخ ٧-٥-١٤٣٧ هـ، المشتملة على برقية وزارة الداخلية رقم ٣٦٨٨٦ وتاريخ ١٢-٤-١٤٣٦ هـ، في شأن اقتراح تعديل مدة صلاحية جواز السفر لتكون (عشر سنوات) بدلاً من (خمس سنوات) لمن أتم عشرين عاماً.

وبعد الاطلاع على نظام وثائق السفر، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٤) وتاريخ ٢٨-٥-١٤٢١ هـ.

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الوزراء رقم (١١) وتاريخ ١٩-١-١٤٢٩ هـ ورقم (٨٢) وتاريخ ٢٥-٣-١٤٣٢ هـ ورقم (٦٤) وتاريخ ١٣-٢-١٤٣٥ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضرين رقم (٤٠٨) وتاريخ ٢١-٧-١٤٣٦ هـ ورقم (٥٦٣) وتاريخ ٨-٦-١٤٣٧ هـ، المعدين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في على قرار مجلس الشورى رقم (١٥-٣١) وتاريخ ٢٢-٤-١٤٣٧ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٦٤٧) وتاريخ ١٨-٦-١٤٣٧ هـ.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي (م/٤٨) وتاريخ ٢٧-٦-١٤٣٧ هـ

رسمنا بما هو آت:

- أولاً: تعديل المادة (الثانية عشرة) من نظام وثائق السفر، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٤) بتاريخ ٢٨-٥-١٤٢١ هـ لتكون بالنص التالي:
- تستحصل رسوم وثائق السفر التي تصدر وفق هذا النظام على النحو الآتي:
- (ستون) ريالاً على أساس سنوي لرسم إصدار جواز السفر، أو تجديده.
- (خمسون) ريالاً عن إصدار تذكرة المرور.
- ويجوز بقرار من مجلس الوزراء تعديل هذه الرسوم.
- ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء و رؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

بِعون الله تعالى نحن سلمان بن عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩٠) بتاريخ ٢٧-٨-١٤٢٧ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/١٣) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩١) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٥-٣١) بتاريخ ٢٢-٤-١٤٣٧ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٧٤) بتاريخ ٢٦-٦-١٤٣٧ هـ.

سلمان بن عبد العزيز آل سعود

قرارات رقم (٢٧٦) وتاريخ ٢٦-٦-١٤٣٧ هـ

الموافقة على اتفاقية بين المملكة وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أجل إدارة واستثمار المياه الجوفية في (طبقة الساق/الديسي)

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٢٢-٤٤) وتاريخ ٢٠-٥-١٤٣٧ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٦٠٧) وتاريخ ١٢-٦-١٤٣٧ هـ.

يقرر:

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أجل إدارة واستثمار المياه الجوفية في (طبقة الساق/الديسي)، الواقعة في مدينة الرياض بتاريخ ١١-٧-١٤٣٦ هـ الموافق ٣٠-٤-٢٠١٥ م، وذلك بالصيغة المرفقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

إن مجلس الوزراء بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٦٩٤١ وتاريخ ٤-٦-١٤٣٧ هـ، المشتملة على برقية معالي وزير المياه والكهرباء رقم ٨٧-١-١٤٣٤ هـ وتاريخ ١٦-٧-١٤٣٦ هـ، في شأن طلب التصديق على مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أجل إدارة واستثمار المياه الجوفية في (طبقة الساق/الديسي).

وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية المشار إليه.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٠٨) وتاريخ ٢٧-١٢-١٤٣٣ هـ.

وبعد الاطلاع على المحاضر رقم (٥٢٩) وتاريخ ١٩-١٢-١٤٣٢ هـ ورقم (١٦٥) وتاريخ ٢١-٣-١٤٣٣ هـ ورقم (٥٣١) وتاريخ ٢٣-١٠-١٤٣٣ هـ ورقم (١٣٣) وتاريخ ٢٩-٢-١٤٣٦ هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي (م/٤٩) وتاريخ ٢٧-٦-١٤٣٧ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٧٦) بتاريخ ٢٦-٦-١٤٣٧ هـ.

رسمنا بما هو آت:

- أولاً: الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أجل إدارة واستثمار المياه الجوفية في (طبقة الساق/الديسي) الواقعة في مدينة الرياض بتاريخ ١١-٧-١٤٣٦ هـ الموافق ٣٠-٤-٢٠١٥ م، وذلك بالصيغة المرفقة.
- ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء و رؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

بِعون الله تعالى نحن سلمان بن عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩٠) بتاريخ ٢٧-٨-١٤٢٧ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/١٣) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩١) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٢٢-٤٤) بتاريخ ٢٠-٥-١٤٣٧ هـ.

سلمان بن عبد العزيز آل سعود

اتفاقية

أن هناك طبقة حوض مائي مشتركة بينهما تعرف في المملكة العربية السعودية بطبقة (الساق)، وفي المملكة الأردنية الهاشمية بطبقة (الديسي)، ولتوافق رغبة البلدين في تطبيق أقصى درجات الحكمة في إدارة واستثمار المياه الجوفية محدودة التجدد في هذه الطبقة بما يعود بالنفع عليهما.

إن حكومة المملكة العربية السعودية ممثلة في وزارة المياه والكهرباء، وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية ممثلة في وزارة المياه والري، (المشار إليهما فيما بعد بالطرفين)، وانطلاقاً من أواصر الأخوة التي تربط بين الشعبين والبلدين الشقيقين والعلاقات المميزة القائمة بينهما، وتأكيداً للتعاون المخلص فيما بينهما، وحيث



اتفاقية بين المملكة وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أجل إدارة واستثمار المياه الجوفية في (طبقة الساق/الديسي) . . تمة

اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة الأولى:

لأغراض هذه الاتفاقية يقصد بالكلمات والعبارات الواردة فيما يلي المعاني المبينة إزاءها:

السعودية:

حكومة المملكة العربية السعودية - وزارة المياه والكهرباء.

الأردن:

حكومة المملكة الأردنية الهاشمية - وزارة المياه والري.

طبقة الساق:

هي الجزء من التكوين الجيولوجي الحامل للمياه من طبقة الساق الرئيسة والممتد من الحدود الأردنية حتى نهاية حقل أبار مشروع مياه تبوك المركزي في المملكة العربية السعودية.

طبقة الديسي:

هي الجزء من التكوين الجيولوجي الحامل للمياه من طبقة الديسي الرئيسة الممتد من الحدود السعودية حتى نهاية حقل أبار مشروع نقل مياه الديسي في منطقة ديببب في المملكة الأردنية الهاشمية.

مشروع نقل مياه الديسي:

مشروع لنقل المياه من طبقة الديسي في منطقة ديببب إلى مدينة عمّان والمحافظات الأخرى.

مشروع مياه تبوك المركزي:

مشروع لنقل المياه من طبقة الساق إلى تبوك والمدن والقرى الأخرى.

اللجنة الفنية المشتركة:

اللجنة المنصوص عليها في المادة (الثالثة) من هذه الاتفاقية.

التلوث:

أي تلوث للمياه السطحية أو الجوفية سواء كيميائي أو جرثومي أو غيرهما بشكل مباشر أو غير مباشر.

خط الحدود الدولية:

هو خط الحدود الدولية بين المملكة العربية السعودية وبين المملكة الأردنية الهاشمية بحسب الاتفاقية الموقعة بين البلدين في عمان يوم الاثنين بتاريخ (١٢-٤-١٣٨٥هـ الموافق ٩-٨-١٩٦٥م).

منطقة الإدارة:

هي المنطقة المحصورة بإحداثيات النقاط (B1, B2, J2, J1) في الأردن والمنطقة المحصورة بإحداثيات النقاط (B1, B2, S4, S3) في السعودية، وهي جزء من طبقة الديسي في الأردن وطبقة الساق في السعودية، والموضحة في المخطط المرفق (خريطة اتفاقية إدارة واستثمار المياه الجوفية في طبقة الساق/الديسي).

المنطقة المحمية (المحظورة):

هي جزء من منطقة الإدارة المحصورة بإحداثيات النقاط (B1, B2, J4, J3) والواقعة في الأردن والمنطقة المحصورة بإحداثيات النقاط (B1, B2, S2, S1) في السعودية والموضحة في المخطط المرفق (خريطة اتفاقية إدارة واستثمار المياه الجوفية في طبقة الساق/الديسي).

المادة الثانية:

اتفق الطرفان على ضرورة حسن إدارة واستثمار واستدامة مياه طبقة الساق/الديسي، وذلك من خلال الآتي: ١- التخلص من جميع النشاطات في المنطقة المحمية (المحظورة)، التي تعتمد على استخراج المياه الجوفية

منها خلال مدة خمس سنوات من تاريخ توقيع هذه الاتفاقية.

٢- إبقاء المنطقة المحمية (المحظورة) بين البلدين الشقيقين خالية من جميع النشاطات التي تعتمد على استخراج المياه الجوفية منها.

٣- حفر آبار مراقبة للمياه الجوفية في المنطقة المحمية (المحظورة) لاستخلاص المعلومات المتعلقة بنوعية ومستويات المياه الجوفية، على أن يسبق عمليات الحفر التنسيق عبر اللجنة الفنية المشتركة.

٤- أن يكون حفر آبار المياه في منطقة الإدارة وفق المواصفات الفنية المعتمدة في البلدين ويمنع الحفر الأفقي أو المائل في آبار المياه لتلافي أي تلوث.

٥- المحافظة على المياه الجوفية في منطقة الإدارة بين البلدين من أي تلوث وعدم السماح بحقن أي ملوث مهما كان نوعه أو كميته.

٦- حصر استخدام المياه الجوفية المستخرجة من منطقة الإدارة للاستخدامات البلدية في البلدين.

المادة الثالثة:

١- تشكل لجنة فنية سعودية أردنية مشتركة تتألف من خمسة أعضاء من كل جانب، يرأسها من الجانب السعودي وكيل وزارة المياه والكهرباء لشؤون المياه، ويرأسها من الجانب الأردني أمين عام وزارة المياه والري.

٢- يحق للجنة الاسترشاد بخبراء ومستشارين واستخدام مساعدين وفنيين وموظفين من رعايا الدولتين أو غيرهم بحسب الحاجة للقيام بأعمال محدودة.

٣- تعقد اللجنة الفنية المشتركة اجتماعاتها بصفة دورية كل (ستة) أشهر، أو كلما دعت الحاجة.

٤- تتولى اللجنة الفنية المشتركة ما يأتي:

أ- الإشراف على تطبيق أحكام هذه الاتفاقية.

ب- مراقبة المياه الجوفية ورصدها، من حيث كمية السحب ومستويات المياه والنوعية.

ج- جمع وتبادل البيانات والمعلومات والدراسات وتحليلها، وتقديم النتائج للجهات المختصة في السعودية والأردن، وتكون هذه المعلومات والبيانات ملكاً للطرفين، ولا يجوز للجنة الفنية المشتركة تزويد طرف ثالث بها إلا بموافقة خطية من الطرفين.

المادة الرابعة:

١- يتم إقرار هذه الاتفاقية وفقاً للأحكام والتشريعات النافذة لكلا الطرفين، وتصبح سارية المفعول من تاريخ التوقيع عليها بحسب الإجراءات الرسمية في كلا البلدين.

٢- يعد المخطط المرفق لهذه الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها، وتسري أحكام هذه الاتفاقية على الجزء المحدد فيه.

٣- تراجع هذه الاتفاقية كل خمسة وعشرين عاماً.

٤- عند الحاجة إلى تعديل أي من بنود هذه الاتفاقية بما يعود بالنفع على البلدين الشقيقين، تقوم اللجنة الفنية المشتركة بدراسة ذلك والرفع إلى الجهات المختصة، لاستكمال الإجراءات الرسمية في كلا البلدين لإقرارها.

٥- حُررت هذه الاتفاقية في مدينة الرياض بتاريخ ١١-٧-١٤٣٦هـ الموافق ٣٠-٤-٢٠١٥م، من نسختين أصليتين باللغة العربية، ولهما نفس الحجية، وسُلم لكل طرف نسخة منها.

عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية

وزير المياه والري

الدكتور حازم كمال الناصر

عن حكومة المملكة العربية السعودية

وزير المياه والكهرباء

عبدالله بن عبدالرحمن الحصين

تسجيل وإشهار الجمعية التعاونية الاستهلاكية بجدة «زادكم» بمنطقة مكة المكرمة

تحت رقم (٢٧٥) وتاريخ ١١-٦-١٤٣٧هـ.

وبهذا تكون قد اكتسبت الشخصية الاعتبارية ويمكنها مواصلة نشاطها بأسمها الخاص بموجب لائحته الأساسية.

تعلن وكالة التنمية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية أنه بموجب نظام الجمعيات التعاونية رقم (٧٣) وتاريخ ٩-٣-١٤٢٩هـ وبناءً على قرار معالي الوزير رقم (٧٢٣٩٣) وتاريخ ١١-٦-١٤٣٧هـ فقد تم تسجيل الجمعية التعاونية الاستهلاكية بجدة «زادكم» بمنطقة مكة المكرمة

تسجيل وإشهار الجمعية التعاونية بالفارعة بمحافظة العلا بمنطقة المدينة المنورة

تعلن وكالة التنمية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية أنه بموجب نظام الجمعيات التعاونية رقم (٧٣) وتاريخ ٩-٣-١٤٢٩هـ وبناءً على قرار معالي الوزير رقم (٧٢٣٠٨) وتاريخ ١١-٦-١٤٣٧هـ فقد تم تسجيل الجمعية التعاونية الزراعية بالفارعة بمحافظة العلا بمنطقة المدينة المنورة تحت رقم (٢٧٧) وتاريخ ١١-٦-١٤٣٧هـ.

وبهذا تكون قد اكتسبت الشخصية الاعتبارية ويمكنها مواصلة نشاطها بأسمها الخاص بموجب لائحته الأساسية.

تسجيل وإشهار الجمعية التعاونية لنبات اليسر والنباتات الصحراوية بمنطقة الرياض

تعلن وكالة التنمية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية أنه بموجب نظام الجمعيات التعاونية رقم (٧٣) وتاريخ ٩-٣-١٤٢٩هـ وبناءً على قرار معالي الوزير رقم (٧٢٣٧٥) وتاريخ ١١-٦-١٤٣٧هـ فقد تم تسجيل الجمعية التعاونية لنبات اليسر والنباتات الصحراوية بمنطقة الرياض تحت رقم (٢٧٦) وتاريخ ١١-٦-١٤٣٧هـ.

وبهذا تكون قد اكتسبت الشخصية الاعتبارية ويمكنها مواصلة نشاطها بأسمها الخاص بموجب لائحته الأساسية.

تسجيل وإشهار الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالظهران بالمنطقة الشرقية

وتاريخ ١١-٦-١٤٣٧هـ.

وبهذا تكون قد اكتسبت الشخصية الاعتبارية ويمكنها مواصلة نشاطها بأسمها الخاص بموجب لائحته الأساسية.

تعلن وكالة التنمية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية أنه بموجب نظام الجمعيات التعاونية رقم (٧٣) وتاريخ ٩-٣-١٤٢٩هـ وبناءً على قرار معالي الوزير رقم (٧٢٣٩٨) وتاريخ ١١-٦-١٤٣٧هـ فقد تم تسجيل الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالظهران تحت رقم (٢٧٤)



قرار وزير العمل رقم (١٩٨٢) وتاريخ ٢٨-٦-١٤٣٧ هـ باعتماد اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها



إن وزير العمل

بعد الاطلاع على نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١/م) وتاريخ ٢٣-٨-١٤٢٦ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٢٤/م) وتاريخ ١٢-٥-١٤٣٤ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٤٦/م) وتاريخ ٦-٦-١٤٣٦ هـ. وبعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم (١-٦٩٣) وتاريخ ٢٩-٢-١٤٢٨ هـ الخاص بإصدار اللائحة التنفيذية لنظام العمل، والقرار الوزاري رقم (١-١٩٩٨) وتاريخ ٢٩-٦-١٤٣٢ هـ الخاص بإصدار لائحة شركات الاستقدام وتنظيم استقدام العمالة للغير وتقديم الخدمات العمالية. وبناء على الصلاحيات المخولة لنا.

يقرر ما يلي:

أولاً: تعتمد اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها بالصيغة المرفقة، وتحل محل اللائحة التنفيذية

اللائحة التنفيذية

المادة السادسة:

تسري على العامل العرضي والموسمي والمؤقت الأحكام الخاصة بالواجبات وقواعد التأديب، والحد الأقصى لساعات العمل، وفترات الراحة اليومية والراحة الأسبوعية، والتشغيل الإضافي، والعطلات الرسمية، وقواعد السلامة، والصحة المهنية، وإصابات العمل والتعويض عنها، وما يقرره الوزير.

المادة (١)

في تنفيذ أحكام (المادة السادسة) من النظام:

١) إذا استمر الطرفان في كل من عقد العمل المؤقت أو عقد العمل العرضي في العمل لمدة تجاوزت تسعين يوماً تحول عقد العمل المؤقت أو عقد العمل العرضي إلى عقد عمل يخضع لجميع أحكام نظام العمل دون النظر لمسمى تأشيرته التي قدم بها العامل - إذا كان وافداً - ومدة الإقامة الممنوحة له بموجبها.
٢) تختص هيئات تسوية الخلافات العمالية - إلى حين إنشاء المحاكم العمالية ومباشرتها اختصاصاتها - بالنظر في الخلافات التي قد تنشأ بين الطرفين في كل من عقد العمل العرضي، والموسمي، والمؤقت.

المادة السابعة:

١. يستثنى من تطبيق أحكام هذا النظام كل من:

- أفراد أسرة صاحب العمل، وهم زوجه وأصوله وفروعه الذين يعملون في المنشأة التي لا تضم سواهم.
 - ب. لاعبو الأندية والاتحادات الرياضية ومدربوها.
 - ج. العمالة المنزلية ومن في حكمهم.
 - د. عمال الزراعة والرعاة الخاصون ومن في حكمهم.
 - هـ. عمال البحر الذين يعملون في سفن تقل حمولتها عن خمسمائة طن.
 - و. العاملون غير السعوديين القادمون لأداء مهمة محددة ولمدة لا تزيد على شهرين.
٢. يصدر الوزير - بالتنسيق مع الجهات المختصة - لائحة أو أكثر للفئات الواردة في الفقرات (أ) و(ج) و(د) و(هـ) و(و) من الفقرة (١) من هذه المادة؛ لتشمل على الحقوق والواجبات والأحكام الخاصة الأخرى ذات الصلة بكل فئة.

المادة (٢)

في تنفيذ أحكام الفقرة الفرعية (د) من الفقرة (١) من (المادة السابعة) من النظام يقصد بعمال الزراعة والرعاة الخاصين ومن في حكمهم: العمال الزراعيين، أو الرعاة ومن في حكمهم الذين يعملون لدى الأفراد في منازلهم، أو في مزارعهم الخاصة، أو في رعاية مواشيهم الخاصة؛ دون المنشآت.

المادة الثانية عشرة:

١. تضع الوزارة نموذجاً موحداً - أو أكثر - للائحة تنظيم العمل، على أن يكون شاملاً لقواعد تنظيم العمل وما ينصل به من أحكام، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالميزات والأحكام الخاصة بالمخالفات والجزاءات التأديبية.

٢. تضع الوزارة ضوابط وآليات اعتماد لوائح تنظيم العمل.

المادة الثالثة عشرة:

١. يلتزم كل صاحب عمل بإعداد لائحة لتنظيم العمل في منشأته وفق النموذج المعد من الوزارة، ويجوز للوزير الاستثناء من ذلك.
٢. يجوز لصاحب العمل تضمين اللائحة شروطاً وأحكاماً إضافية، بما لا يتعارض مع أحكام هذا النظام ولائحته والقرارات الصادرة تنفيذاً له.
٣. يجب على صاحب العمل أن يعلن لائحة تنظيم العمل وأي تعديل يطرأ عليها في مكان ظاهر في المنشأة أو أي وسيلة أخرى تكفل علم الخاضعين لها بأحكامها.

المادة (٣)

في تنفيذ أحكام الفقرة (١) من (المادة الثانية عشرة) من النظام يُعتمد النموذج الموحد للائحة تنظيم العمل، بالصيغة المرفقة لهذه اللائحة (الملحق رقم ١).

المادة (٤)

في تنفيذ أحكام الفقرة (٢) من (المادة الثانية عشرة) وأحكام الفقرة (٢)

من (المادة الثالثة عشرة) من النظام تُعتمد لائحة تنظيم العمل للمنشأة

وفق أي من الإجراءات التالية:

١. يمكن للمنشأة اختيار النموذج الموحد للائحة تنظيم العمل إلكترونياً، كلائحة لتنظيم عمل المنشأة دون إجراء أي تعديل أو إضافات عليه وذلك عبر بوابة الوزارة الإلكترونية، ومتابعة الخطوات المطلوبة حتى تُعتمد، وتصدر شهادة إلكترونية بذلك.
٢. يمكن للمنشأة تضمين النموذج الموحد للائحة تنظيم العمل أي شروط وأحكام إضافية بما لا يتعارض مع أحكام نظام العمل وهذه اللائحة والقرارات الصادرة تنفيذاً له، ويكون ذلك عبر بوابة الوزارة الإلكترونية بإدخال الشروط والأحكام المراد إضافتها على النموذج الإلكتروني للائحة، ومن ثم تدرس

الصادرة بالقرار الوزاري رقم (١-٦٩٣) وتاريخ ٢٩-٢-١٤٢٨ هـ، ولائحة شركات الاستقدام وتنظيم استقدام العمالة للغير وتقديم الخدمات العمالية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (١-١٩٩٨) وتاريخ ٢٩-٦-١٤٣٢ هـ، وما صدر عليهما من تعديلات، وتلغى كل ما يتعارض معها.
ثانياً: تنشر هذه اللائحة وملحقاتها في الجريدة الرسمية ويعمل بها من تاريخ نشرها.
ثالثاً: على نائب الوزير اتخاذ ما يلزم لنشرها وتبليغها.
والله ولي التوفيق،،،

وزير العمل

مفرج بن سعد الحقباني

الإدارة المختصة بالوزارة تلك الشروط والأحكام الإضافية وتبدي ملاحظاتها عليها - إن وجدت - عبر البريد الإلكتروني للمنشأة، حتى يتم التوصل إلى صيغة تتوافق مع نظام العمل وهذه اللائحة والقرارات الصادرة تنفيذاً له؛ ومن ثم متابعة الخطوات حتى تُعتمد وتصدر شهادة إلكترونية بذلك.

المادة (٥)

في تنفيذ أحكام الفقرة (١) من (المادة الثالثة عشرة) من النظام؛ تستثنى المنشآت التي سبق لها اعتماد لائحة تنظيم عمل خاصة بها من إعداد لائحة تنظيم عمل جديدة وفق النموذج الموحد المرفق بهذه اللائحة إذا كانت جميع المواد الواردة بها تتفق مع نظام العمل وهذه اللائحة والنموذج الموحد للائحة تنظيم العمل. أما إذا تضمنت مواداً تتعارض مع ذلك، فتعتبر تلك المواد ملغاة ولا يعتد بها، وعلى المنشأة - خلال فترة زمنية لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ سريان هذه اللائحة - تعديل تلك المواد بحيث تتفق مع نظام العمل وهذه اللائحة والنموذج الموحد للائحة تنظيم العمل؛ واعتماد تلك التعديلات عبر بوابة الوزارة الإلكترونية بإدخال اللائحة المعتمدة سابقاً موضحاً بها التعديلات الجديدة، ومن ثم تدرس الإدارة المختصة بالوزارة تلك التعديلات وتبدي ملاحظاتها عليها - إن وجدت - عبر البريد الإلكتروني للمنشأة حتى يتم التوصل إلى صيغة نهائية تتوافق مع نظام العمل وهذه اللائحة والنموذج الموحد للائحة تنظيم العمل؛ ثم متابعة الخطوات حتى تُعتمد التعديلات وتصدر شهادة إلكترونية بذلك.

ويجوز للمنشأة اختيار النموذج الموحد بديلاً للائحة السابقة؛ شريطة ألا تُنتقص أي من الحقوق والامتيازات المكتسبة للعاملين التي تضمنتها اللائحة السابقة؛ وذلك بإضافتها إلى النموذج الموحد.

المادة السابعة عشرة:

على صاحب العمل أن يحتفظ في مكان العمل بالسجلات والكشوف والملفات التي تحدد ماهيتها، والبيانات التي يجب أن تتضمنها اللائحة.

وعليه أن يضع في مكان ظاهر بموقع العمل جدولاً بمواعيد العمل، وفترات الراحة، ويوم الراحة الأسبوعي ومواعيد بدء كل نوبة وانتهائها في حالة العمل بأسلوب المناوبة.

المادة (٦)

في تنفيذ أحكام (المادة السابعة عشرة) من النظام يجب على صاحب العمل تضمين الكشوف والسجلات والملفات التي يحتفظ بها في مكان العمل - سواء أكانت ورقية أم إلكترونية - البيانات التالية:

١. كشف أسماء العمال: يحتوي على بيانات بأسماء عمال المنشأة، ومهنة كل منهم، وأعمارهم، وجنسياتهم وأرقام هوياتهم، وأرقام رخص العمل لغير السعوديين وتواريخها.
٢. كشف أجور العمال: يحتوي على بيانات بأجور العمال، وتواريخ استلامهم لها، وما يتم حسمه من الأجر وسبب الحسم.
٣. سجل قيد الغرامات: يحتوي على بيان باسم العامل، ومقدار أجره، ومقدار الغرامة الموقعة عليه، وسبب وتاريخ إيقاعها.
٤. سجل الحضور والانصراف: يحتوي على وقت حضور العامل للعمل، ووقت انصرافه من مقر العمل، وأي بيانات أخرى يضعها صاحب العمل.
٥. سجل تدريب السعوديين: يحتوي على اسم برنامج التدريب، ونوعه، ومدته، وسنة التدريب، وعدد وأسماء العاملين الذين تم تدريبهم عليه، ونسبتهم من عدد العاملين لديه.
٦. سجل الفحص الطبي للعمال في المنشآت المحتمل إصابة عمالها بالأمراض المهنية: يحتوي على بيان بأسماء العمال الذين تم فحصهم وتاريخ الفحص، ونتائجه.
٧. ملف عمل لكل عامل: يحتوي على بياناته، وعنوانه، ونسخة من عقد العمل، وأي شهادات أو وثائق يقدمها لصاحب العمل.

المادة العشرون:

لا يجوز لصاحب العمل أو العامل أن يقوم بعمل من شأنه إساءة استعمال أحكام هذا النظام أو القرارات واللوائح الصادرة تنفيذاً لأحكامه. كما لا يجوز لأي منهما القيام بعمل من شأنه الضغط على حرية الآخر أو حرية عمال أو أصحاب عمل آخرين لتحقيق أي مصلحة أو وجهة نظر يتبناها مما يتنافى مع حرية العمل أو اختصاص الجهة المختصة بتسوية الخلافات.

المادة (٧)

في تنفيذ أحكام (المادة العشرون) من النظام على صاحب العمل عدم الاحتفاظ بجواز سفر العامل غير السعودي، وفي حالة طلب العامل احتفاظ صاحب العمل بجواز سفره يجب توقيعه على إقرار مكتوب باللغة العربية ولغة العامل؛ وفق النموذج الاسترشادي بالصيغة المرفقة بهذه اللائحة (الملحق رقم ٢) يشار فيه إلى استلام صاحب العمل جواز سفر العامل وتاريخ استلامه.

المادة الثانية والعشرون:

١. توفر الوزارة وحدات للتوظيف دون مقابل في الأماكن المناسبة لأصحاب العمل والعمال، تقوم بما يأتي:
 ١. مساعدة العمال في الحصول على الأعمال المناسبة، ومساعدة أصحاب الأعمال في إيجاد العمال المناسبين.
 ٢. جمع المعلومات الضرورية عن سوق العمل وتطوره وتحليلها؛ لكي تكون في متناول مختلف الهيئات



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة

العامّة والخاصة المعنية بشؤون التخطيط الاقتصادي والاجتماعي .

٣. تنفيذ الواجبات الآتية :

١-٣ - تسجيل طالبي العمل .

٢-٣ - الحصول على بيانات بالأعمال الشاغرة من أصحاب الأعمال .

٣-٣ - إحالة طلبات العمال للأعمال الشاغرة الملائمة .

٤-٣ - تقديم النصح والمعونة إلى طالبي العمل فيما يختص بالتأهيل والتدريب المهني ، أو بإعادة التدريب اللازم للحصول على الأعمال الشاغرة .

٥-٣ - غير ذلك من الأمور التي تقررها الوزارة .

المادة الثالثة والعشرون :

لكل مواطن في سن العمل قادر على العمل وراغب فيه أن يطلب قيد اسمه في وحدة التوظيف ، مع بيان تاريخ مولده ومؤهلاته وأعماله السابقة ورغبته وعنوانه .

المادة الرابعة والعشرون :

تحدد اللائحة قواعد سير العمل وإجراءاته في وحدات التوظيف ، ونماذج السجلات والإشعارات والأوراق المستخدمة في أعمالها ، وكذلك جداول تصنيف المهن وفقاً لتصنيف المهني المعتمد ، وتكون أساساً في تنظيم عمليات التوظيف .

المادة الخامسة والعشرون :

على كل صاحب عمل أن يرسل إلى مكتب العمل المختص ما يأتي :

١. بياناً بالأعمال الشاغرة والمستحدثة ، وأنواعها ، ومكانها ، والأجر المخصص لها ، والشروط اللازم توافرها لشغلها ، وذلك في مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ شغورها أو استحداثها .

٢. إشعاراً بما اتخذ بشأن توظيف المواطن الذي رشحته وحدة التوظيف خلال سبعة أيام من تاريخ تسلّم خطاب الترشيح .

٣. بياناً بأسماء عماله ، ووظائفهم ، ومهنتهم ، وأجورهم ، وأعمارهم ، وجنسياتهم ، وأرقام رخص العمل لغير السعوديين وتواريخها وغير ذلك من البيانات التي تحددها اللائحة .

٤. تقريراً عن حالة العمل وظروفه وطبيعته ، والنقص والزيادة في الأعمال المتوقعة خلال السنة التالية لتاريخ التقرير .

٥. ترسل البيانات المشار إليها في الفقرتين ٣ ، ٤ من هذه المادة خلال شهر محرم من كل عام .

المادة (٨)

في تنفيذ أحكام المواد (الثانية والعشرون ، والثالثة والعشرون ، والرابعة والعشرون ، والخامسة والعشرون) من النظام يتم التنسيق المشترك بين الوزارة وصندوق تنمية الموارد البشرية من أجل تفعيل ودعم وحدات التوظيف التابعة للصندوق للقيام بدورها في توظيف الأيدي العاملة الوطنية ، وتأهيلها وتدريبها ، وإحلالها محل العمالة الوافدة .

المادة السادسة والعشرون :

١. على جميع المنشآت في مختلف أنشطتها ، وأياً كان عدد العاملين فيها ، العمل على استقطاب السعوديين وتوظيفهم ، وتوفير وسائل استمرارهم في العمل ، وإتاحة الفرصة المناسبة لهم لإثبات صلاحيتهم للعمل ، عن طريق توجيههم وتدريبهم وتأهيلهم للأعمال الموكولة إليهم .

٢. يجب ألا تقل نسبة العمال السعوديين الذين يستخدمهم صاحب العمل عن ٧٥٪ من مجموع عماله . وللوزير في حالة عدم توافر الكفايات الفنية أو المؤهلات الدراسية ، أو تعذر إشغال الوظائف بالمواطنين أن يخفف هذه النسبة مؤقتاً .

المادة (٩)

في تنفيذ أحكام الفقرة (٢) من (المادة السادسة والعشرون) من النظام تحدد نسب التوظيف لدى المنشآت الواجب تحقيقها من خلال برامج تضعها الوزارة : يتم من خلالها متابعة نسب التوظيف لكل نشاط من أنشطة القطاع الخاص ، و حسب كل أو بعض خدمات الوزارة عن المنشآت التي لا تحقق نسبة التوظيف المحددة ؛ مثل برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف الوظائف (نطاقات) : على أن تقوم الوزارة بتحديث هذه البرامج بشكل دوري كلما دعت الحاجة إلى ذلك .

المادة الثامنة والعشرون :

على كل صاحب عمل يستخدم خمسة وعشرين عاملاً فأكثر ، وكانت طبيعة العمل لديه تمكنه من تشغيل المعوقين الذين تم تأهيلهم مهنيًا أن يشغل ٤ ٪ على الأقل من مجموع عدد عماله من المعوقين المؤهلين مهنيًا ، سواء أكان ذلك عن طريق ترشيح وحدات التوظيف أو غيرها .
وعليه أن يرسل إلى مكتب العمل المختص بياناً بعدد الوظائف والأعمال التي يشغلها المعوقون الذين تم تأهيلهم مهنيًا ، وأجر كل منهم .

المادة (١٠)

في تنفيذ أحكام (المادة الثامنة والعشرون) من النظام :

١. يقصد بالشخص ذي الإعاقة كل شخص يثبت بموجب تقرير طبي صادر عن وزارة الصحة أو المستشفيات في القطاعات الحكومية الأخرى أو بموجب إحدى البطاقات التعريفية الصادرة عن وزارة الشؤون الاجتماعية أن لديه إعاقة دائمة أو أكثر من الإعاقات التالية :

الإعاقة البصرية ، الإعاقة السمعية ، الإعاقة العقلية ، الإعاقة الجسمية ، الإعاقة الحركية ، صعوبات التعلم ، صعوبات النطق والكلام ، الاضطرابات السلوكية ، الاضطرابات الانفعالية ، التوحد ، أو أي إعاقة أخرى تتطلب أحد أشكال الترتيبات والخدمات التيسيرية .

٢. يقصد بالترتيبات والخدمات التيسيرية : التعديلات الهندسية ومواءمة ظروف و بيئة العمل وفقاً للمعايير المنصوص عليها في الباب الثاني من مجلد الاشتراطات المعمارية في كود البناء السعودي ، و أي من الترتيبات المبينة في الجدول الاسترشادي المرفق بهذه اللائحة (الملحق رقم ٣) متى كانت ضرورية ولازمة لتمكين الشخص ذي الإعاقة من القيام بمهام عمله .

٣. يقصد بالقدرة على العمل : استيفاء الشخص ذي الإعاقة لشروط شغل الوظيفة ، أو العمل المتقدم له بما في ذلك المتطلبات العلمية و/أو المهنية و/أو مهارية أو متطلبات أخرى ليتمكن من القيام بمهام عمله .

٤. يشترط لاحتساب الشخص ذي الإعاقة بأكثر من واحد وفق برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف الوظائف (نطاقات) ما يلي :

أ. أن يحصل الشخص ذو الإعاقة على بطاقة تعريفية من وزارة الشؤون الاجتماعية ، أو وزارة العمل تبين نوع ودرجة الإعاقة .

ب. أن تتوافق مهام وطبيعة الوظيفة التي يشغلها العامل ذو الإعاقة مع نوع ودرجة إعاقته .

٥. لكل عامل الاستفادة من الخدمات والترتيبات التيسيرية الضرورية لتمكينه من القيام بمهام عمله إذا ثبت بموجب تقرير طبي صادر عن الجهات المنصوص عليها في البند (١) من هذه المادة إصابته بمرض أو إعاقة ليس من شأنها إقاعده عن العمل لفترة تتجاوز مائة وعشرين يوماً من تاريخ الإصابة .

٦. يتمتع العاملون ذوو الإعاقة بجميع حقوق ومزايا العاملين الآخرين المنصوص عليها في نظام العمل ، أو هذه اللائحة ، أو لائحة تنظيم العمل للمنشأة .

٧. لا يجوز أن تكون الإعاقة بذاتها سبباً في رفض توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة ، أو ترقيتهم ، أو استفادتهم من برامج التدريب المهني إذا توافر شرط القدرة على العمل وفقاً للتعريف الوارد في البند (٣) من هذه المادة .

٨. لا يجوز التمييز في الأجور بين العاملين على أساس الإعاقة .

٩. تحتفظ المنشأة بالبيانات الخاصة بإعداد العاملين ذوي الإعاقة لديها ، وطبيعة عملهم وأجورهم وأنواع الترتيبات والخدمات التيسيرية المقدمة لهم ، و يجب الإفصاح عن تلك البيانات لمفتشي العمل عند طلبها .

١٠. تكون طلبات التوظيف المقدمة من الأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً للنماذج والضوابط المعمول بها في صندوق تنمية الموارد البشرية .

١١. تلتزم المنشأة التي توظف ذوي الإعاقة بالاشتراطات المكانية والخدمات التيسيرية المنصوص عليها في الجدول الاسترشادي المرفق بهذه اللائحة (الملحق رقم ٣) .

١٢. على مفتشي العمل عند القيام بالزيارات التفتيشية للمنشآت ، التحقق من عدد العاملين ذوي الإعاقة ، وطبيعة عملهم ، ونوع الترتيبات ، والخدمات التيسيرية المقدمة لهم .

المادة الثلاثون :

لا يجوز لأي شخص طبيعي أو اعتباري أن يمارس نشاط توظيف السعوديين أو نشاط استقدام العمال ما لم يكن مرخصاً له بذلك من الوزارة .

وتحدد اللائحة مهام كل من هذين النشاطين ، وشروط منح الترخيص لكل منهما وتجديده ، والواجبات والمطلوبات ، وقواعد عدم تجديد الترخيص أو إلغائه ، والآثار المترتبة على ذلك ، وغير ذلك مما يكون ضرورياً من الشروط والضوابط لضمان حسن سير العمل بها .

المادة (١١)

في تنفيذ أحكام (المادة الثلاثون) من النظام تحدد شروط منح تراخيص نشاط توظيف السعوديين ، ونشاط الاستقدام ، وتجديد وإلغاء التراخيص ، ومهام كل منهما ، والآثار المترتبة على ذلك ؛ من خلال ما يلي :

١. ضوابط وقواعد ممارسة نشاط توظيف السعوديين بالصيغة المرفقة بهذه اللائحة ، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه اللائحة . (الملحق رقم ٤)

٢. ضوابط وقواعد ممارسة نشاط التوسط في الاستقدام وتقديم الخدمات العمالية بالصيغة المرفقة بهذه اللائحة ، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه اللائحة . (الملحق رقم ٥)

المادة السادسة والثلاثون :

على الوزير أن يحدد بقرار منه المهن والأعمال التي يحظر على غير السعودي الاشتغال بها .

المادة (١٢)

في تنفيذ أحكام (المادة السادسة والثلاثون) من النظام :

أولاً : لا يجوز توظيف العامل غير السعودي في أي من المهن التالية :

١٣. كاتب شكاوى	٧. كاتب توظيف	١. كبير إداري موارد بشرية
١٤. أمين صندوق	٨. كاتب شؤون موظفين	٢. مدير شؤون موظفين
١٥. حارس أمن خاص	٩. كاتب دوام	٣. مدير شؤون عمل وعمال
١٦. معقب	١٠. كاتب استقبال عام	٤. مدير علاقات أفراد
١٧. ناسخ أو مصلح مفاتيح	١١. كاتب استقبال فندقي	٥. اختصاصي شؤون أفراد
١٨. مخلص جمركي	١٢. كاتب استقبال مرضى	٦. كاتب شؤون أفراد

كما لا يجوز إسناد أي من مهام تلك المهن والوظائف إلى عامل غير سعودي - بطريقة مباشرة أو غير مباشرة - تحت أي مسمى وظيفي آخر .

ثانياً : يقصر العمل في محلات بيع المستلزمات النسائية على المرأة السعودية ؛ وفق ما تقرره الوزارة .

ثالثاً : يقصر العمل في نشاط بيع وصيانة أجهزة الجوال والملحقات على السعوديين ؛ وفق ما تقرره الوزارة .

المادة السابعة والثلاثون :

يجب أن يكون عقد عمل غير سعودي مكتوباً ومحدد المدة . وإذا خلا العقد من بيان مدته تعد مدة رخصة العمل هي مدة العقد .

المادة (١٣)

في تنفيذ أحكام (المادة السابعة والثلاثون) من النظام يعتبر عقد عمل غير سعودي محدد المدة مهما طالت مدته ، أو مدد تجديده ، وفي جميع الأحوال لا يتحول إلى عقد غير محدد المدة حتى لو اتفق الطرفان على ذلك .

المادة التاسعة والثلاثون :

١. لا يجوز - بغير اتباع القواعد والإجراءات النظامية المقررة - أن يترك صاحب العمل عامله يعمل لدى الغير ، ولا يجوز للعامل أن يعمل لدى صاحب عمل آخر ، كما لا يجوز لصاحب العمل توظيف عامل غيره وتتولى وزارة العمل التفتيش على المنشآت ، والتحقق في المخالفات التي يتم ضبطها من قبل مفتشيها ، ومن ثم إحالتها إلى وزارة الداخلية لتطبيق العقوبات المقررة بشأنها .

٢. لا يجوز لصاحب العمل أن يترك عامله يعمل لحسابه الخاص ، كما لا يجوز للعامل أن يعمل لحسابه الخاص ، وتتولى وزارة الداخلية ضبط وإيقاف وترحيل وإيقاع العقوبات على المخالفين من العاملين لحسابهم الخاص (العمالة السائبة) في الشوارع والميادين والمنغيبين عن العمل (الهاريين) وكذلك أصحاب العمل والمشغلين لهؤلاء والمتسترين عليهم والناقلين لهم وكل من له دور في المخالفة وتطبيق العقوبات المقررة بحقهم .

المادة (١٤)

في تنفيذ أحكام (المادة التاسعة والثلاثون) من النظام يخضع غير السعوديين العاملين لبعض الوقت لأحكامها ويستثنى من ذلك من تقر الوزارة عمله عبر إجراءات برنامج أجير .

المادة الحادية والأربعون :

تحدد اللائحة شروط الاستقدام ، ونقل الخدمات ، وتغيير المهنة ، وضوابط ذلك وإجراءاته .



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة

المادة (١٥)

في تنفيذ أحكام (المادة الحادية والأربعون) من النظام يحدد الآتي :

أولاً : شروط وضوابط وإجراءات الاستخدام وفقاً لما يلي :

١. لا يجوز أن يؤدي الاستخدام إلى منافسة العمالة السعودية ، أو إقصائها عن العمل في مهنة ، أو مجموعة من المهن أو الحرف أو الأنشطة .
٢. لا يعتبر عجز صاحب العمل عن استقطاب السعوديين مبرراً للموافقة له على الاستخدام .
٣. يجب على المنشأة الراغبة في الاستخدام أن تكون محققة لنسبة التوظيف التي تمكنها من الاستخدام المحددة في برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) .
٤. لا يجوز إصدار تأشيرات استخدام تؤدي عند إضافتها إلى العمالة غير السعودية الموجودة في المنشأة طالبة الاستخدام إلى تدي نسبة التوظيف عن النسبة التي تحددها الوزارة .
٥. يتم تقدير عدد القوى العاملة المسموح باستخدامها للمنشأة وفق ما نص عليه برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) .
٦. يجب التقيد بالرموز والمسميات المهنية وفق دليل التصنيف والتوصيف المهني السعودي عند طلب تأشيرات الاستخدام .
٧. يقتصر الاستخدام وتوظيف العمالة غير السعودية على الأنشطة المبيئة ببرنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) .
٨. لا يجوز استخدام عمالة في مهن مقصورة على السعوديين .
٩. لا يجوز استخدام من يقل عمره عن ثمانية عشر عاماً أو تجاوز الستين عاماً بقصد العمل ؛ ويستثنى من الحد الأعلى للسنة الخبراء والأطباء وغير ذلك من الحالات الخاصة التي يحددها الوزير .
١٠. تقدم طلبات الاستخدام عن طريق موقع الخدمات الإلكترونية لدى الوزارة وفق ما نص عليه برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) .
١١. لا يعني تقديم كتاب تأييد صادر من جهة حكومية أو أهلية تؤيد فيه حاجة المنشأة لعدد معين من قوى عاملة ، الحصول على الموافقة من الوزارة لاستخدام هذه القوى العاملة ، فهذه الموافقة تخضع للمعايير الواردة في برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) أو ما تقرره الوزارة في هذا الشأن .
١٢. للوزارة رفض طلب الاستخدام في الحالات التالية :

- أ. إذا تبين وجود تأخر جماعي في دفع الأجور ، أو ثبوت التستر التجاري ، أو ثبوت ترك صاحب العمل عماله أو بعضهم يعملون لدى الغير بطريقة غير نظامية ، أو يعملون لحسابهم الخاص .
- ب. إذا كانت المنشأة لم تحقق الحد الأدنى من نسبة التوظيف المطلوبة .
- ج. إذا تقدمت المنشأة أو سبق لها التقدم للوزارة أو مكتب العمل ببيانات أو معلومات أو تأييدات غير صحيحة ، و يترتب على ذلك إيقاف جميع الإجراءات المتعلقة بالاستخدام لمدة لا تزيد عن خمس سنوات ، وإلغاء التأشيرات الصادرة للمنشأة بموجبها ، وعدم إصدار رخص عمل للعمالة المستقدمة على تلك التأشيرات لصالح المنشأة . وتتخذ بحقها الإجراءات النظامية لتطبيق ما يقضي به النظام الجزائي لجرائم التزوير والأنظمة الأخرى ذات العلاقة وغير ذلك مما هو منصوص عليه في برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) .
- د. إذا ثبت قيام المنشأة ببيع تأشيرات العمل الصادرة لها ، و يترتب على ذلك إيقاف جميع الإجراءات المتعلقة بالاستخدام لمدة خمس سنوات .
- هـ. إذا لم تجدد المنشأة رخص العمل أو الإقامة للعمالة الموجودة لديها .
- و. أي حالات أخرى ينص عليها برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) .
١٣. يجوز لمن صدر له تأشيرة أو أكثر طلب إلغاؤها ؛ وفي هذه الحالة لا يمنح تأشيرة بديلة ، ويعتبر طلب تأشيرة بديلة كطلب استخدام عادي يخضع لشروط الموافقة على إصدار التأشيرات الواردة في برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) .
١٤. يجوز منح تأشيرة بديلة للتأشيرة المُلغاة إذا كانت قد صدرت بناء على تأييد حكومي ، وذلك دون الحاجة إلى تأييد حكومي جديد طالما طلبت التأشيرة البديلة خلال ستة أشهر من تاريخ إلغاء التأشيرة السابقة ، شريطة ألا تقل المدة المتبقية في العقد الحكومي عن ستة أشهر .
١٥. في حالة إلغاء التأشيرة أو انتهاء مدتها يسترد طالب الاستخدام ما دفعه من رسوم مقابلها ثانياً : شروط وضوابط وإجراءات نقل خدمات العامل الوافد وفقاً لما يلي :
١. لا يشترط مدة محددة لعمل الوافد لدى صاحب العمل للسماح بنقل خدمة العامل لصاحب عمل آخر ، ما لم تنص الضوابط الواردة في برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) على غير ذلك .
٢. لا يتم قبول طلب نقل خدمة عامل من منشأة إلى أخرى إذا كان لدى المنشأة المنقول إليها عامل وافد انتهت رخصة عمله أو إقامته و لم يتم تجديدها ، أو مر على دخوله للمملكة ثلاثة أشهر دون إصدار رخصة عمل وإقامة له . ويستثنى من ذلك العامل الوافد الذي مضى على التبليغ عن تغييبه عن العمل أكثر من خمسة عشر يوماً ، و العامل الوافد الذي له طلب نقل خدمة تحت الدراسة لدى الوزارة ، و العامل الوافد الذي صدرت له تأشيرة خروج نهائي .
٣. لا يجوز نقل خدمات العاملين من الجنسيات الممنوع نقل خدماتها وفق الأنظمة .
٤. لا يجوز نقل الخدمات إلى صاحب عمل تبيّن أن لديه تأخر في دفع أجور جماعي ، أو ثبوت التستر التجاري ، أو ترك عماله أو بعضهم يعملون لدى الغير بطريقة غير نظامية ، أو يعملون لحسابهم الخاص .
٥. يجوز نقل خدمات العامل الوافد الجديد والذي لم تصدر له رخصة عمل دون موافقة صاحب العمل وفق الضوابط الواردة في برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) .
٦. يجوز نقل خدمات العامل الوافد الذي انتهت رخصة عمله أو إقامته دون موافقة صاحب العمل الحالي وفق الضوابط الواردة في برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) .
٧. يجوز للوزير أو من يفوضه الموافقة على نقل خدمة عامل وافد لصاحب عمل آخر دون موافقة صاحب العمل الذي يعمل لديه العامل في الحالات التالية :
- أ. وجود دعوى بين العامل وصاحب العمل منظورة لدى إحدى الجهات القضائية ، و تسبب صاحب العمل بإطالة أمد نظرها . ويتحقق ذلك بأي مما يأتي :
- إذا تغيب صاحب العمل أو من يمثله عن حضور جلستين في درجة قضائية واحدة دون عذر شرعي تقبله الجهة القضائية .
- إذا ثبت للجهة القضائية تسبب صاحب العمل أو من يمثله في إطالة أمد الدعوى بصورة تختلف عما ذكر في الحالة السابقة .
- ويشترط لذلك ألا يكون العامل قد تسبب أو ساهم في إطالة أمد نظر الدعوى .
- ب. بناء على توصية من الجهة القضائية أثناء نظر الدعوى تقادياً لأي أضرار محتملة يمكن أن تقع على

العامل .

- ج. إذا لم تقم المنشأة بدفع أجور العامل المستحقة لثلاثة أشهر متتالية ، أو تأخرت في صرفها عن موعد استحقاق الشهر الثالث ، شريطة ألا يكون العامل قد تسبب أو ساهم في عدم دفع الأجور أو تأخير صرفها وذلك بناء على طلب يقدم من العامل خلال سنة هجرية تبدأ من تاريخ استحقاق الشهر الثالث من تلك الأشهر .
- د. إذا تغيب صاحب العمل إما بسفره ، أو سجنه ، أو وفاته ، أو لأي سبب آخر ؛ و ترتب على ذلك عدم قدرة المنشأة على الوفاء بالتزاماتها تجاه العاملين فيها لمدة ثلاثة أشهر دون أن يعين من يرعى شؤون منشأته والعاملين فيها .
- هـ. بعض فئات أو جنسيات العمال ممن لهم تعليمات خاصة تنظم أوضاعهم ؛ و ذلك في حال انتهاء عقد العمل أو إنهائه من قبل صاحب العمل .
- و. الوافد المرافق الذي تم نقل خدماته للعمل لدى إحدى المنشآت و ذلك بعد انتهاء العلاقة العمالية وفقاً للضوابط والترتيبات التي تضعها الوزارة .
- ز. لم شمل الزوجين :
- × إذا كان أحدهما مرتبطاً بعقد عمل ساري المفعول داخل المملكة ، وذلك في حال انتهاء عقد العمل أو إنهائه من قبل صاحب العمل .
- × إذا كان أحد الزوجين سعودياً .
- ح. قيام العامل بالإبلاغ عن حالة تضرر تجاري ضد صاحب العمل مع تقديم أدلة تثبتتها ، بشرط ألا يكون العامل مشتركاً فيها .
- ط. أي حالات أخرى تقتضيها المصلحة العامة يقرها الوزير أو من يفوضه .
٨. يجوز نقل خدمة الوافد المرافق المقيم في المملكة بصفة نظامية إلى المنشأة التي تتحقق فيها شروط الاستخدام المنصوص عليها في المادة (١٥) من هذه اللائحة . ويشترط لنقل الخدمة أن يتحقق الآتي :
- أ. أن يبلغ من العمر (١٨) عاماً فأكثر .
- ب. أن تتوفر شروط نقل الخدمات الواردة في هذه المادة .
- ج. أن تتوفر شروط تغيير المهنة الواردة في الفقرة (٢) من البند (ثالثاً) من هذه المادة عدا الفقرات (أ،ج،د) .
٩. يجب على المنشأة طالبة نقل الخدمات إليها تحقيق نسبة التوظيف المطلوبة للنشاط أو للكيان وفق برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) .
١٠. تقدم طلبات نقل الخدمات لغرض العمل إلكترونياً عن طريق موقع الخدمات الإلكترونية للوزارة .
١١. للوزارة التنسيق مع صندوق تنمية الموارد البشرية للتأكد من عدم توافر طالبي العمل السعوديين للمهن المطلوب نقل الخدمات للعمل بها .
١٢. للوزارة التأكد من تجانس النشاط مع المهن المطلوب نقل الخدمات إليها .
١٣. على كل من صاحب العمل السابق و صاحب العمل الجديد الاحتفاظ بموافقة خطية من العامل على نقل خدماته للعمل لدى صاحب العمل الجديد قبل إجراءات نقل الخدمات .
١٤. يجب توفر موافقة الكترونية من صاحب العمل على طلب نقل خدمات العامل أو تنازل ورقي مصادق عليه من جهة رسمية عن خدمات العامل من صاحب العمل الذي يعمل لديه موجهاً لطلب نقل الخدمات ، ولا يجوز تقييده بأي شرط . ويستثنى من هذه الموافقة الإلكترونية أو التنازل الورقي ما يلي :
- أ. حالات نقل الخدمات دون موافقة صاحب العمل المنصوص عليها في هذه اللائحة وبرنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) .
- ب. حالات نقل خدمات العاملين للمقاول الجديد في عقود مقاولات التشغيل والصيانة و النظافة المستمرة لدى الجهات الحكومية ؛ إذا كان قد تم استقدامهم ، أو نقل خدماتهم من أجل تنفيذ العقد المبرم مع الجهة الحكومية .
١٥. إذا لم تتم الموافقة على نقل خدمات العامل بعد إصدار الموافقة الإلكترونية أو خطاب التنازل الورقي المصادق عليه من صاحب العمل السابق بنقل الخدمات لأي سبب من الأسباب يبقى العامل لدى صاحب العمل الأصلي .
١٦. يجب ألا يكون قد صدر قبل إتمام إجراءات النقل قرار ، أو حكم قضائي نهائي يتعارض مع نقل الخدمة .
١٧. إذا لم تتم الموافقة على نقل خدمات العامل في أي من الحالات المنصوص عليها في الفقرة (٧) من هذا البند فللوزير أو من يفوضه أن يرخص للعامل بالعمل لدى صاحب عمل آخر ، وتحدد مدة الترخيص بالعمل بشكل مؤقت (سنة أو شهر) وتجدد دورياً حتى انتهاء الغرض الذي من أجله منح الترخيص .
١٨. لا تعتبر الحالات التالية حالات نقل خدمات وإنما حالات تعديل مسمى وهي :
- أ. رغبة أحد الورثة أو بعضهم باستمرار نشاط مورثهم بشرط وجود وكالة من الورثة للوريث الذي سيستمر النشاط باسمه ، أو تحويل المنشأة إلى شركة بين الورثة أو بعضهم ، و صدور موافقة وزارة التجارة والصناعة على ذلك .
- ب. تغيير اسم المنشأة ، أو أغراضها ، أو تغيير الشركاء كالم ، أو بعضهم ، أو نوع الشركة مع بقاء سجلها التجاري ، و صدور موافقة وزارة التجارة والصناعة على ذلك .
- ج. الاندماج بين منشأتين ، أو أكثر سواء تغير الكيان القانوني ، أو لم يتغير على أن يبين هذا في عقد التأسيس ، و صدور موافقة وزارة التجارة والصناعة على ذلك .
- د. الانفصال و استقلال أحد الشركاء ، أو بعضهم ، أو كل منهم بحصة من أنشطة الشركة كشطاف فردي ؛ على أن يوضح ذلك في عقد تعديل الشركة ، أو عقد تقسيم الشركة ، و صدور موافقة وزارة التجارة والصناعة على ذلك .
- هـ. تحول المنشأة الفردية إلى شركة بدخول شريك ، أو أكثر فيها .
- و. نقل ملكية المنشأة مع استمرار جميع العاملين بالعمل فيها ، وتحولهم للمالك الجديد مع بقاء سجلها التجاري و صدور موافقة وزارة التجارة والصناعة على ذلك .
١٩. لا تعتبر الحالات التالية حالات نقل خدمات ؛ وإنما حالات نقل تسجيل قوى عاملة :
- أ. نقل تسجيل القوى العاملة الوافدة بين الفروع في نفس الكيان لأكثر من مرة دون أي قيود ، وفق ما ينص عليه برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) .
- ب. نقل تسجيل القوى العاملة الوافدة بين كيانات ذات المنشأة ، وفق ما ينص عليه برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف المواطنين (نطاقات) .
- ثالثاً : شروط وضوابط وإجراءات تغيير المهنة وفقاً لما يلي :
١. يقصد بتغيير المهنة ، الترخيص للعامل غير السعودي بمزاولة العمل بمهنة غير المهنة المرخص له بمزاومتها .
٢. يشترط لتغيير المهنة الآتي :
- أ. أن يكون لدى صاحب العمل الذي يعمل لديه العامل ترخيص مزاولة نشاط ساري المفعول ، أو سجل



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها .. تمة

تدريبهم، و نوع التدريب، ومدته، و نتائجه، و الهدف النهائي منه، و مدى مساهمته في إحلال العمال السعوديين محل غير السعوديين.

ثانياً : لصاحب العمل تحميل العامل نفقات تدريبه أو تأهيله التي صرفت عليه، في الحالات التالية :

- إذا قرر العامل إنهاء التدريب، أو التأهيل قبل الموعد المحدد لذلك دون عذر مشروع.
- إذا تم فسخ عقد عمل العامل وفق إحدى الحالات الواردة في المادة (الثمانون) من نظام العمل عدا الفقرة (٦) منها أثناء فترة التدريب أو التأهيل، أو خلال المدة التي حددها صاحب العمل لعمل العامل لديه بعد إكمال مدة برنامج التدريب أو التأهيل بنسبة المدة المتبقية منها.
- إذا استقال العامل من العمل، أو تركه لغير الحالات الواردة في المادة (الحادية والثمانون) من نظام العمل أثناء فترة التدريب أو التأهيل، أو خلال المدة التي حددها صاحب العمل لعمل العامل لديه بعد إكمال مدة برنامج التدريب أو التأهيل بنسبة المدة المتبقية منها.

ثالثاً : لا يشترط تحقيق النسبة المطلوبة للتدريب في المنشآت التي تشغل خمسين عاملاً فأكثر؛ و كانت نسبة التوظيف المحددة في برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف الوظائف (نطاقات) المطلوبة منها، أقل من (١٢٪) من مجموع عمالها؛ و يكتفى في هذه الحالة بتدريب كافة العاملين السعوديين لديها سنوياً.

المادة التاسعة والأربعون :

تسري على عقد التأهيل والتدريب الأحكام الواردة في هذا النظام، الخاصة بالإجازات السنوية والعطلات الرسمية، والحد الأقصى لساعات العمل، وفترات الراحة اليومية والراحة الأسبوعية، وقواعد السلامة والصحة المهنية، وإصابات العمل وشروطها، وما يقرره الوزير.

المادة (١٨)

في تنفيذ أحكام (المادة التاسعة والأربعون) من النظام تختص هيئات تسوية الخلافات العمالية - إلى حين إنشاء المحاكم العمالية ومباشرتها اختصاصاتها - بالنظر في الخلافات التي قد تنشأ عن عقود التدريب والتأهيل.

المادة الثانية والخمسون:

١. مع مراعاة ما ورد في المادة (السابعة والثلاثين) من هذا النظام، تضع الوزارة نموذجاً موحداً لعقد العمل يحتوي بصورة أساسية على : اسم صاحب العمل ومكانه، واسم العامل وجنسيته، وما يلزم لإثبات شخصيته، وعنوان إقامته، والأجر المتفق عليه بما في ذلك المزايا والبدلات، ونوع العمل ومكانه، وتاريخ الالتحاق به، ومدته إن كان محدد المدة.

٢. يجب أن يكون عقد العمل وفق النموذج المشار إليه في الفقرة (١) من هذه المادة، ولطري العقد أن يضيفاً إليه بنوداً أخرى، بما لا يتعارض مع أحكام هذا النظام ولا تحته والقرارات الصادرة تنفيذاً له.

المادة (١٩)

في تنفيذ أحكام الفقرة (١) من (المادة الثانية والخمسون) من النظام يعتمد نموذج عقد العمل بالصيغة المرفقة لهذه اللائحة كنموذج موحد لعقد العمل (ملحق رقم ٥)، وعلى صاحب العمل الالتزام بتحرير عقد عمل مع العامل؛ بحيث يتضمن عقد العمل البنود الإلزامية المنصوص عليها في النموذج الموحد كحد أدنى. ويجوز إضافة أي بنود أخرى للعقد، بما لا يتعارض مع أحكام هذا النظام، و هذه اللائحة، و القرارات الصادرة تنفيذاً له.

المادة الثالثة والخمسون:

إذا كان العامل خاضعاً لفترة تجريبية، وجب النص على ذلك صراحة في عقد العمل، وتحديد ما يوضح، بحيث لا تزيد على تسعين يوماً. ويجوز باتفاق مكتوب بين العامل وصاحب العمل تمديد فترة التجربة، على ألا تزيد على مائة وثمانين يوماً. ولا تدخل في حساب فترة التجربة إجازة عيدي الفطر والأضحى والإجازة المرضية. ولكل من الطرفين الحق في إنهاء العقد خلال هذه الفترة ما لم يتضمن العقد نصاً يعطي الحق في الإنهاء لأحدهما.

المادة (٢٠)

في تنفيذ حكم (المادة الثالثة والخمسون) من النظام إذا اتفق الطرفان على تمديد فترة التجربة، فيجب أن يكون ذلك بعد البدء في تنفيذ عقد العمل، و خلال سريان فترة التجربة؛ و يجوز أن يكون التمديد لمرّة، أو لمرات متعددة؛ على أن يكون ذلك باتفاق كتابي مستقل في كل مرة، وفي جميع الأحوال يجب ألا تزيد فترة التجربة الأصلية مع مدة، أو مدد التمديد على مائة وثمانين يوماً.

المادة الثامنة والخمسون:

١. لا يجوز لصاحب العمل أن ينقل العامل بغير موافقته - كتابةً - من مكان عمله الأصلي إلى مكان آخر يقتضي تغيير محل إقامته.

٢. لصاحب العمل - في حالات الضرورة التي قد تقتضيها ظروف عارضة ولمدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً في السنة - تكليف العامل بعمل في مكان يختلف عن المكان المتفق عليه دون اشتراط موافقته، على أن يتحمل صاحب العمل تكاليف انتقال العامل وإقامته خلال تلك المدة.

المادة (٢١)

في تنفيذ أحكام (المادة الثامنة والخمسون) من النظام إذا تضمن عقد العمل شرطاً يحدد مكان عمل العامل في أي مكان بالمملكة، أو يجيز لصاحب العمل نقل العامل من مكان عمله الأصلي إلى مكان آخر يقتضي تغيير محل إقامته حسب مقتضيات العمل؛ يعد ذلك موافقة كتابية من العامل على نقل مكان عمله إلى مكان آخر يقتضي تغيير محل إقامته طبقاً لنص المادة النظامية.

المادة الحادية والستون :

بالإضافة إلى الواجبات المنصوص عليها في هذا النظام واللوائح والقرارات الصادرة تطبيقاً له، يجب على صاحب العمل ما يأتي :

- أن يمتنع عن تشغيل العامل سخرة، و ألا يحتجز دون سند قضائي أجر العامل أو جزءاً منه، وأن يعامل عماله بالاحترام اللائق، و أن يمتنع عن كل قول أو فعل يمس كرامتهم ودينهم.
- أن يعطي العمال الوقت اللازم لممارسة حقوقهم المنصوص عليها في هذا النظام دون تنزيل من الأجور لقاء هذا الوقت، وله أن ينظم ممارسة هذا الحق بصورة لا تخل بسير العمل.
- أن يسهل لموظفي الجهات المختصة كل مهمة تتعلق بتطبيق أحكام هذا النظام.

المادة (٢٢)

في تنفيذ أحكام (المادة الحادية والستون) من النظام يقصد بعبارة «تشغيل العامل سخرة»: جميع الأعمال أو الخدمات التي تفرض عبوة على العامل، و لم ينص عليها في عقد العمل، و تتم تحت التهديد بأي عقاب و التي لا يكون العامل قد أداها بمحض اختياره؛ و يستثنى من ذلك أي عمل، أو خدمة تفرضها حالات الطوارئ، أو القوة القاهرة: مثل حالات الحروب، أو الحرائق، أو الفيضانات، أو المجاعات، أو الزلازل،

تجاري ساري المفعول مسجلاً لدى مكتب العمل؛ وأن يكون النشاط قائماً.

ب. أن يكون اسم المهنة المطلوب التغيير لها محدداً حسب دليل التصنيف والتوصيف المهني السعودي .
ج. أن تتوفر لدى العامل المؤهلات العلمية والعملية المؤيدة لإجادته للمهنة، و يجب أن تكون المؤهلات مصدقة من الجهات المختصة في بلد العامل و من السفارة السعودية إذا كان مصدرها خارج المملكة ويستثنى من ذلك الحالتين الآتيتين :

- حالة تغيير المهنة إلى مهنة بلغها العامل بالتدرج في مجال عمل المهنة التي يزاولها .
 - حالة تغيير المهنة إلى مهنة لا يتطلب لمزاومتها توفر مؤهل علمي، أو تدريبي، أو عملي .
- د. أن تكون المنشأة محققة لنسبة التوظيف المطلوبة وفق برنامج تحفيز المنشآت لتوظيف الوظائف (نطاقات).

٣. لا يجوز تغيير المهنة إلى مهنة مقصورة على السعوديين .

٤. لا يجوز تغيير مهنة صدرت تعليمات بمنع تغييرها .

٥. يقدم طلب تغيير المهنة عن طريق موقع الخدمات الإلكترونية للوزارة .

٦. إذا كانت المهنة المطلوب التغيير إليها من المهن التي يتطلب الحصول على ترخيص مسبق لمزاومتها، أو موافقة، أو شهادة بإجازة العمل بها؛ و ذلك بموجب أنظمة، أو تعليمات لدى جهات رسمية أخرى؛ فيجب الحصول على موافقة الجهات ذات العلاقة، مثل الهيئة السعودية للمهندسين، أو الهيئة السعودية للتخصصات الصحية، وذلك لتعديل المهنة إلى مهنة هندسية، أو طبية، أو غير ذلك.

المادة الثانية والأربعون :

على كل صاحب عمل إعداد عماله السعوديين، وتحسين مستواهم في الأعمال الفنية والإدارية والمهنية وغيرها بهدف إحلالهم تدريجياً في الأعمال التي يقوم بها غير السعوديين. وعليه أن يعد سجلاً يقيد فيه أسماء العمال السعوديين الذين أحلهم محل غير السعوديين بحسب الشروط والقواعد التي تحددها اللائحة.

المادة (١٦)

في تنفيذ أحكام (المادة الثانية والأربعون) من النظام يجب على كل

صاحب عمل لإحلال العمال السعوديين محل العمال غير السعوديين اتباع الشروط والقواعد الآتية :

١. إعداد وصف مهني للمهام و واجبات الوظائف لديه وفق دليل التصنيف و التوصيف المهني المعتمد، و تحديد المتطلبات الوظيفية لها في ضوء ذلك .

٢. إيجاد مسارات مهنية لفئات الوظائف لتكون واضحة للعاملين لديه .

٣. توفير برامج التدريب و التأهيل للوظائف التي تتطلب مهامها ذلك، وفقاً لما ورد في الفقرة (١) من هذه المادة و أن يسعى إلى معرفة ما هو جديد في التقنية مما يدخل في تأدية المهام و الواجبات الوظيفية و العمل على تمكين العاملين السعوديين لديه من التدريب و التأهيل وفقاً لذلك .

٤. وضع أطر زمنية حسب الفئات و المستويات الوظيفية لجميع الوظائف لديه التي يشغلها غير سعوديين يتمكن خلالها من توفير الوسائل المناسبة لتأهيل و تدريب العاملين السعوديين لإحلالهم محل غير السعوديين.

٥. إتاحة الفرص للعاملين السعوديين لديه لشغل الوظائف المشغولة بغير السعوديين، بما في ذلك تمكينهم من اكتساب الخبرة و التدريب على رأس العمل و بما يحقق ما ورد في الفقرتين (٢)، (٣) من هذه المادة .

٦. إعداد سجل بمن يتم إحلالهم من العمال السعوديين محل غير السعوديين .

المادة الرابعة والأربعون :

يجب أن يشتمل برنامج التدريب على القواعد والشروط التي تتبع في التدريب، وعلى مدته وعدد ساعاته والبرامج التدريبية النظرية والعملية، وطريقة الاختبار والشهادات التي تمنح في هذا الشأن. وتحدد اللائحة المعايير والقواعد العامة التي ينبغي اتباعها بهذا الخصوص لرفع مستوى أداء العامل من حيث المهارة و الإنتاجية .

المادة (١٧)

في تنفيذ أحكام (المادة الرابعة والأربعون) من النظام :

أولاً : يجب على المنشأة الملزمة بالتدريب أن تتبع المعايير والقواعد الآتية :

١. إعداد برامج تدريبية متنوعة لكل مهنة من المهن التي تحتاجها المنشأة في عملها بحيث تستهدف تلك البرامج رفع كفاءة ومهارة العامل المتدرب المهنية التي يحتاجها صاحب العمل و محققة لأهدافه .

٢. أن تركز المنشأة في برامجها التدريبية على أكثر المهن، و الحرف، و الأعمال التي يحتاجها عملها وبصفة خاصة تلك الأعمال التي يشغلها غير السعوديين بهدف إحلال العمال السعوديين تدريجياً محلهم في الأعمال التي يقومون بها .

٣. عند وجود معايير مهنية، أو اختبارات مهارات في أي قطاع كان، مقرر و ملزمة من قبل الجهات الحكومية المختصة مثل الهيئة السعودية للتخصصات الطبية، أو غيرها؛ فيجب ألا تقل معايير التدريب التي تضعها المنشأة عن تلك المعايير .

٤. تحديد مدة برنامج التدريب و عدد ساعاته يخضع لتقدير صاحب العمل حسب نوع البرنامج .

٥. تحديد مدة عمل العامل بعد انتهاء التدريب تخضع لتقدير صاحب العمل؛ بحيث لا تتجاوز المدة المماثلة لمدة برنامج التدريب الذي خضع له العامل، إذا كان عقد العمل غير محددة المدة، أو باقي مدة العقد في العقود محددة المدة إذا كانت المدة المتبقية من عقد العمل أقل من المدة المماثلة لمدة برنامج التدريب .

٦. تتضمن البرامج تدريبات نظرية، و عملية؛ ذات مستوى واحد، أو مستويات متعددة؛ تتدرج حسب مستوى مهارة و إنتاجية العامل؛ بحيث تزيد من مهارته و كفاءته المهنية .

٧. تكون موضوعات البرامج التدريبية ذات علاقة مباشرة أو غير مباشرة بطبيعة عمل المتدرب .

٨. تضمن البرامج التدريبية وسائل اختبارات يتم بموجبها التحقق من اجتياز المتدرب للبرنامج التدريبي .

٩. يحصل المتدرب الذي اجتاز الاختبارات على شهادة من المنشأة تتضمن اسم المتدرب، و اسم البرنامج، و نوعه، و مدة البرنامج، و سنة التدريب، و المهارات التي اكتسبها، و درجة التقييم التي حصل عليها؛ بحيث يكون التقييم من خمس مستويات (ضعيف - مقبول - جيد - جيد جداً - ممتاز) .

١٠. في حالة حصول المتدرب على تقييم أقل من (جيد) في البرنامج التدريبي الذي خضع له، يجب عليه أن يعيد البرنامج التدريبي بناء على طلب المنشأة؛ و إعادة التدريب في هذه الحالة تعتبر تدريباً جديداً، يحتسب ضمن النسبة المطلوبة للتدريب سنوياً .

١١. يكون التدريب و نفقاته على حساب صاحب العمل، و يجوز للمنشأة أن تجري التدريب في مقر العمل، أو تعهد به إلى أحد مراكز، أو معاهد التدريب المعتمدة من الجهة المختصة؛ و يمكن أن يكون التدريب داخل المملكة، أو خارجها .

١٢. على المنشأة تزويد مكتب العمل المختص بتقرير سنوي؛ يتضمن أسماء العمال السعوديين الذين تم



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تتمه

٢. الإجازة السنوية : تمدد الإجازة السنوية بقدر أيام هذه الإجازات .
٣. الإجازة المرضية : يستحق العامل الأجر الكامل عن أيام هذه الإجازات دون النظر للأجر المستحق عن أيام الإجازة المرضية .
٤. اليوم الوطني مع أيام إجازة أحد العيدين لا يعوض العامل عن هذا اليوم .

المادة السادسة عشرة بعد المائة :

يجوز للعامل بموافقة صاحب العمل الحصول على إجازة دون أجر ، يتفق الطرفان على تحديد مدتها ، ويعد عقد العمل موقوفاً خلال مدة الإجازة فيما زاد على عشرين يوماً ، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك .

المادة (٢٦)

في تنفيذ أحكام (المادة السادسة عشرة بعد المائة) من النظام :

١. إذا تجاوزت مدة الإجازة بدون أجر - المتفق عليها - عشرين يوماً : وأصبح عقد العمل موقوفاً ، فإن جميع الآثار المترتبة على عقد العمل تتوقف تبعاً لذلك : ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك .
٢. إذا كان عقد العمل محدد المدة ، فيمدد بمقدار مدة توقف العقد : ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك .

المادة السابعة عشرة بعد المائة :

للعامل الذي ثبت مرضه الحق في إجازة مرضية بأجر عن الثلاثين يوماً الأولى ، وبثلاثة أرباع الأجر عن الستين يوماً التالية ، ودون أجر للثلاثين يوماً التي تلي ذلك خلال السنة الواحدة ، سواء أكانت هذه الإجازات متصلة أم متقطعة . ويقصد بالسنة الواحدة : السنة التي تبدأ من تاريخ أول إجازة مرضية .

المادة (٢٧)

في تنفيذ أحكام (المادة السابعة عشرة بعد المائة) من النظام إذا وقعت أيام الإجازة المرضية أثناء أيام الإجازة السنوية ، فتوقف أيام الإجازة السنوية إلى حين انتهاء الإجازة المرضية ثم تستأنف المدة المتبقية بعد ذلك : أما إذا وقعت أيام الراحة الأسبوعية أثناء أيام الإجازة المرضية ، فلا يعوض العامل عن تلك الأيام .

المادة العشرون بعد المائة :

يصدر الوزير القواعد والضوابط اللازمة لتنظيم العمل لبعض الوقت ، يحد فيه الالتزامات المترتبة على كل من العامل لبعض الوقت ، وصاحب العمل . ولا تسري أحكام هذا النظام إلا في الحدود التي يقرها الوزير ، باستثناء الحماية الممنوحة للعاملين طوال الوقت المماثلين ، من حيث السلامة والصحة المهنية وإصابات العمل .

المادة (٢٨)

في تنفيذ أحكام (المادة العشرون بعد المائة) من النظام :

١. تحدد قواعد وضوابط تنظيم العمل لبعض الوقت وفقاً لما يلي :
 - أ. يجب أن يكون عقد العمل لبعض الوقت مكتوباً ، ومحدد المدة : وينص فيه على ساعات العمل ، بحيث تقل عن نصف ساعات العمل اليومية المعتادة لدى المنشأة ، سواء أكان العمل يؤدي يومياً ، أو بعض أيام الأسبوع .
 - ب. يجوز تجديد عقد العمل لبعض الوقت لمدة مماثلة ، أو لمدة يتفق عليها الطرفان .
 - ج. إذا فسخ عقد العمل لبعض الوقت من أحد طرفيه دون سبب مشروع : كان للطرف المتضرر من الفسخ أن يطالب بأجور بقية مدة العقد على سبيل التعويض : ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك .
 - د. يخضع العاملون لبعض الوقت لأحكام نظام العمل فيما يتعلق بالإجازات ، والراحة الأسبوعية ، والعطل الرسمية ، والعمل الإضافي .

هـ. يتم احتساب العامل السعودي الذي يعمل لدى صاحب العمل في أحد الكيانات التابعة له بعقد عمل لبعض الوقت في نسب التوظيف وفق النسب المعتمدة في قواعد برنامج تحفيز المنشآت لتوطين الوظائف (نطاقات) على أن يتم تسجيله لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية كعامل لبعض الوقت .

٢. تختص هيئات تسوية الخلافات العمالية إلى حين إنشاء المحاكم العمالية ، ومباشرتها اختصاصاتها : بالنظر في الخلافات التي قد تنشأ عن عقد العمل لبعض الوقت .

المادة الحادية والأربعون بعد المائة :

تحدد بقرار من الوزير إجراءات الإبلاغ عن إصابات العمل .

المادة (٢٩)

في تنفيذ أحكام (المادة الحادية والأربعون بعد المائة) من النظام في حالة عدم خضوع المنشأة لفرع الأخطار المهنية في نظام التأمينات الاجتماعية ، تتبع - للإبلاغ عن إصابات العمل - الإجراءات التالية :

١. يقوم صاحب العمل بإبلاغ مكتب العمل المختص عن إصابة عامل لديه خلال أسبوع من تاريخ علمه بها .
٢. يقوم مكتب العمل بالنظر فيما إذا كانت الإصابة إصابة عمل وفقاً للتقارير الرسمية .
٣. لم يكن هناك تقرير طبي يحدد نسبة العجز الناتج عن الإصابة ، أو طعن أحد الطرفين بالتقرير الطبي : يقوم مكتب العمل بإحالة المصاب إلى إحدى المستشفيات الحكومية للحصول على تقرير بذلك .
٤. يقوم مكتب العمل بتحديد التعويض المستحق للمصاب وفقاً لنسبة العجز الواردة بالتقرير الطبي .
٥. إذا رفض أحد الطرفين ما حدده مكتب العمل ، يحال الموضوع إلى الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية المختصة للفصل فيه .

المادة الثانية والأربعون بعد المائة :

على كل صاحب عمل أن يعد خزنة أو أكثر للإسعافات الطبية ، مزودة بالأدوية وغيرها ، مما يلزم للإسعافات الطبية الأولية .

وتحدد اللائحة ما يجب أن تحتويه هذه الخزنة من وسائل الإسعافات الأولية وعددها ، وكميات الأدوية ، وكذلك تنظيم وسائل حفظها وشروط من يقوم بمهمة الإسعافات ومستواه .

المادة (٣٠)

في تنفيذ أحكام (المادة الثانية والأربعون بعد المائة) من النظام على صاحب العمل أن يعد في مكان العمل خزنة للإسعافات الطبية وفق الآتي :

١. يجب أن تحتوي خزنة الإسعافات على المستلزمات التالية :

أو الأمراض الوبائية العنيفة ، أو غزوات الحيوانات ، أو الحشرات ، أو الآفات النباتية ، وغير ذلك .

المادة السادسة بعد المائة :

يجوز لصاحب العمل عدم التقيد بأحكام المواد الثامنة والتسعين والأولى بعد المائة والفقرة (١) من المادة الرابعة بعد المائة من هذا النظام في الحالات الآتية :

١. أعمال الجرد السنوي ، وإعداد الميزانية ، والتصفية ، وقلل الحسابات والاستعداد للبيع بأثمان مخفضة والاستعداد للمواسم ، بشرط ألا يزيد عدد الأيام التي يشتغل فيها العمال على ثلاثين يوماً في السنة .
٢. إذا كان العمل لمنع وقوع حادث خطر ، أو إصلاح ما نشأ عنه ، أو تلافي خسارة محققة لمواد قابلة للتلف .
٣. إذا كان التشغيل بقصد مواجهة ضغط عمل غير عادي . الأعياد والمواسم والمناسبات الأخرى والأعمال الموسمية التي تحدد بقرار من الوزير .

ولا يجوز في جميع الحالات المتقدمة أن تزيد ساعات العمل الفعلية على عشر ساعات في اليوم ، أو ستين ساعة في الأسبوع . ويحدد الوزير بقرار منه الحد الأقصى لساعات العمل الإضافية التي يسمح بها في السنة .

المادة (٢٣)

في تنفيذ أحكام (المادة السادسة بعد المائة) من النظام لا يجوز أن تزيد ساعات العمل الإضافية خلال السنة على سبعمائة وعشرين ساعة ؛ ويجوز بموافقة العامل زيادة عدد الساعات الإضافية عن ذلك .

المادة الثامنة بعد المائة :

لا تسري أحكام المادتين الثامنة والتسعين والأولى بعد المائة من هذا النظام على الحالات الآتية :

١. الأشخاص الذين يشغلون مناصب عالية ذات مسؤولية في الإدارة والتوجيه ، إذا كان من شأن هذه المناصب أن يتمتع شاغلوها بسلطات صاحب العمل على العمال .
٢. الأعمال التجهيزية أو التكميلية التي يجب إنجازها قبل ابتداء العمل أو بعده .
٣. العمل الذي يكون متقطعاً بالضرورة .
٤. العمال المخصصون للحراسة والنظافة ، عدا عمال الحراسة الأمنية المدنية .

وتحدد اللائحة الأعمال المبينة في الفقرات ٢ ، ٣ ، ٤ من هذه المادة والحد الأقصى لساعات العمل فيها .

المادة (٢٤)

في تنفيذ أحكام (المادة الثامنة بعد المائة) من النظام :

١. يقصد بالأعمال التجهيزية الأعمال التي يجب إنجازها قبل بدء العمل ، أو بعد انتهائه ، والأعمال التي يقوم بها العامل تهيئاً للبدء بالعمل كتجهيز المواد والأدوات التي يمارس بها عمله ، أو إحضارها من خزائنها أو استلامها ممن يعهد إليه صاحب العمل بحفظها وتخزينها .
٢. يقصد بالأعمال التكميلية الأعمال التي يقوم بها العامل بنهاية فترة العمل لإعادة المواد والأدوات التي عمل بها إلى خزائنها ، أو إلى من يعهد إليه بحفظها ، وتخزينها ، وتنظيف ، وتشحيم وتزييت الآلات ، وكذلك الأعمال التي يسلم بها العامل عمله إلى من يحل محله من العمال ؛ إذا كان العمل يجري بالتناوب ، وغير ذلك من الأعمال المماثلة .

٣. يقصد بالعمل الذي يكون متقطعاً بالضرورة العمل غير المستمر بطبيعته ؛ والذي يتضمن فترات لا يبذل فيها العمال أي نشاط ، أو انتباه متواصل في العمل ، أو لا يمتكون في أماكنهم إلا لتلبية طلبات محتمة ، أو العمل الذي يتطلب من العمال أن يأتوا إلى أماكن العمل على فترات متقطعة لأداء عملهم ، كالعمال الفنيين والميكانيكيين ؛ الذين يستخدمون لغرض إصلاح ، أو تشغيل الآلات ، والعمال المستخدمين في نقل البضائع أو تسليمها ، أو شحنها ، أو تفريغها ، وعمال بيع المحروقات المماثلة ، وعمال المرائب (الجراجات) ، وعمال الحركة ، والمناقلات في الخطوط الحديدية ، وعمال الترحيل في الموانئ ، والمطارات ، ومحطات النقل ، وغيرهم من ممارسي المهن المماثلة .

٤. يقصد بالعمال المخصصين للحراسة العمال الذين يوكل إليهم حراسة أمكنة ، أو أشياء ، أو معدات ، أو أدوات ، أو ممتلكات صاحب العمل ؛ سواء أكان ذلك ليلاً ، أو نهاراً ؛ دون أن يكلفوا بأي عمل آخر لا تقتضيه طبيعة أعمال الحراسة خلال ساعات العمل ؛ ولا يشمل هذا التعريف الذين يعملون في الحراسات الأمنية المدنية ، والصناعية .

٥. يقصد بالعمال المخصصين للنظافة العمال الذين يوكل إليهم تأمين نظافة أماكن العمل ، أو منشأته ؛ أثناء العمل ، أو خلال توقفه ؛ على ألا يقتضي عملهم الاستمرار أكثر من ست ساعات عمل فعلية متوالية .

٦. يجب ألا يتجاوز مجموع الوقت الذي يكلف به العامل للقيام بالأعمال التجهيزية ، والتكميلية ؛ ثلاثين دقيقة تضاف إلى ساعات العمل ؛ بحيث يخصص منها ما لا يتجاوز خمس عشرة دقيقة للأعمال التجهيزية ، وبما لا يتجاوز خمس عشرة دقيقة للأعمال التكميلية .

٧. تحدد ساعات العمل الفعلية في الأعمال التي تكون متقطعة بالضرورة بعشر ساعات في اليوم ؛ تخفض إلى ثمان ساعات خلال شهر رمضان المبارك ؛ بحيث لا تزيد ساعات العمل الأسبوعية على ثمان وأربعين ساعة و على ست وثلاثين ساعة خلال شهر رمضان للمسلمين ؛ وما زاد على ذلك يحسب عملاً إضافياً ، بحيث يعطى العامل فترة راحة لا تقل عن عشر ساعات متوالية خلال كل أربع وعشرين ساعة ؛ وعلى صاحب العمل أن يُمكن العمال من أداء الصلوات في أوقاتها .

٨. تحدد ساعات العمل الفعلية للعمال المخصصين للحراسة والنظافة باثنتي عشرة ساعة في اليوم تخفض إلى عشر ساعات خلال شهر رمضان المبارك ؛ بحيث لا تزيد ساعات العمل الأسبوعية على ثمان وأربعين ساعة و على ست وثلاثين ساعة خلال شهر رمضان للمسلمين ؛ وما زاد على ذلك يحسب عملاً إضافياً ؛ وعلى صاحب العمل أن يُمكن العمال من أداء الصلاة في أوقاتها .

المادة الثانية عشرة بعد المائة :

لكل عامل الحق في إجازة بأجر كامل في الأعياد والمناسبات التي تحددها اللائحة .

المادة (٢٥)

في تنفيذ أحكام (المادة الثانية عشرة بعد المائة) من النظام :

أولاً : تحدد إجازات الأعياد والمناسبات وفقاً لما يلي :

١. إجازة عيد الفطر لمدة أربعة أيام تبدأ من اليوم التالي لليوم التاسع والعشرين من شهر رمضان حسب تقويم أم القرى .
٢. إجازة عيد الأضحى لمدة أربعة أيام تبدأ من يوم الوقوف بعرفة .
٣. إجازة اليوم الوطني للمملكة لمدة يوم واحد ، في أول يوم من برج الميزان حسب تقويم أم القرى .
- ثانياً : في حال تداخل أيام إجازات الأعياد والمناسبات مع الآتي :
١. الراحة الأسبوعية : يعوض العامل عنها بما يعادلها قبل أيام تلك الإجازات أو بعدها .



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة

عشرين شهراً من تاريخ الوضع ، سواء أكانت الرضاعة طبيعية ، أو غير ذلك .
٢. لا تعتبر فترة الاستراحة بقصد إرضاع مولودها ، من ضمن فترات الراحة (الرسمية) المخصصة لجميع العاملين .

٣. تحدد فترة ، أو فترات الاستراحة بقصد الإرضاع بحسب توفر الحضاعة داخل المنشأة من عدمها ، وفق التالي:
أ. إذا لم تتوفر حضاعة داخل المنشأة : يحق للمرأة العاملة اختيار فترة ساعة الرضاعة ؛ إما أن تكون بداية الدوام ، أو نهايته ؛ بما يتناسب مع مصلحة العمل .

ب. إذا توفرت حضاعة داخل المنشأة : يحق للمرأة العاملة اختيار فترة أو فترات استراحة يكون إجمالي مدتها ساعة واحدة للرضاعة ؛ بما يتناسب مع مصلحة العمل .

٤. يجب على المرأة العاملة بعد عودتها من إجازة الوضع إشعار صاحب العمل كتابةً بالوقت الذي تحدده لفترة أو فترات تلك الاستراحة ، وما يطرأ على ذلك الوقت من تعديل .

المادة الحادية والستون بعد المائة :

لا يجوز تشغيل الأحداث في الأعمال الخطرة أو الصناعات الضارة ، أو في المهن والأعمال التي يحتمل أن تعرض صحتهم أو سلامتهم أو أخلاقهم للخطر ، بسبب طبيعتها أو الظروف التي تؤدي فيها . ويحدد الوزير بقرار منه الأعمال والصناعات والمهن المشار إليها .

المادة (٣٣)

في تنفيذ أحكام (المادة الواحدة والستون بعد المائة) من النظام يحظر عمل الحدث الذي أتم الخامسة عشرة من عمره ، ولم يبلغ الثامنة عشرة ؛ في المهن ، والأعمال التي يحتمل أن تعرض صحتهم ، أو سلامتهم ، وأخلاقهم للخطر ؛ بسبب طبيعتها ، أو الظروف التي تؤدي فيها ؛ ومنها ما يلي :

١. العمل في المناجم ، أو المحاجر ، أو استخراج المواد المعدنية من تحت الأرض .
٢. الصناعات ذات المخاطر الصحية .
٣. الأعمال الشاقة .
٤. الأعمال التي قد تعرض للخطر لمخاطر جسدية ؛ بسبب العمل على الآلات ذات المخاطر العالية مثل آلات القطع الحادة .
٥. أي عمل قد يؤدي مكان وظروف أدائه إلى تعريض الحدث للمشكلات الأخلاقية ، والنفسية ، والجسدية .

المادة الثانية والستون بعد المائة :

١. لا يجوز تشغيل أي شخص لم يتم الخامسة عشرة من عمره ولا يسمح له بدخول أماكن العمل ، وللوزير أن يرفع هذه السن في بعض الصناعات أو المناطق أو بالنسبة لبعض فئات الأحداث بقرار منه .

٢. استثناء من الفقرة (١) من هذه المادة يجوز للوزير أن يسمح بتشغيل أو عمل الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم ما بين ١٣ - ١٥ سنة في أعمال خفيفة ، يراعى فيها الآتي :

- ١-٢. ألا يحتمل أن تكون ضارة بصحتهم أو نموهم .
- ٢-٢. ألا تعطل مواظبتهم في المدرسة واشتراكهم في برامج التوجيه أو التدريب المهني ، ولا تضعف قدرتهم على الاستفادة من التعليم الذي يتلقونه .

المادة (٣٤)

في تنفيذ أحكام (المادة الثانية والستون بعد المائة) من النظام لا يجوز بأي حال من الأحوال ، تشغيل من لم يتم الخامسة عشرة من عمره ، عدا الحالات المنصوص عليها في (المادة السابعة والستون بعد المائة) من نظام العمل .

المادة الثالثة والستون بعد المائة :

يحظر تشغيل الأحداث أثناء فترة من الليل لا تقل عن اثنتي عشرة ساعة متتالية إلا في الحالات التي يحددها الوزير بقرار منه .

المادة (٣٥)

في تنفيذ أحكام (المادة الثالثة والستون بعد المائة) من النظام استثناءً من حكم هذه المادة ؛ يجوز تشغيل الأحداث أثناء فترات من الليل في الحالات التالية :

١. المنشأة التي يقتصر العمل فيها على أفراد الأسرة .
٢. العمل في المدارس المهنية ، ومراكز التدريب .
٣. العمل في المخازن ، باستثناء الفترة من التاسعة مساءً وحتى الرابعة صباحاً .
٤. حالات القوة القاهرة ، والطوارئ .

المادة السابعة والستون بعد المائة :

لا تسري الأحكام المنصوص عليها في هذا الباب على العمل الذي يؤديه الأطفال والأحداث في المدارس لأغراض التعليم العام أو المهني أو التقني ، وفي مؤسسات التدريب الأخرى ، ولا تسري على العمل الذي يؤديه في المنشآت الأشخاص الذين بلغوا سن أربع عشرة سنة على الأقل إذا كان هذا العمل ينفذ وفقاً لشروط يقررها الوزير ، وكان العمل يشكل جزءاً أساسياً من الآتي :

١. دورة تعليمية ، أو تدريبية ، تقع مسؤوليتها الرئيسية على مدرسة ، أو مؤسسة تدريب .
٢. برنامج تدريبي ينفذ قسمه الأكبر ، أو كله في منشأة إذا كانت الجهة المختصة قد أقرته .
٣. برنامج إرشادي ، أو توجيهي ، يرمي إلى تسهيل اختيار المهنة ، أو نوع التدريب .

المادة (٣٦)

في تنفيذ أحكام (المادة السابعة والستون بعد المائة) من النظام يجب توافر الشروط التالية :

١. أن يكون هناك إشراف مباشر من قبل الجهة المسؤولة عن النشاط .
٢. أن يكون التعليم أو التدريب بأسلوب مندرج ، بحيث لا يشكل صعوبة على المتعلم ، أو المتدرب .
٣. ألا يعوق التعليم ، والتدريب ، التحصيل الدراسي للمتدرب ، أو المتدرب .
٤. ألا تكون من الأعمال الخطرة المنصوص عليها في المادة الحادية والستون بعد المائة من نظام العمل .
٥. أن تحصل الجهة التي تريد تنظيم برامج تعليمية ، أو تدريبية على موافقة الوزارة على ذلك ، وكذلك موافقة الجهة المرخصة للنشاط .

المادة السادسة والتسعون بعد المائة :

يختص مفتشو العمل بما يأتي :

١. مراقبة تنفيذ أحكام هذا النظام واللائحة والقرارات الصادرة تنفيذاً له .

النوع	الكمية
شاش حروق	(٥٠) قطعة
ضمادات إسفنجية	(١٠) قطع
قطع شاش للتنظيف	(٥٠) قطعة
قطع شاش معقم ١٠ × ١٠	(٥٠) قطعة
قطع شاش ٥ × ٥	(٥٠) قطعة
أربطة شاش ٥ × ٥	(١٠) أربطة
تور نيكيت	(١)
أربطة ضاغطة مقاسات مختلفة	(١٠) أربطة
مسحات طبية	(١٠٠) قطعة
لغات بلاستر	(٥) لغات
قطع بلاستر معقمة	(٢٠) قطعة
قفازات معقمة	(٢٠) قفاز
كمادات للفم	(١٠) كمادات
محلول لغسيل العين	(١) عبوة
نقالة مريض قابلة للطى	(١)
محلول مطهر للجروح	(١) عبوة
طقم ممرات هوائية	(١)
طقم جبائر للفخذ والساق والساعد	(١)
لوح صلب لإصابات العمود الفقري	(١)
طقم جبائر عنقية لإصابات الرقبة	(١)
مقص بالحجم المناسب	(٢)
بطانية حجم كبير	(١)
ملقط بالحجم المناسب	(٢)

٢. تكون تلك الأنواع والكميات صالحة للاستعمال بصفة مستمرة .

٣. إكمال النقص في خزائن الإسعافات إذا نقصت كمية أي مستلزم من الحد الأدنى المشار إليه بالجدول .
٤. يكون حجم خزائن الإسعافات مناسباً لما تحتويه من مستلزمات ، وحفظها في مكان تتوافر فيه الشروط الصحية ، ودرجة حرارة مناسبة للمحافظة على ما تحتويه من أدوية ، وأن يتم تمييزها بهلال أحمر على خلفية بيضاء ، وتعلق إعلانات بشكل ظاهر في أماكن العمل تدل على مكان الخزائن ، واسم المسؤول عنها .
٥. على صاحب العمل إكمال المستلزمات الواردة بالجدول السابق بما يلزم من مستلزمات أخرى بما تقتضيه طبيعة وحجم العمل .

المادة السادسة والأربعون بعد المائة :

يلزم صاحب العمل وعلى نفقته بالنسبة لمن يؤدي عملاً في الأماكن البعيدة عن العمران بكل ما يأتي أو بعضه وفقاً لما يحدده الوزير :

١. توفير حوانيت لبيع الطعام والملابس وغير ذلك من الحاجات الضرورية بأسعار معتدلة ، وذلك في مناطق العمل التي لا تتوافر فيها عادة تلك الحوانيت .
٢. توفير وسائل ترفيه وتنقيف مناسبة وملاعب رياضية ملحقة بأماكن العمل .
٣. إجراء ما يلزم من الترتيبات الطبية المناسبة للمحافظة على صحة العمال وعلاج أسرهم علاجاً شاملاً . (ويقصد بالأسرة : الزوج والأولاد والأم والأب المقيمون معه) .
٤. توفير مدارس لتعليم أولاد العمال إذا لم يتوافر في المنطقة مدارس كافية .
٥. إعداد مساجد أو مصليات في أماكن العمل .
٦. إعداد برامج لمحو الأمية بين العمال .

وتحدد اللائحة الأماكن البعيدة عن العمران

المادة (٣١)

في تنفيذ أحكام (المادة السادسة والأربعون بعد المائة) من النظام تحدد الأماكن البعيدة عن العمران وفق الآتي :

١. مواقع العمل التي تبعد عن النطاق العمراني الذي تحدده الأمانات ، والبلديات المختلفة بمسافة تزيد على خمسين كيلو متراً ، إذا كانت الطريق معبدة ؛ ومسافة خمسة وعشرين كيلو متراً ، إذا كانت الطريق غير معبدة .
٢. التجمعات السكانية التي لا تتوفر بها المرافق ، والخدمات .

المادة الرابعة والخمسون بعد المائة :

يحق للمرأة العاملة عندما تعود إلى مزاولة عملها بعد إجازة الوضع أن تأخذ بقصد إرضاع مولودها فترة أو فترات للاستراحة لا تزيد في مجموعها على الساعة في اليوم الواحد ، وذلك علاوة على فترات الراحة المنوطة لجميع العمال ، وتحسب هذه الفترة أو الفترات من ساعات العمل الفعلية ، ولا يترتب عليها تخفيض الأجر .

المادة (٣٢)

في تنفيذ أحكام (المادة الرابعة والخمسون بعد المائة) من النظام :

١. يحق للمرأة العاملة الحصول على فترة ، أو فترات استراحة بقصد إرضاع مولودها ، مدفوعة الأجر لا تزيد في مجموعها عن الساعة في اليوم الواحد ؛ وتحسب من ساعات العمل الفعلية ، وذلك لمدة أربعة و



وزارة العمل
المملكة العربية السعودية

قرارات وزارة العمل

اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . تممة

٢. توجيه المختصين برفع دعاوى على المخالفين أمام المحكمة المختصة (هيئات تسوية الخلافات العمالية الى حين إنشاء المحاكم العمالية ومباشرة إختصاصاتها)؛ إذا كانت العقوبات الواجب إيقاعها واردة بجدول العقوبات الواردة بالبند (أولاً) بالفقرة (٢) من القرار آنف الذكر .
٣. التوجيه بحفظ المحضر في حالة عدم ثبوت المخالفة .
ثالثاً : على مفتش العمل عند تحرير محضر ضبط أي مخالفة لنظام العمل ، أو لهذه اللائحة ، أو للقرارات الصادرة تنفيذاً له ، تستوجب إيقاع أي من العقوبات المنصوص عليها في جدول المخالفات والعقوبات المقابلة لها ، أن يقوم برفعه إلى لجنة إيقاع عقوبات مخالفات العمل المختصة .
رابعاً : تُشكل لجنة تسمى (لجنة الاعتراضات و تسوية مخالفات العمل) بقرار من الوزير مكونة من وكيل وزارة العمل للتفتيش و تطوير بيئة العمل (رئيساً) ، و عضو من الإدارة القانونية يحمل مؤهلاً في الشريعة أو القانون ، و ثلاثة أعضاء آخرين يرشحهم رئيس اللجنة ، وتختص بالآتي :
١. النظر في الاعتراضات على القرارات الإدارية بإيقاع عقوبات مخالفات العمل المقدمة من المخالفين .
٢. النظر في طلبات تسوية المخالفات المقدمة من المخالفين .
و يكون انعقاد هذه اللجنة صحيحاً بحضور جميع أعضائها ، و تصدر توصياتها بالإجماع ، أو بالأغلبية ؛ ثم ترفعها للوزير لاعتمادها .
خامساً : يتم الاعتراض على القرار الإداري بإيقاع عقوبات مخالفات العمل خلال ستين يوماً من تاريخ تبليغ المخالف بالقرار الإداري ؛ ولا يوقف هذا الاعتراض تنفيذ عقوبة الغرامة .
سادساً : في حالة قبول الاعتراض على القرار الإداري بإيقاع عقوبة الغرامة ، و إصدار قرار جديد بإلغائه بعد التنفيذ ؛ تعاد المبالغ المحصلة إلى المعتراض وفق الإجراءات المتبعة لدى صندوق تنمية الموارد البشرية .
سابعاً : يشترط لتقديم طلبات تسوية مخالفات العمل ، ما يلي :

١. أن يكون قد صدر قرار إداري بإيقاع أي من العقوبات المنصوص عليها في جدول المخالفات والعقوبات المقابلة لها بالبند (أولاً) بالفقرة (١) من القرار آنف الذكر ، أو حكم نهائي من المحكمة المختصة بإيقاع أي من العقوبات المنصوص عليها في جدول المخالفات والعقوبات المقابلة لها بالبند (أولاً) بالفقرة (٢) من القرار آنف الذكر .
٢. أن يكون مبلغ الغرامة أو مجموع مبالغ الغرامات على المخالفة ، أو المخالفات المضبوطة ، (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال فأكثر، أو أن تكون العقوبة مشمولة بعقوبة إغلاق المنشأة .
٣. ألا تكون التسوية مخالفة تم تكرارها للمرة الثالثة خلال سنتين من تاريخ إيقاع العقوبة أو تمت التسوية في المرة التي تسبقها .
٤. ألا يكون قد سبق الاعتراض على القرار الإداري أمام اللجنة المختصة بالوزارة ، أو التظلم من القرار الإداري أمام المحكمة المختصة .
ثامناً : تُتبع في تسوية مخالفات العمل ، الإجراءات التالية :
١. أن يُقدم المخالف طلب التسوية خلال خمسة أيام من تاريخ تبليغه بالقرار الإداري بإيقاع العقوبة عليه ، أو الحكم النهائي الصادر ضده ؛ على أن تبث فيه اللجنة خلال عشرة أيام من تاريخ تقديم الطلب ، ولها تمديد هذه المدة فيما لا يتجاوز تسعين يوماً ، و يجوز لها في هذه الحالة أن توصي بتعليق تنفيذ العقوبة لحين البت في الطلب .
٢. يجب على المخالف العمل على إزالة المخالفات موضوع التسوية ، و تقديم ما يفيد ذلك .
٣. تقوم اللجنة باستدعاء المخالف ، و مناقشته حول موضوع التسوية ، و بنودها ؛ و تراعي اللجنة عند نظر طلب التسوية الظروف المحيطة بارتكاب المخالفة ، و في حال الاتفاق على التسوية ؛ يدون ذلك في محضر يوقع من جميع أعضاء اللجنة ، و المخالف .
٤. ترفع اللجنة محضر التسوية مرفقاً به التوصية ، ليصدر قرار من الوزير بالتسوية ، في حال موافقته .
٥. على المخالف تنفيذ قرار تسوية المخالفة خلال خمسة عشر يوم عمل من تاريخ تبليغه به ، و إلا اعتبرت التسوية ملغاة .

المادة الحادية والثلاثون بعد المائتين :

يلزم مرتكب المخالفة بإزالة المخالفة خلال مهلة تحددها اللائحة ، وفي حالة عدم إزالتها تعد مخالفة جديدة .

المادة (٤٠)

في تنفيذ أحكام (المادة الحادية والثلاثون بعد المائتين) من النظام يجب على المخالف إزالة المخالفة خلال شهر من تاريخ إيقاع العقوبة عليه ، وفي حال عدم إزالتها خلال المدة المذكورة ؛ تعتبر تكراراً للمخالفة ، و تضاعف العقوبة عليه .

المادة الثانية والثلاثون بعد المائتين :

يتم تحصيل الغرامات المقررة بموجب هذا النظام ، وفقاً للإجراءات المتبعة في تحصيل الأموال العامة ، و تؤوّل المبالغ إلى صندوق تنمية الموارد البشرية .

المادة (٤١)

في تنفيذ أحكام (المادة الثانية والثلاثون بعد المائتين) من النظام ، مع عدم الإخلال بالإجراءات المتبعة في تحصيل الأموال العامة ، يسدّد المخالف الغرامة الموقعة عليه خلال خمسة عشر يوم عمل من تاريخ تبليغه بالقرار الإداري ، أو الحكم النهائي ، وفي حال عدم التنفيذ خلال هذه المدة ؛ توقف خدمات الوزارة عنه لحين السداد ؛ ولا يُوقف التظلم أمام المحكمة الإدارية المختصة من أي قرار إداري بإيقاع عقوبة غرامة منصوص عليها في الجدول المبين بالبند (أولاً) بالفقرة (١) من قرار وزير العمل رقم (٤٧٨٦) وتاريخ ٢٨-١٢-١٤٣٦ هـ الخاص بالمخالفات والعقوبات المقابلة لها ؛ تنفيذ ذلك القرار ، إلا بقرار من تلك المحكمة بوقف التنفيذ .

والله ولي التوفيق

٢. تزويد أصحاب العمل والعمال بالمعلومات والإرشادات الفنية التي تمكنهم من اتباع أحسن الوسائل لتنفيذ أحكام هذا النظام .
٣. إبلاغ الجهات المختصة بأوجه النقص التي تقصر الأحكام القائمة عن معالجتها ، واقتراح ما يلزم لذلك .
٤. ضبط مخالفات أحكام هذا النظام واللائحة والقرارات الصادرة تنفيذاً له .
٥. التحقق من المخالفات التي تضبطها جهات حكومية مختصة أخرى وتحال إلى الوزارة .
٦. اقتراح الغرامة المناسبة وفقاً لجدول المخالفات والعقوبات .

المادة (٣٧)

في تنفيذ أحكام الفقرة (٥) من (المادة السادسة والتسعون بعد المائة) من النظام إذا تحقق مفتش العمل من وجود مخالفات لنظام العمل ، أو هذه اللائحة ، أو القرارات الصادرة تنفيذاً له ، ضمن ضبطيات الجهات الحكومية المختصة ؛ فعليه تحرير محضر ضبط بالمخالفات التي تحقق منها ، وفقاً للأحكام الواردة في اللائحة التنفيذية لضبط أعمال التفتيش ، و تنظيمها ، و استكمال الإجراءات النظامية حيالها .

المادة السابعة والتسعون بعد المائة:

يلتزم مفتشو العمل - قبل مباشرتهم لمهامهم - بتوقيع تعهد وفق النموذج الذي تعدّه الوزارة ، يتضمن التزامهم بأداء عملهم بكل أمانة وإخلاص ، وألا يفشوا سر أي اختراع صناعي ، أو غير ذلك من الأسرار التي يطلعون عليها بحكم عملهم . ويحمل مفتش العمل بطاقة من الوزارة تثبت صفته .

المادة (٣٨)

في تنفيذ أحكام (المادة السابعة والتسعون بعد المائة) من النظام

تكون صيغة تعهد مفتشي العمل قبل مباشرة عملهم ، كما يلي :

أتعهد أنا المفتش / ، رقم وظيفي (.....) سجل مدني رقم (.....) ، بأنني مسئولاً أمام الله عز وجل ، ثم أمام رؤسائي ؛ بأن أؤدي عملي بكل أمانة ، و إخلاص ، و ألا أفشي أي سر ، أو أي اختراع صناعي ، أو غير ذلك من الأسرار التي أطلع عليها بحكم عملي و لو بعد انقطاع عملي بهذه الوظيفة ؛ و في حالة مخالفتي لذلك ، أكون خائناً للأمانة ، و أتحمّل المسؤولية الشرعية ، و النظامية المقررة لذلك .

والله على ذلك شهيد ،،،،،

تحريراً في :/...../..... هـ التوقيع :

المادة الثلاثون بعد المائتين :

١. للوزارة - بقرار من الوزير أو من ينوبه - إيقاع العقوبتين أو إحداهما المنصوص عليهما في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) من الفقرة (١) من المادة (التاسعة والعشرين بعد المائتين) من هذا النظام، بما لا يتجاوز نصف الحد الأعلى المقرر لأي منهما، ويجوز التظلم من القرار الصادر بالعقوبة أمام المحكمة المختصة .
٢. يصدر - بقرار من الوزير - جدول تحدد فيه المخالفات والعقوبات المقابلة لها التي لا تتجاوز نصف الحد الأعلى للعقوبتين الواردتين في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) من الفقرة (١) من المادة (التاسعة والعشرين بعد المائتين) من هذا النظام ، ويراعى في ذلك التدرج في تحديد مقدارها وتناسبها مع جسامته المخالفة .
٣. يصدر - بقرار من الوزير - جدول تحدد فيه المخالفات التي تتجاوز عقوباتها نصف الحد الأعلى للعقوبتين الواردتين في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) من الفقرة (١) من المادة (التاسعة والعشرين بعد المائتين) من هذا النظام، وتحدد فيه كذلك المخالفات التي تكون عقوبتها العقوبة الواردة في الفقرة الفرعية (ج) من الفقرة (١) من المادة المذكورة .
٤. إذا كانت المخالفة تستوجب عقوبة تزيد على نصف الحد الأعلى المقرر لها ، أو كانت من المخالفات التي تستوجب عقوبة الإغلاق النهائي للمنشأة ، وفقاً للجدول المنصوص عليه في الفقرة (٣) من هذه المادة ، فترفع الوزارة دعوى أمام المحكمة المختصة للنظر فيها وإيقاع العقوبة المناسبة المنصوص عليها في المادة (التاسعة والعشرين بعد المائتين) من هذا النظام .
٥. يجوز الاتفاق بين الوزارة والمخالف على تسوية المخالفة ، وذلك بدفع مبلغ الغرامة الذي تقدره الوزارة ، على أن يصدر بهذه التسوية قرار من الوزير .

المادة (٣٩)

في تنفيذ أحكام الفقرات أرقام (١ ، ٤ ، ٥) من (المادة الثلاثون بعد المائتين) من النظام :

- أولاً : يفوض الوزير مراء عموم فروع الوزارة بالمناطق الإدارية ، كلاً في حدود النطاق المكاني لمنطقته ؛ بإيقاع العقوبات الواردة في الجدول المبين بالبند (أولاً) بالفقرة (١) من قرار وزير العمل رقم (٤٧٨٦) وتاريخ ٢٨-١٢-١٤٣٦ هـ الخاص بالمخالفات والعقوبات المقابلة لها على المخالفين ؛ نيابة عن الوزير .
ثانياً : يُشكل كل مدير عام فرع الوزارة في حدود منطقتها الإدارية لجنة تسمى (لجنة إيقاع عقوبات مخالفات العمل) ، بحيث يكون رئيسها مديراً للتفتيش بأحد مكاتب العمل ، و عضوين آخرين ؛ أحدهما يحمل مؤهلاً في الشريعة ، أو القانون ؛ تختص بتلقي محضر ضبط مخالفة العمل من مفتشي العمل ، و دراسة مدى نظامية ضبطها ، و تصنيفها ، و التحقق من ثبوتها ، و يكون انعقاد اللجنة صحيحاً بحضور جميع أعضائها ، و تصدر توصياتها بالعقوبات المقترحة بإيقاعها ، أو حفظ المحضر - حسب الحالة - بالإجماع ، أو بالأغلبية ؛ ثم ترفع التوصية إلى مدير عام المنطقة الإدارية لاتخاذ أي من الإجراءات التالية :
١. إصدار قرار إداري بإيقاع العقوبات على المخالف ؛ إذا كانت العقوبات الواجب إيقاعها واردة بجدول العقوبات الواردة بالبند (أولاً) بالفقرة (١) من القرار آنف الذكر .

ملحق رقم (١)

النموذج الموحد للائحة تنظيم العمل

مقدمة

وضعت هذه اللائحة تنفيذاً لحكم الفقرة (١) من المادة (الثانية عشرة) من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١/م) و تاريخ ٢٣-٨-١٤٢٦ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٢٤/م) و تاريخ ١٢-٥-١٤٣٤ هـ و المرسوم الملكي رقم (٤٦/م) و تاريخ ٥-٦-١٤٣٦ هـ ؛ و على كل صاحب عمل إعداد لائحة لتنظيم العمل في منشأته وفق هذا النموذج .

بيانات المنشأة

اسم المنشأة :
المركز الرئيسي :
عدد العاملين :
النشاط :



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة

العنوان :
صندوق بريد : (.....) الرمز البريدي : (.....)
رقم بريد واصل :
هاتف :
فاكس :
بريد الكتروني :
رقم السجل التجاري :
تاريخ إصدار السجل التجاري : / / هـ

المادة (١١)

- يجوز للمنشأة أن تُنهي عقد التأهيل ، أو التدريب من غير العاملين ، إذا ثبت من التقارير الصادرة عن الجهة التي تتولى التدريب ، أو التأهيل عدم قابليته ، أو قدرته على إكمال برامج التدريب بصورة مفيدة .
- للمتدرب ، أو الخاضع للتأهيل من غير العاملين ، أو وليه ، أو وصيه الحق في إنهاء التدريب ، أو التأهيل إذا ثبت من التقارير الصادرة عن الجهة التي تتولى التدريب ، أو التأهيل عدم قابليته ، أو قدرته على إكمال برامج التدريب بصورة مفيدة .
- وفي كلتا الحالتين السابقتين يجب على الطرف الذي يرغب في إنهاء العقد إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل أسبوع على الأقل من تاريخ التوقف عن التدريب والتأهيل .
- للمنشأة أن تلزم المتدرب أو الخاضع للتأهيل من غير العاملين لديه - بعد إكمال مدة التدريب أو التأهيل - أن يعمل لديها مدة مماثلة لمدة التدريب أو التأهيل .
- للمنشأة أن تلزم المتدرب أو الخاضع للتأهيل من غير العاملين لديها بدفع تكاليف التدريب أو التأهيل التي تحملتها أو بنسبة المدة المتبقية في حالة رفضه رفض العمل المدة المماثلة أو بعضها .

المادة (١٢)

- أولاً: يجوز للمنشأة أن تشترط على الخاضع للتدريب ، أو التأهيل من العاملين لديها - بعد إكمال مدة التدريب أو التأهيل - أن يعمل لديها مدة لا تتجاوز المدة المماثلة لمدة برنامج التدريب أو التأهيل الذي خضع له العامل إذا كان عقد العمل غير محددة المدة ، أو باقياً مدة العقد في العقود محددة المدة إذا كانت المدة المتبقية من عقد العمل أقل من المدة المماثلة لمدة برنامج التدريب .
- ثانياً: يجوز للمنشأة أن تُنهي تأهيل أو تدريب العامل ، مع إلزامه بدفع تكاليف التدريب التي تحملتها المنشأة أو بنسبة منها وذلك في الحالات التالية :
- إذا قرر العامل إنهاء التدريب ، أو التأهيل قبل الموعد المحدد لذلك دون عذر مشروع .
 - إذا تم فسخ عقد عمل العامل وفق إحدى الحالات الواردة في المادة (الثمانون) من نظام العمل عدا الفقرة (٦) منها أثناء فترة التدريب أو التأهيل .
 - إذا استقال العامل من العمل ، أو تركه لغير الحالات الواردة في المادة (الحادية والثمانون) من نظام العمل أثناء فترة التدريب أو التأهيل .
- ثالثاً: يجوز للمنشأة إلزام العامل بدفع تكاليف التدريب أو التأهيل التي تحملتها المنشأة أو بنسبة منها إذا استقال العامل من العمل ، أو تركه لغير الحالات الواردة في المادة (الحادية والثمانون) من نظام العمل قبل إنتهاء مدة العمل التي إشتراطتها عليه المنشأة بعد إنتهاء التدريب أو التأهيل.

الأجور

المادة (١٣)

مع مراعاة أي إجراءات ، أو ترتيبات ينص عليها برنامج حماية الأجور ؛ تدفع أجور العمال بالعملة الرسمية للبلاد في مواعيد استحقاقها ، وتودع في حسابات العمال عن طريق البنوك المعتمدة في المملكة .

المادة (١٤)

تدفع أجور الساعات الإضافية المستحقة للعامل في نهاية الشهر الذي تم فيه التكليف .

المادة (١٥)

إذا وافق يوم دفع الأجور يوم الراحة الأسبوعية ، أو عطلة رسمية يتم الدفع في يوم العمل السابق .

تقارير الأداء

المادة (١٦)

تُعَدُّ المنشأة تقارير عن الأداء بصفة دورية ، مرة كل سنة على الأقل لجميع العاملين وفقاً للنماذج التي تضعها لذلك ؛ على أن تتضمن العناصر التالية :

- المقدرة على العمل ، ودرجة إتقانه (الكفاءة) .
- سلوك العامل ، ومدى تعاونه مع رؤسائه ، وزملائه ، و عملاء المنشأة .
- المواظبة .

المادة (١٧)

يُقِيمُ أداء العامل في التقرير بالتقديرات التي تحددها المنشأة ؛ على أن يتبع في ذلك مقياس من خمسة مستويات .

المادة (١٨)

يُعَدُّ التقرير بمعرفة الرئيس المباشر للعامل ؛ على أن يعتمد من (صاحب الصلاحية) ، و يُخَطَّر العامل بصورة من التقرير فور اعتماده ، و يحق للعامل أن يتظلم من التقرير وفقاً لقواعد التظلم المنصوص عليها في هذه اللائحة .

العلاوات

المادة (١٩)

- يجوز للمنشأة منح العاملين علاوات سنوية ، يتم تحديد نسبتها بناءً على ضوء المركز المالي للمنشأة .
- يكون العامل مؤهلاً لاستحقاق العلاوة متى حصل في تقريره الدوري على مستوى متوسط على الأقل في النموذج الذي تضعه المنشأة ، وذلك بعد مضي سنة كاملة من تاريخ التحاقه بالعمل ، أو من تاريخ حصوله على العلاوة السابقة .
- يجوز لإدارة المنشأة منح العامل علاوة استثنائية وفقاً للضوابط التي تضعها في هذا الشأن .

الترقيات

المادة (٢٠)

- تضع المنشأة سلماً وظيفياً لوظائفها تحدد فيه عدد ، و مسميات الوظائف - وفقاً لما جاء في دليل التصنيف ، و التوظيف المهني السعودي - و درجة كل وظيفة ، و شروط شغلها ، و بداية أجزائها فيه ، و يكون العامل مؤهلاً للترقية إلى وظيفة أعلى ؛ متى توفرت الشروط التالية :
- وجود الوظيفة الشاغرة الأعلى .
 - توافر مؤهلات شغل الوظيفة المرشح للترقية إليها .
 - حصوله على مستوى فوق المتوسط على الأقل في آخر تقرير دوري .
 - موافقة صاحب الصلاحية .
 - يجوز لإدارة المنشأة منح العامل ترقية استثنائية ؛ وفقاً للضوابط التي تضعها في هذا الشأن .

أحكام عامة

المادة (١)

يقصد بلفظ المنشأة أينما ورد في هذه اللائحة :
يقصد بلفظ العامل أينما ورد في هذه اللائحة : كل شخص طبيعي يعمل لمصلحة هذه المنشأة و تحت إدارتها أو إشرافها مقابل أجر ، و لو كان بعيداً عن نظارتها .

المادة (٢)

التقويم المعمول به في المنشأة هو : التقويم

المادة (٣)

- تسري أحكام هذه اللائحة على جميع العاملين بالمنشأة ، و الفروع التابعة لها .
- لا تخل أحكام هذه اللائحة بالحقوق المكتسبة للعمال ، و تعتبر هذه اللائحة مكملة لعقود العمل فيما لا يتعارض مع هذه الحقوق .
- تطلع المنشأة العامل على هذه اللائحة عند التعاقد ، و تنص على ذلك في عقد العمل .

المادة (٤)

- يجوز للمنشأة إصدار قرارات ، و سياسات خاصة بها يُعطى بموجبها العمال حقوقاً أفضل مما هو وارد في هذه اللائحة .
- للمنشأة الحق في تضمين هذه اللائحة شروطاً ، و أحكاماً إضافية بما لا ينتقص من حقوق العمال المكتسبة بموجب نظام العمل ، و لائحته التنفيذية ، و القرارات الصادرة تنفيذاً له ؛ و لا تكون هذه الإضافات أو التعديلات نافذة إلا بعد اعتمادها من وزارة العمل .
- كل نص يتم إضافته إلى هذه اللائحة يتعارض مع أحكام نظام العمل ، و لائحته التنفيذية ، و القرارات الصادرة تنفيذاً له ؛ يعتبر باطلاً و لا يعتد به .

التوظيف

المادة (٥)

- يوظف العمال على وظائف ذات مسميات ، و مواصفات معينة ؛ و يُراعى عند التوظيف في المنشأة ما يلي :
- أن يكون طالب العمل سعودي الجنسية .
 - أن يكون حائزاً على المؤهلات العلمية ، و الخبرات المطلوبة للوظيفة من قبل المنشأة .
 - أن يجتاز بنجاح ما قد تقرره المنشأة من اختبارات ، أو مقابلات شخصية تتطلبها الوظيفة .
 - أن يكون لا يقل طبعاً طبيياً بموجب شهادة طبية من الجهة التي تحددها المنشأة .
 - يجوز استثناءً توظيف غير السعودي وفقاً للشروط ، و الأحكام الواردة في المواد : (السادسة والعشرون الثانية والثلاثون ، الثالثة والثلاثون) من نظام العمل .

عقد العمل

المادة (٦)

يتم توظيف العامل بموجب عقد عمل يحرر من نسختين باللغة العربية وفقاً للنموذج الموحد المُعد من الوزارة تسلم إحداها للعامل وتودع الأخرى في ملف خدمته لدى المنشأة ، بحيث يتضمن العقد اسم صاحب العمل ، و اسم العامل ، و جنسيته ، و عنوانه الأصلي ، و عنوانه المختار ، و نوع العمل ، و مكانه ، و الأجر الأساسي المتفق عليه ، و أية امتيازات أخرى يتفق عليها ، و ما إذا كان العقد محدد المدة ، أو غير محدد المدة ، أو أداء عمل معين ، و مدة التجربة إذا تم الاتفاق عليها ، و تاريخ مباشرة العمل ، و أية بيانات ضرورية ، و يجوز تحرير العقد بلغة أخرى إلى جانب اللغة العربية ؛ على أن يكون النص العربي هو المعتمد دوماً .

المادة (٧)

مع مراعاة التاريخ المحدد في عقد العمل لمباشرة العمل ؛ يحق للمنشأة إلغاء عقد العامل الذي لا يباشر مهام عمله دون عذر مشروع خلال سبعة أيام عمل من تاريخ التوقيع على العقد بين الطرفين إذا كان التعاقد تم داخل المملكة ، أو من تاريخ قدومه إلى المملكة إذا كان التعاقد تم خارج المملكة .

الإركاب

المادة (٨)

- يتحدد الالتزام بمصروفات إركاب العامل ، أو أفراد أسرته وفق الضوابط التالية :-
- عند بداية التعاقد ، وفق ما يتفق عليه في عقد العمل .
 - عند تمتع العامل بإجازته السنوية ، وفق ما يتفق عليه في عقد العمل .
 - عند انتهاء خدمة العامل ، طبقاً لأحكام المادة (الأربعون) فقرة (١) من نظام العمل .
 - لا تتحمل المنشأة تكاليف عودة العامل إلى بلده في حالة عدم صلاحيته للعمل خلال فترة التجربة ، أو إذا رغب في العودة دون سبب مشروع ، أو في حالة ارتكابه مخالفة أدت إلى ترحيله بموجب قرار إداري ، أو حكم قضائي .

المادة (٩)

مع مراعاة أحكام المادة (الثامنة والخمسون) من نظام العمل يستحق العامل الذي يتم نقله من مكان عمله الأصلي إلى مكان آخر يقتضي تغيير محل إقامته نفقات نقله ، و ممن يعولهم شرعاً ممن يقيمون معه في تاريخ النقل بما فيها نفقات الإركاب مع نفقات نقل أمتعتهم ؛ ما لم يكن النقل بناءً على رغبة العامل .

التدريب و التأهيل

المادة (١٠)

تتحمل المنشأة في حال قيامها بتأهيل ، أو تدريب العاملين السعوديين كافة التكاليف ، و إذا كان مكان التأهيل أو التدريب في غير الدائرة المكانية للمنشأة تؤمن تذاكر السفر في الذهاب ، و العودة بالدرجة التي تحددها



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة

١. الثلاثون يوماً الأولى ، بأجر كامل .
 ٢. الستون يوماً التالية ، بثلاثة أرباع الأجر .
 ٣. الثلاثون يوماً التي تلي ذلك ، بدون أجر .
- وللعامل الحق في وصل إجازته السنوية بالمرضية .

الرعاية الطبية

المادة (٣٢)

تقوم المنشأة بالتأمين على جميع العاملين لديها صحياً ؛ وفقاً لما يقرره نظام التأمين الصحي التعاوني ، و لائحته التنفيذية ، كما تقوم بالاشتراك عن جميع العاملين في فرع الأخطار المهنية لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ؛ وفقاً لما يقرره نظامها .

تشغيل النساء

المادة (٣٣)

تعد المنشأة في جميع الأماكن التي يعمل فيها نساء أماكن ، و مقاعد لاستراحة العاملات بمعزل عن الرجال ، و دورات مياه خاصة بهن .

المادة (٣٤)

للمرأة العاملة الحق في إجازة وضع بأجر كامل لمدة عشرة أسابيع توزعها كيف تشاء ، بحيث تبدأ بعد أقصى بأربعة أسابيع قبل التاريخ المرجح للوضع ؛ و يحدد هذا التاريخ بواسطة الجهة الطبية المعتمدة لدى المنشأة ، أو بشهادة طبية مصدقة من جهة صحية ، و لا يجوز تشغيل المرأة العاملة خلال الأسابيع الستة التالية لوضعها . و في حالة إنجاب طفل مريض ، أو من ذوي الاحتياجات الخاصة ؛ فللعاملة الحق في إجازة بأجر كامل لمدة شهر واحد بعد انقضاء إجازة الوضع ؛ و لها تمديد الإجازة لمدة شهر دون أجر .

المادة (٣٥)

يحق للمرأة العاملة في المنشأة عندما تعود إلى مزاولة عملها بعد إجازة الوضع أن تأخذ بقصد إرضاع مولودها فترة ، أو فترات استراحة ، لا تزيد في مجموعها على الساعة في اليوم الواحد ، و ذلك علاوة على فترات الراحة الممنوحة لجميع العمال ، و تحسب هذه الفترة ، أو الفترات من ساعات العمل الفعلية ، و ذلك لمدة أربعة ، و عشرين شهراً من تاريخ الوضع ، و لا يترتب على ذلك تخفيض الأجر ، و يجب على المرأة العاملة بعد عودتها من إجازة الوضع إشعار صاحب العمل كتابةً بوقت فترة ، أو فترات تلك الاستراحة ، و ما يطرأ على ذلك الوقت من تعديل ، و تحدد فترة ، أو فترات الرضاغة على ضوء ذلك بحسب ما ورد في اللائحة التنفيذية لنظام العمل .

الخدمات الاجتماعية

المادة (٣٦)

تلتزم المنشأة بتقديم الخدمات الاجتماعية التالية :

١. إعداد مكان لأداء الصلاة .
٢. إعداد مكان لتناول الطعام .
٣. توفير المنشأة للمنشآت المطلوبة ، و الخدمات ، و المرافق التيسيرية الضرورية للعامل من ذوي الاعاقة التي تمكنهم من أداء أعمالهم بحسب الاشتراطات المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لنظام العمل .

ضوابط سلوكيات العمل

المادة (٣٧)

١. يجوز للمنشأة إلزام كل ، أو بعض العاملين بارتداء زيّ موحد ، و في كل الأحوال يراعى في أي زيّ بالنسبة للرجال ملائمتهم للذوق العام ، و بالنسبة للنساء أن يكون محتشماً ، و فضفاضاً ، و غير شفاف .
٢. على جميع العاملين بالمنشأة الالتزام بمقتضيات أحكام الشريعة الإسلامية ، و الأعراف الاجتماعية المرعية في التعامل مع الآخرين .
٣. يتمتع على جميع العاملين الخلوة مع الجنس الآخر ، و على المنشأة أن تتخذ كل التدابير التي تمنع الخلوة بين الجنسين داخل المنشأة .
٤. على جميع العاملين الامتناع عن القيام بأي شكل من أشكال الإيذاء ، أو الإساءة الجسدية ، أو القولية ، أو الإيحابية ، أو باتخاذ أي موقف يخدش الحياء ، أو ينال من الكرامة ، أو السمعة ، أو الحرية ، أو يقصد منه استدراج ، أو إجبار أي شخص إلى علاقة غير مشروعة ؛ حتى لو كان ذلك على سبيل المزاح ، و ذلك عند التواصل المباشر ، أو بأي وسيلة تواصل أخرى ، و للمنشأة أن تتخذ كل الترتيبات ، و الإجراءات الضرورية ، و اللازمة لتبليغ جميع العاملين بذلك .

المادة (٣٨)

١. يعتبر من قبيل الإيذاء ، جميع ممارسات الإساءة الإيجابية ، أو السلبية ، و جميع أشكال الاستغلال ، أو الابتزاز أو الإغراء ، أو التهديد ؛ سواء أكانت جسدية ، أو نفسية ، أو جنسية ؛ و التي تقع في مكان العمل من قبل صاحب العمل على العامل ، أو من قبل العامل على صاحب العمل ، أو من قبل عامل على آخر ، أو على أي شخص موجود في مكان العمل ، و تعتبر المساعدة ، و التستر على ذلك في حكم الإيذاء .
٢. يعتبر من قبيل الإيذاء المقصود في الفقرة السابقة ، ما يقع باستخدام أية وسيلة من وسائل الاتصال سواء بالقول ، أو الكتابة ، أو الإشارة ، أو الإيحاء ، أو الرسم ، أو باستخدام الهاتف ، أو بالوسائل الإلكترونية الأخرى ، أو بأي شكل من أشكال السلوك الذي يدل على ذلك .

المادة (٣٩)

١. مع عدم الإخلال بحق من وقع عليه الإيذاء في مكان العمل من الالتجاء إلى الجهات الحكومية المختصة ، يحق له التقدم بشكواه للمنشأة خلال مدة أقصاها خمسة أيام عمل من وقوع الإيذاء عليه ، و يجوز لكل من شاهد أو اطلع على واقعة إيذاء ، التقدم ببلاغ للمنشأة بذلك ؛ أما إذا كان الإيذاء قد وقع من قبل صاحب المنشأة ، أو من أعلى سلطة فيها ؛ فيكون التقدم بالشكوى للجهة الحكومية المختصة .
٢. على المنشأة عند تقديم شكوى ، أو بلاغ ، تشكيل لجنة بقرار من المسؤول المختص ، تكون مهمتها التحقيق في حالات الإيذاء ، و الاطلاع على الأدلة ، و التوصية بإيقاع الجزاء التأديبي المناسب على من ثبتت إدانته و ذلك خلال خمسة أيام عمل من تلقيها الشكوى ، أو البلاغ .

المادة (٤٠)

١. مع مراعاة مبدأ السرية تستمع اللجنة لجميع الأطراف ، و الشهود ، و تدون كل ما يجري في محاضر ؛ توقع من الأطراف ، و الشهود على أقوالهم ، ثم توقع من أعضاء اللجنة في نهاية كل صفحة .
٢. للجنة حق استدعاء من ترى ضرورة استجوابه من العاملين ، و الاستماع إلى أقواله ، و على من تم استدعاؤه المثول أمام اللجنة ؛ حتى لا يقع تحت طائلة المسؤولية .
٣. يجوز للجنة أن ترفع توصية لإدارة المنشأة بالتفريق بين الشاكي ، و المشكو في حقه أثناء فترة التحقيق .

المادة (٢١)

إذا توافرت شروط الترقية لوظيفة أعلى في أكثر من عامل ؛ فإن المفاضلة للترقية تكون كالتالي :

١. ترشيح صاحب الصلاحية .
٢. الحاصل على تقدير أعلى .
٣. الحاصل على شهادات علمية أعلى ، أو دورات تدريبية أكثر .
٤. الأكثر خبرة عملية بمجال عمل المنشأة .
٥. الأقدمية في العمل بالمنشأة .

الانتداب

المادة (٢٢)

إذا تم انتداب العامل لأداء عمل خارج مقر عمله تلتزم المنشأة بما يلي :

١. تؤمن للعامل وسائل التنقل اللازمة ، ما لم يتم صرف مقابل لها بموافقتة .
 ٢. يصرف للعامل مقابل للتكاليف التي يتكبدها للسكن ، و الطعام ، و ما إلى ذلك ؛ ما لم تؤمنها له المنشأة .
 ٣. قيمة البدل اليومي للانتداب حسب درجة العامل .
- ويجب أن تحدد تلك الالتزامات في قرار الانتداب ؛ وفقاً للفئات ، و الضوابط التي تضعها المنشأة في هذا الشأن ، و يكون احتساب تلك النفقات من وقت مغادرة العامل لمقر عمله إلى وقت عودته ؛ وفق المدة المحددة له من قبل المنشأة .

المزايا والبدلات

المادة (٢٣)

تؤمن المنشأة لعمالها السكن المناسب ، و كذلك وسيلة النقل إذا نص على ذلك في عقد العمل ، و يجوز النص في عقد العمل على أن تدفع المنشأة للعامل بدل سكن ، و بدل نقل نقدي .

أيام وساعات العمل

المادة (٢٤)

١. يكون عدد أيام العمل أيام في الأسبوع ، و يكون (يوم / يومي) الراحة الأسبوعية بأجر كامل لجميع العمال ، و يجوز للمنشأة - بعد إبلاغ مكتب العمل المختص - أن تستبدل بهذا اليوم لبعض عملها أي يوم من أيام الأسبوع ، و عليها أن تمكنهم من القيام بواجباتهم الدينية ، و لا يجوز تعويض يوم الراحة الأسبوعية بمقابل نقدي .
٢. تكون ساعات العمل (ثمانية) ساعات عمل يومياً تخفض الى (ست) ساعات يومياً في شهر رمضان للعمال المسلمين .

العمل الإضافي

المادة (٢٥)

١. في حال تكليف العامل بالعمل الإضافي ؛ يتم ذلك بموجب تكليف كتابي ، أو الكتروني موجه له تصدره الجهة المسؤولة في المنشأة يبين فيه عدد الساعات الإضافية المكلف بها العامل ، و عدد الأيام اللازمة لذلك ؛ وفق ما نصت عليه المادة (السادسة بعد المائة) من نظام العمل .
٢. تدفع المنشأة للعامل عن ساعات العمل الإضافية أجراً إضافياً يوازي أجر الساعة مضاعفاً إليه (٥٠٪) من أجره الأساسي .

التفتيش الإداري

المادة (٢٦)

يكون دخول العمال إلى مواقع عملهم ، و انصرافهم منه من الأماكن المخصصة لذلك ، و على العمال الامتثال للتفتيش (التفتيش الإداري) متى طلب منهم ذلك .

المادة (٢٧)

يجوز للمنشأة أن تلتزم العامل بأن يثبت حضوره ، و انصرافه بإحدى الوسائل المعدة لهذا الغرض .

الإجازات

المادة (٢٨)

يستحق العامل عن كل سنة من سنوات الخدمة إجازة سنوية بأجر كامل لا تقل مدتها عن واحد وعشرين يوماً تزداد إلى مدة لا تقل عن ثلاثين يوماً ، إذا بلغت خدمته خمس سنوات متصلة ، و للعامل بعد موافقة المنشأة الحصول على جزء من إجازته السنوية بنسبة المدة التي قضاها من السنة في العمل ؛ و يجوز الاتفاق في عقد العمل على أن تكون مدة الإجازة السنوية أكثر من ذلك .

المادة (٢٩)

للعامل الحق في إجازة بأجر كامل في الأعياد ، و المناسبات ؛ وفق مايلي :

١. أربعة أيام بمناسبة عيد الفطر المبارك ، تبدأ من اليوم التالي لليوم التاسع والعشرين من شهر رمضان المبارك حسب تقويم أم القرى .
 ٢. أربعة أيام بمناسبة عيد الأضحى المبارك ، تبدأ من يوم الوقوف بعرفة .
 ٣. يوم واحد بمناسبة اليوم الوطني للمملكة (أول الميزان) .
- وإذا تداخلت أيام هذه الإجازات مع الراحة الأسبوعية يعوض العامل عنها بما يعادلها قبل أيام تلك الإجازات أو بعدها . أما إذا تداخلت أيام إجازة أحد العيدين مع إجازة اليوم الوطني فلا يعوض العامل عنه .

المادة (٣٠)

يحق للعامل الحصول على إجازة بأجر كامل في الحالات التالية :

١. خمسة أيام عند زواجه .
 ٢. ثلاثة أيام في حالة وفاة مولود له .
 ٣. خمسة أيام في حالة وفاة زوجة العامل ، أو أحد أصوله ، أو فروعه .
 ٤. أربعة أشهر ، و عشرة أيام في حالة وفاة زوج العاملة المسلمة ؛ و لها الحق في تمديدتها دون أجر إن كانت حاملاً حتى تضع حملها ، و لا يجوز لها الاستفادة من باقي إجازة العدة الممنوحة لها بعد وضع هذا الحمل .
 ٥. خمسة عشر يوماً في حالة وفاة زوج العاملة غير المسلمة .
- وللمنشأة الحق في طلب الوثائق المؤيدة للحالات المشار إليها .

المادة (٣١)

يستحق العامل - الذي يثبت مرضه بشهادة طبية صادرة عن طبيب المنشأة ، أو مرجع طبي معتمد لديها - إجازات مرضية خلال السنة الواحدة ، و التي تبدأ من تاريخ أول إجازة مرضية ؛ سواء أكانت هذه الإجازات متصلة أم متقطعة ، و ذلك على النحو التالي :



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة

٤. في حال ثبوت واقعة الإيذاء بأي طريقة من طرق الإثبات المعتبرة : توصي اللجنة بالأغلبية بإيقاع الجزاء التأديبي المناسب على المعتدي .

٥. إذا كان الاعتداء يشكل جريمة جنائية ، وجب على اللجنة رفع الشكوى للمدير العام : لتبليغ الجهات الحكومية المختصة بذلك .

٦. في حال عدم ثبوت واقعة الإيذاء ، توصي اللجنة بإيقاع عقوبة تأديبية على المبلغ : إذا تبين لها أن الشكوى ، أو البلاغ كيدي .

٧. لا يمنع الجزاء التأديبي الموقع من قبل المنشأة على المعتدي ، من حق المعتدى عليه اللجوء للجهات الحكومية المختصة .

٨. لا يمنع توقيع عقوبة شرعية ، أو نظامية أخرى على المعتدي ، من توقيع المنشأة جزاءً تأديبياً عليه .

المخالفات والجزاءات

المادة (٤١)

المخالفة هي كل فعل من الأفعال التي يرتكبها العامل ، و تستوجب أيًا من الجزاءات التالية :

١. الإنذار الكتابي : و هو كتاب توجه المنشأة إلى العامل موضحاً به نوع المخالفة التي ارتكبها ، مع لفت نظره إلى إمكان تعرضه إلى جزاء أشد ، في حالة استمرار المخالفة ، أو العودة إلى مثلها مستقبلاً .

٢. غرامة مالية : و هي حسم نسبة من الأجر في حدود جزء من الأجر اليومي ، أو الحسم من الأجر بما يتراوح بين أجر يوم ، و خمسة أيام في الشهر الواحد كحد أقصى .

٣. الإيقاف عن العمل بدون أجر : و هو منع العامل من مواصلة عمله خلال فترة معينة ، مع حرمانه من أجره خلال هذه الفترة ، على أن لا تتجاوز فترة الإيقاف خمسة أيام في الشهر الواحد .

٤. الحرمان من الترقية ، أو العلاوة الدورية : و ذلك لمدة أقصاها سنة واحدة من تاريخ استحقاقها .

٥. الفصل من الخدمة مع المكافأة : و هو فصل العامل بناءً على سبب مشروع : لارتكابه المخالفة مع عدم المساس بحقه في مكافأة نهاية الخدمة .

٦. الفصل من الخدمة بدون مكافأة : و هو فسخ عقد عمل العامل دون مكافأة ، أو إشعار ، أو تعويض : لارتكابه أي من الحالات المنصوص عليها في المادة (الثمانون) من نظام العمل .

ويجب أن يتناسب الجزاء المفروض على العامل مع نوع ، و مدى جسامة المخالفة المرتكبة من قبله .

المادة (٤٢)

كل عامل يرتكب أيًا من المخالفات الواردة في جداول المخالفات ، و الجزاءات - الملحق بهذه اللائحة - يعاقب بالجزاء الموضح قرين المخالفة التي ارتكبها .

المادة (٤٣)

تكون صلاحية توقيع الجزاءات المنصوص عليها في هذه اللائحة ، من قبل (صاحب الصلاحية) بالمنشأة ، أو من يفوضه ؛ و يجوز له استبدال الجزاء المقرر لأية مخالفة بجزاء أخف .

المادة (٤٤)

في حال ارتكاب العامل ذات المخالفة بعد مضي مائة وثمانين يوماً على سبق ارتكابها ؛ فإنه لا يعتبر عائداً ، و تعد مخالفة ، و كأنها ارتكبت للمرة الأولى .

المادة (٤٥)

عند تعدد المخالفات الناشئة عن فعل واحد ، يكتفى بتوقيع الجزاء الأشد من بين الجزاءات المقررة في هذه اللائحة .

المادة (٤٦)

لا يجوز أن يوقع على العامل عن المخالفة الواحدة أكثر من جزاء واحد ، كما لا يجوز أن يوقع على العامل عن

المادة (٤٧)

لا توقع المنشأة أيًا من الجزاءات التي تتجاوز عقوبتها غرامة أجر يوم واحد ، إلا بعد إبلاغ العامل كتابة بالمخالفات المنسوبة إليه ، و سماع أقواله ، و تحقيق دفاعه ، و ذلك بموجب محضر يودع بملفه الخاص .

المادة (٤٨)

لا يجوز للمنشأة توقيع أي جزاء على العامل لأمر ارتكبه خارج مكان العمل إلا إذا كان له علاقة مباشرة بطبيعة عمله أو بالمنشأة أو بمديرها المسؤول ، و ذلك دون الإخلال بحكم المادة (الثمانون) من نظام العمل .

المادة (٤٩)

لا يجوز مساءلة العامل تأديبياً عن مخالفة مضي على كشفها أكثر من ثلاثين يوماً من تاريخ علم المنشأة بمرتكبها ، دون أن تقوم باتخاذ أي من إجراءات التحقيق بشأنها .

المادة (٥٠)

لا يجوز للمنشأة توقيع أي جزاء على العامل ، إذا مضي على تاريخ ثبوت المخالفة أكثر من ثلاثين يوماً .

المادة (٥١)

تلتزم المنشأة بإبلاغ العامل كتابة بما أوقع عليه من جزاءات ، و نوعها ، و مقدارها ، و الجزاء الذي سوف يتعرض له في حالة تكرار المخالفة ، و إذا امتنع العامل عن استلام الإخطار ، أو رفض التوقيع بالعلم ، أو كان غائباً : يرسل إليه بالبريد المسجل على عنوانه المختار الثابت في ملف خدمته ، أو بالبريد الإلكتروني الشخصي الثابت بعقد العمل أو المعتمد لدى المنشأة ؛ و يترتب على التبليغ بأي من هذه الوسائل جميع الآثار القانونية .

المادة (٥٢)

يخصص لكل عامل صحيفة جزاءات ، يدون فيها نوع المخالفة التي ارتكبها ، و تاريخ وقوعها ، و الجزاء الموقع عليه ؛ و تحفظ هذه الصحيفة في ملف خدمة العامل .

المادة (٥٣)

تقيد الغرامات الموقعة على العمال في سجل خاص ؛ وفق أحكام المادة (الثالثة والسبعون) من نظام العمل ، و يكون التصرف فيها بما يعود بالنفع على العمال من قبل اللجنة العمالية في المنشأة ؛ و في حالة عدم وجود لجنة عمالية يكون التصرف في الغرامات بموافقة وزارة العمل .

النظم

المادة (٥٤)

مع عدم الإخلال بحق العامل في الالتجاء إلى الجهات الإدارية ، أو القضائية المختصة ، أو الهيئات ؛ يحق للعامل أن يتظلم إلى إدارة المنشأة من أي تصرف ، أو إجراء ، أو جزاء يتخذ في حقه من قبلها ، و يقدم التظلم إلى إدارة المنشأة خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ العلم بالتصرف ، أو الإجراء المتظلم منه ، و لا يضار العامل من تقديم تظلمه ، و يخطر العامل بنتيجة البت في تظلمه ، في ميعاد لا يتجاوز خمسة أيام عمل من تاريخ تقديمه التظلم .

أحكام ختامية

المادة (٥٥)

تنفذ أحكام هذه اللائحة في حق المنشأة اعتباراً من تاريخ إبلاغها باعتمادها ؛ على أن تسري في حق العمال اعتباراً من اليوم التالي لإعلانها .

جدول المخالفات والجزاءات

أولاً : مخالفات تتعلق بمواعيد العمل :

م	نوع المخالفة	الجزاء (النسبة المحسومة ، هي نسبة من الأجر اليومي)			
		أول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرة
١	التأخر عن مواعيد الحضور للعمل لغاية (١٥) دقيقة دون إذن ، أو عذر مقبول ؛ إذا لم يترتب على ذلك تعطيل عمال آخرين .	٥%	١٠%	٢٠%	٢٠%
٢	التأخر عن مواعيد الحضور للعمل لغاية (١٥) دقيقة دون إذن ، أو عذر مقبول ؛ إذا ترتب على ذلك تعطيل عمال آخرين .	١٥%	٢٥%	٥٠%	٥٠%
٣	التأخر عن مواعيد الحضور للعمل أكثر من (١٥) دقيقة لغاية (٣٠) دقيقة دون إذن ، أو عذر مقبول ؛ إذا لم يترتب على ذلك تعطيل عمال آخرين .	١٥%	٢٥%	٥٠%	٥٠%
٤	التأخر عن مواعيد الحضور للعمل أكثر من (١٥) دقيقة لغاية (٣٠) دقيقة دون إذن ، أو عذر مقبول ؛ إذا ترتب على ذلك تعطيل عمال آخرين .	٢٥%	٥٠%	٧٥%	يوم
٥	التأخر عن مواعيد الحضور للعمل أكثر من (٣٠) دقيقة لغاية (٦٠) دقيقة دون إذن ، أو عذر مقبول ؛ إذا لم يترتب على ذلك تعطيل عمال آخرين .	٢٥%	٥٠%	٧٥%	يوم
٦	التأخر عن مواعيد الحضور للعمل أكثر من (٣٠) دقيقة لغاية (٦٠) دقيقة دون إذن ، أو عذر مقبول ؛ إذا ترتب على ذلك تعطيل عمال آخرين .	٣٠%	٥٠%	يوم	يومان
بالإضافة إلى حسم أجر دقائق التأخر					
٧	التأخر عن مواعيد الحضور للعمل لمدة تزيد على ساعة دون إذن ، أو عذر مقبول ؛ سواءً ترتب ، أو لم يترتب على ذلك تعطيل عمال آخرين .	إنذار كتابي	يوم	يومان	ثلاثة أيام
		بالإضافة إلى حسم أجر ساعات التأخر			

اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة



قرارات وزارة العمل

يوم	٪٢٥	٪١٠	إنذار كتابي	٨	ترك العمل ، أو الانصراف قبل الميعاد دون إذن ، أو عذر مقبول بما لا يتجاوز (١٥) دقيقة .
بالإضافة إلى حسم أجر مدة ترك العمل					
يوم	٪٥٠	٪٢٥	٪١٠	٩	ترك العمل ، أو الانصراف قبل الميعاد دون إذن ، أو عذر مقبول بما يتجاوز (١٥) دقيقة .
بالإضافة إلى حسم أجر مدة ترك العمل					
يوم	٪٢٥	٪١٠	إنذار كتابي	١٠	البقاء في أماكن العمل ، أو العودة إليها بعد انتهاء مواعيد العمل دون إذن مسبق .
الحرمان من الترقية ، أو العلاوات لمرة واحدة	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	١١	الغياب دون إذن كتابي ، أو عذر مقبول لمدة يوم ، خلال السنة العقدية الواحدة .
الحرمان من الترقية ، أو العلاوات لمرة واحدة	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	١٢	الغياب المتصل دون إذن كتابي ، أو عذر مقبول من يومين إلى ستة أيام ، خلال السنة العقدية الواحدة .
بالإضافة إلى حسم أجر مدة الغياب					
فصل من الخدمة مع المكافأة ؛ إذا لم يتجاوز مجموع الغياب (٣٠) يوم	الحرمان من الترقية ، والعلاوات لمرة واحدة	خمسة أيام	أربعة أيام	١٣	الغياب المتصل دون إذن كتابي ، أو عذر مقبول من سبعة أيام إلى عشرة أيام ، خلال السنة العقدية الواحدة .
بالإضافة إلى حسم أجر مدة الغياب					
-----	فصل من الخدمة طبقاً للمادة (الثمانون) من نظام العمل	الحرمان من الترقية ، والعلاوات لمرة واحدة ، مع توجيه إنذار بالفصل طبقاً للمادة (الثمانون) من نظام العمل	خمسة أيام	١٤	الغياب المتصل دون إذن كتابي ، أو عذر مقبول من أحد عشر يوماً إلى أربعة عشر يوماً ، خلال السنة العقدية الواحدة .
بالإضافة إلى حسم أجر مدة الغياب					
الفصل دون مكافأة ، أو تعويض ، على أن يسبقه إنذار كتابي بعد الغياب مدة عشرة أيام ، في نطاق حكم المادة (الثمانون) من نظام العمل .	١٥				الانقطاع عن العمل دون سبب مشروع مدة تزيد على خمسة عشر يوماً متصلة ، خلال السنة العقدية الواحدة .
الفصل دون مكافأة ، أو تعويض ، على أن يسبقه إنذار كتابي بعد الغياب مدة عشرين يوماً ، في نطاق حكم المادة (الثمانون) من نظام العمل .	١٦				الغياب المتقطع دون سبب مشروع مدداً تزيد في مجموعها على ثلاثين يوماً خلال السنة العقدية الواحدة .

ثانياً : مخالفات تتعلق بتنظيم العمل :

م	نوع المخالفة	الجزاء (النسبة المحسومة هي نسبة من الأجر اليومي)			
		أول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرة
١	التواجد دون مبرر في غير مكان العمل المخصص للعامل أثناء وقت الدوام .	٪١٠	٪٢٥	٪٥٠	يوم
٢	استقبال زائرين في غير أمور عمل المنشأة في أماكن العمل ، دون إذن من الإدارة .	إنذار كتابي	٪١٠	٪١٥	٪٢٥
٣	استعمال آلات ، ومعدات ، وأدوات المنشأة ؛ لأغراض خاصة ، دون إذن .	إنذار كتابي	٪١٠	٪٢٥	٪٥٠
٤	تدخل العامل ، دون وجه حق في أي عمل ليس في اختصاصه ، أو لم يعهد به إليه .	٪٥٠	يوم	يومان	ثلاثة أيام
٥	الخروج ، أو الدخول من غير المكان المخصص لذلك .	إنذار كتابي	٪١٠	٪١٥	٪٢٥
٦	الإهمال في تنظيف الآلات ، وصيانتها ، أو عدم العناية بها ، أو عدم التبليغ عن ما بها من خلل .	٪٥٠	يوم	يومان	ثلاثة أيام
٧	عدم وضع أدوات الإصلاح ، والصيانة ، واللوازم الأخرى في الأماكن المخصصة لها ، بعد الانتهاء من العمل .	إنذار كتابي	٪٢٥	٪٥٠	يوم
٨	تمزيق ، أو إتلاف إعلانات ، أو بلاغات إدارة المنشأة .	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل مع المكافأة
٩	الإهمال في العهد التي بحوزته ، مثال : (سيارات ، آلات ، أجهزة ، معدات ، أدوات ، الخ) .	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل مع المكافأة
١٠	الأكل في مكان العمل ، أو غير المكان المعد له ، أو في غير أوقات الراحة .	إنذار كتابي	٪١٠	٪١٥	٪٢٥
١١	النوم أثناء العمل .	إنذار كتابي	٪١٠	٪٢٥	٪٥٠
١٢	النوم في الحالات التي تستدعي يقظة مستمرة .	٪٥٠	يوم	يومان	ثلاثة أيام
١٣	التسكع ، أو وجود العامل في غير مكان عمله ، أثناء ساعات العمل .	٪١٠	٪٢٥	٪٥٠	يوم

اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة



١٤	التلاعب في إثبات الحضور ، و الانصراف .	يوم	يومان	الحرمان من الترقيات والعلوات لمرة واحدة	فصل من الخدمة مع المكافأة
١٥	عدم إطاعة الأوامر العادية الخاصة بالعمل ، أو عدم تنفيذ التعليمات الخاصة بالعمل ، و المتعلقة في مكان ظاهر .	٢٥٪	٥٠٪	يوم	يومان
١٦	التحريض على مخالفة الأوامر ، و التعليمات الخطية الخاصة بالعمل .	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل مع المكافأة
١٧	التدخين في الأماكن المحظورة ، و المعلن عنها للمحافظة على سلامة العمال ، و المنشأة .	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل مع المكافأة
١٨	الإهمال ، أو التهاون في العمل الذي قد ينشأ عنه ضرر في صحة العمال ، أو سلامتهم ، أو في المواد ، أو الأدوات ، و الأجهزة .	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل مع المكافأة

ثالثاً : مخالفات تتعلق بسلوك العامل :

م	نوع المخالفة	الجزاء (النسبة المحسومة هي نسبة من الأجر اليومي)			
		أول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرة
١	التشاجر مع الزملاء ، أو مع الغير ، أو إحداث مشاغبات في مكان العمل .	يوم	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام
٢	التمارض ، أو ادعاء العامل كذباً أنه أصيب أثناء العمل ، أو بسببه .	يوم	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام
٣	الامتناع عن إجراء الكشف الطبي عند طلب طبيب المنشأة ، أو رفض اتباع التعليمات الطبية أثناء العلاج .	يوم	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام
٤	مخالفة التعليمات الصحية المتعلقة بأماكن العمل .	٥٠٪	يوم	يومان	خمسة أيام
٥	الكتابة على جدران المنشأة ، أو لصق إعلانات عليها .	إنذار كتابي	١٠٪	٢٥٪	٥٠٪
٦	رفض التفتيش الإداري عند الانصراف .	٢٥٪	٥٠٪	يوم	يومان
٧	عدم تسليم النقود المحصلة لحساب المنشأة في المواعيد المحددة دون تبرير مقبول .	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل مع المكافأة
٨	الامتناع عن ارتداء الملابس ، و الأجهزة المقررة للوقاية وللسلامة .	إنذار كتابي	يوم	يومان	خمسة أيام
٩	تعمد الخلوة مع الجنس الآخر في أماكن العمل .	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل مع المكافأة
١٠	الإيحاء للآخرين بما يخدش الحياء قولاً ، أو فعلاً .	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل مع المكافأة
١١	الاعتداء على زملاء العمل بالقول ، أو الإشارة ، أو باستعمال وسائل الاتصال الالكترونية بالشتيم ، أو التحقير .	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل مع المكافأة
١٢	الاعتداء بالإيذاء الجسدي على زملاء العمل ، أو على غيرهم بطريقة إباحية .	فصل بدون مكافأة ، أو إشعار ، أو تعويض بموجب المادة (الثمانون)			
١٣	الاعتداء الجسدي ، أو القوي ، أو بأي وسيلة من وسائل الاتصال الالكترونية على صاحب العمل ، أو المدير المسئول ، أو أحد الرؤساء أثناء العمل ، أو بسببه .	فصل بدون مكافأة ، أو إشعار ، أو تعويض بموجب المادة (الثمانون)			
١٤	تقديم بلاغ ، أو شكوى كيدية .	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل مع المكافأة	-----
١٥	عدم الامتثال لطلب لجنة التحقيق بالحضور ، أو الإدلاء بالأقوال ، أو الشهادة .	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل مع المكافأة

والله الموفق

ملحق رقم (٢)

نموذج استرشادي لإقرار جواز سفر العامل لدى المنشأة

إقرار تسليم جواز سفر

أقر أنا العامل / الجنسية / رقم جواز السفر : جهة الإصدار : تاريخ انتهائه : /...../..... رقم الإقامة :
بأنني موافق بكامل إرادتي ، واختياري ؛ على تسليم جواز سفري المرفق لشركة / المؤسسة ؛ للاحتفاظ به ، خوفاً عليه من السرقة ، أو الضياع ، أو التلف ، وهو في حوزتها خلال فترة عملي لديها على سبيل الحفظ ، والأمانة ؛ على أن تعيده لي حين طلبي .

وهذا إقرار مني بذلك

المستلم

المقر بما فيه

الاسم :
الصفة :

اسم العامل :
التوقيع :

التوقيع :
التاريخ :
الختم :

ملحوظة : تسلم صورة من هذا الإقرار للعامل ، بعد اكتمال البيانات ، و ختمه .

اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تنمة

ملحق رقم (٣)

جدول الترتيبات والخدمات التيسيرية في بيئة العمل للعمال ذوي الإعاقات الدائمة والمؤقتة والعمال المصابين بمرض يجعلهم في وضعية الإعاقة

أولاً : الإعاقات الجسدية :

الوظيفة ، و طبيعتها	مستخدمي الكراسي المتحركة
الوظائف المكتبية : باحث ، محلل سياسات ، أو قوائين ، أو خطط ، مستشار تخطيط ، مستشار قانوني ، مُدخل بيانات ، كاتب مقالات ، موارد بشرية / شئون موظفين ، إداري ، سكرتارية / موظف استقبال .	منحدرات ، دورات مياه مزودة بمقابض ، مع ارتفاع مناسب للمرحاض ، و الحوض ، و فراغ تحت الحوض ، أزرار كهربائية مناسبة الارتفاع ، طاولات مفرغة من الأسفل تتيح دخول الكرسي المتحرك تحتها ، ارتفاع مناسب للأرفف ، طريقة خروج آمن في حالات الطوارئ .
الوظائف الفنية ، و التدريبية	أسرة الكشف للأطباء بارتفاعات مناسبة للكرسي المتحرك ، وضع الأرفف للصناديق على ارتفاعات مناسبة ، توفير المعينات ، و الأدوات التدريبية ، و ترتيب القاعة بما يتيح للمدربين منهم التدريب ، و الحركة بسهولة ، و يسر .
التدريس في المدارس ، أو الجامعات	نقل الغرف ، و قاعات المحاضرات بغض النظر عن اختلافها من سنة إلى أخرى ، إلى الطابق الأرضي ، ما لم يكن هناك مصعداً مهيئاً ، وضع اللوح داخل الغرفة الصفية ، أو قاعة المحاضرة على ارتفاع منخفض يناسب الشخص ، مع مراعاة المساحات بين الأدراج بما يتيح حركة معقولة للمدرس ، أو المحاضر .
الوظائف اليدوية / العضلية : سائق ، نجار ، مأمور مقسم ، خياط ، عامل نسيج ، عمال تغليف ، ميكانيكي سيارات ، عامل تدفئة وتبريد ، فني تركيب أطباق التقاط الفضائيات (ستالايت)	سيارة مجهزة للقيادة باليد ، أدوات ، و آلات النجارة ، أو الحدادة ، و آلات الفك ، و التركيب ، و الرفع ، و غيرها : بمقابض مناسبة ، و بوضعية تفصل الآلة عن حجر الشخص ، أو طرف الكرسي المتحرك ، رافعة ميكانيكية ، أو يدوية بسيطة ، لرفع الكرسي المتحرك للوصول لجهاز ، أو آلة معلقة ، طاولات بارتفاعات مناسبة لوضع الآلات ، و مرفقاتها ... الكاونترات ، و الهواتف بارتفاعات مناسبة للجالس على الكرسي .
الإعاقة الجسدية في الأطراف العليا	
الوظائف المكتبية	جهاز حاسوب بلوحة مفاتيح معدلة يمكن مواءمتها ؛ وفقاً لطبيعة الإعاقة في اليدين ، أو إحدهما ، أو في أحد الأصابع ، برنامج محول الكلام إلى نصوص للاستعاضة عن الطباعة اليدوية ، طاولة ، و مقعد قابلين للارتفاع ، و الانخفاض ، و الذي يختلف الاتجاهات ؛ لتمكين الشخص من استخدام قدميه في النقاط الأشياء ، و ربما الطباعة ، و الكتابة ، و كذلك وضع الهواتف ، و الأزرار الكهربائية على ارتفاع منخفض للتحكم بها ، إما بالكوع ، أو بالقدم ، أو بالفم ؛ وفقاً لما يلائم الشخص ، و يطلبه .
الوظائف الفنية	أجهزة حاسوب يمكن التحكم بها باللمس عن طريق الفم ، أو الشفاه ، أو القدم ، مقابض مبطنه ، و بمساحة معقولة للأدوات المكتبية ، أيًا كان نوعها ، لتمكين الشخص من التقاطها ، و استخدامها بأي جزء من جسمه كالفم ، أو الذراعين ، أو القدمين ، مرافق شخصي حيثما كان ذلك لازماً .
التدريس في المدارس ، أو الجامعات	توفير نوع آمن من الطباشير ، و الأقلام ، إذا أراد المدرس ، أو المحاضر استخدام فمه للكتابة ، توفير مرافق شخصي متى كان ذلك لازماً ، و بناءً على رغبة الشخص ، وضع مقابض للأبواب على ارتفاع منخفض يمكن للمدرس ، أو المحاضر التحكم بها بكتفه أو كوعه ، أو ركبته .
الوظائف اليدوية / العضلية	سيارة مجهزة يمكن قيادتها بيد واحدة ، أدوات ، و آلات معدلة ، و مرنة ، و بمقابض مبطنه ، و بمساحة معقولة ، يمكن التحكم بها بالقدمين ، أو أعلى الذراعين ، أو بالصدر ، أو بالفم ، أو غير ذلك ، محول الكلام إلى أوامر في أجهزة الهاتف .
الإعاقة الجسدية (قصار القامة)	
كل الوظائف ، و الأعمال السابقة	مراعاة الارتفاعات المناسبة للأجهزة ، و الأدوات ، و الماكينات ، و مقابض الأبواب ، و الأزرار ، و الأثاث ، و أزرار المصاعد ، وغيرها ، و توفير المنصات ، و السلالم المتحركة ، و المساند التي تمكن الشخص قصير القامة أن يعتليها ، متى رأى أن ذلك ضرورياً ، بالإضافة إلى تجهيز السيارات بما يلائم استخدامها على نحو فعال وآمن .
كل الوظائف ولكل الإعاقات الحركية	تعديل السلوك ، و الاتجاهات للعاملين .

ثانياً : الإعاقات البصرية :

الوظيفة وطبيعتها	نوع / شكل الترتيبات المقترحة
الوظائف المكتبية	جهاز حاسوب مزود بقارئ شاشة باللغتين العربية ، و الإنجليزية ، مثل : «جوز ، هال ، إحصار ...» ، السطر الالكتروني الذي يحول النص على شاشة الحاسوب لطريقة بريـل ، مكبر شاشة للأشخاص ضعاف البصر ، جهاز هاتف يُحْمَل عليه برنامج ناطق مثل «توكس» ، أو جهاز أيفون المزود أصلاً ببرنامج ناطق «فويس أوفر» ، أدوات لكتابة بريـل «آلة طباعة بيرنكز ، أو آلة يدوية تسمى : اللوح ، أو المكتبة ... برنامج المساح الضوئي «OCR» و هو ملحق عادة بقارئ الشاشة ، طباعة بريـل للاستخدام الشخصي ، إن كانت طبيعة العمل تقتضي من الشخص طباعة نسخ ورقية بطريقة بريـل ، أجهزة إنذار صوتية ، و طريق آمن للخروج في حالات الطوارئ
الوظائف الفنية	برنامج شاشة ناطق محمول ، و مخزن على قرص مدمج (سي دي) ، أو بطاقة ذاكرة ، يمكن تشغيلها على أي جهاز حاسوب بسهولة ، و يسر للعاملين في مجال صيانة الحاسوب ، و فنياته ، آلات حاسبة ، و آلات عدّ تقود ناطقة للمحاسبين ، و برامج المحاسبة المهنية لاستخدام قارئ الشاشة ، مرافق شخصي ؛ حيثما كان ذلك لازماً ، معلومات دوائية بطريقة بريـل للصناديق .
التدريس في المدارس ، أو الجامعات	تزويد مبنى المدرسة ، أو المحاضرات في الجامعة بإشارات أرضية ، و جدارية تتيح للشخص التنقل داخل المبنى بسهولة ، و يسر ، توفير المناهج الدراسية ، و المواد الخاصة بالمدرسين ، أو المحاضرين بطريقة بريـل ، أو بصيغة إلكترونية مقروءة تخصيص مرافق شخصي إذا كان ذلك لازماً ، و بناءً على طلب الشخص ، و رغبته ، توفير المناهج ، و المعلومات ، و المواد بحروف الطباعة الكبيرة للأشخاص ضعاف البصر .
الوظائف اليدوية / العضلية	أدوات نجارة ، و حياكة ، أو حدادة آمنة الاستخدام ، مزودة بإشارات تنبيه صوتية واضحة ، و مختلفة تين التشغيل ، و التوقف ، و العطل ، و غيره ، مرافق شخصي ، تدريب على فن الحركة ، و التنقل ، هواتف بأزرار بارزة ملموسة ليس فيها لوحات مسطحة .



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة



كل الوظائف

تعديل السلوك ، و الاتجاهات للعاملين .

ثالثاً : الإعاقات السمعية :

الوظيفة ، و طبيعتها	نوع / شكل الترتيبات المقترحة
الوظائف المكتبية	مترجم لغة إشارة ، أو تدريب شخص من العاملين على لغة الإشارة ، أجهزة إنذار ضوئية في حالة الطوارئ ، هاتف مزود بخاصية المكالمات المرئية (الفيديو) ، و خاصية الارتجاج ، قاموس إشاري إن وجد .
الوظائف الفنية	شاشات مراقبة لأرجاء العيادة ، أو الصيدلية ، أو المختبر ، تكشف للشخص الأصم بشارات ضوئية كل حركة داخل المكان الذي يعمل فيه إذا كان عيادة أو صيدلية خاصة ، سكرتير / سكرتيرة تجيد لغة الإشارة .
التدريس في المدارس ، أو الجامعات	تخصيص مرافق لتيسير التواصل بين المدرس ، أو المحاضر ، و الطلبة ، ترتيب الغرفة الصفية ، أو قاعة المحاضرات بما يتيح وقوف المترجم في مكان خلفي خارج بؤرة ، و مرمى رؤية الطلبة للتركيز مع المدرس ، أو المحاضر ، توفير المناهج ، و المواد بلغة الإشارة ، و توفير القواميس الإشارية المتخصصة متى توافرت .
الوظائف اليدوية / العضلية	آلات ، و أدوات مزودة بإشارات تنبيه ضوئية تشير إلى دوران الماكينة ، و توقفها ، و تعطيلها ، و غيره ، هواتف مزودة بمحول الإشارات إلى كلام ، و العكس ، و مزودة بزجاج ، و ضوء عوضاً عن الجرس .
كل الوظائف لضعاف السمع	جهاز تكبير الصوت ، سماعة أذن يختارها الشخص ، تدريب عدد من العاملين على قراءة الشفاه للهواتف المزودة بخاصية تكبير الصوت .
كل الوظائف للعاملين الصم ، و ضعاف السمع	تعديل السلوك ، و الاتجاهات للعاملين .

رابعاً : الإعاقات النفسية :

الوظيفة ، و طبيعتها	نوع / شكل الترتيبات المقترحة
الوظائف المكتبية	لون طلاء الغرف بحيث يكون مريحاً للنظر ، غير مثير للأعصاب ، وضع جدول مرن لمواعيد الدوام ، و الاستراحة ، و إدخال ذلك على النظام المحوسب .
الوظائف الفنية	ما تقدم ذكره من ترتيبات لهذه الإعاقات .
التدريس في المدارس ، أو الجامعات	مع مراعاة ألوان الغرف ، و ما قد يطلبه المدرس من تعديل ، و مرونة في أوقات الحصص ، و المحاضرات ، يجب أن تكون في الطوابق غير العلوية ؛ إذا كان الشخص لديه فوبيا الأماكن المرتفعة ، أو المزدحمة .
الوظائف اليدوية / العضلية	مع مراعاة اتساع المكان ، و تهويته ، و عدم ارتفاعه لمن لديه فوبيا الأماكن المغلقة ، أو المزدحمة ، أو الضيقة ، أو المرتفعة .
كل الوظائف	تعديل السلوك ، و الاتجاهات للعاملين .

خامساً : الإعاقات الذهنية :

الوظيفة ، و طبيعتها	نوع / شكل الترتيبات المقترحة
الوظائف المكتبية	تحويل ما يلزم من وثائق ، و مواد إلى لغة مبسطة ، وجود خبير تربوي لتيسير التواصل ، إذا كان ذلك لازماً ، أو تدريب أحد الموظفين / الموظفات على ذلك ، التدريب على استخدام الأجهزة ذات الصلة بمهام الوظيفة ، مرونة في مواعيد إنجاز المهام الوظيفية حسب مقتضى الحال .
الوظائف الفنية	تزويد الأدوات بالحد الأقصى للأمان ، و السلامة ، و تدريب العامل على متطلباتها ، مرافق شخصي ، حيثما كان ذلك لازماً .
التدريس في المدارس ، أو الجامعات	توفير مدرس ، أو محاضر «ظل» ، أي معاون للشخص متى أراد ذلك .
الوظائف اليدوية / العضلية	كل ما تقدم ذكره مع مراعاة الترتيبات المتخصصة ؛ وفقاً لكل مهنة ، أو حرفة سيقوم بها .
كل الوظائف	تعديل السلوك ، و الاتجاهات للعاملين .

سادساً : حالات الإعاقات المؤقتة ، و المرض المزمن ، أو المؤقت :

الوظيفة ، و طبيعتها	نوع / شكل الترتيبات المقترحة
الوظائف ، و الأعمال المكتبية	توفير أماكن تتسم بالخصوصية للراحة ، و الاستلقاء ، و مزودة بسريز ، و فرشاة / مرتبة طبية للعامل الذين يحتاجون للراحة بضع دقائق بين وقت وآخر ، كما هو الحال بالنسبة لمرضى الدسك ، و العمود الفقري ، و المفاصل .
الوظائف والأعمال الفنية ، و العضلية / اليدوية	توفير الأوتار ، و الآلات ، و المكينات ، و الأجهزة بأعلى درجات الأمان ، و السلامة ؛ بحيث تتضاءل معها احتمالات إحداث جروح ، أو خدوش للعامل المصابين بالسكري ، أو سيولة الدم ، أو الذين يتعاطون عقاقير تخثر الدم .
كل الوظائف ، و الأعمال	احتساب الأيام التي يغيب فيها العامل لأغراض العلاج الطبيعي ، أو الوظيفي ، أو لغسيل الكلى ، أو لجلسات العلاج الكيميائي ، أو الإشعاعي ، إجازات مدفوعة الأجر .
الوظائف ، و الأعمال المكتبية	إذا كان العمل مقسم لورديات ، فيجب مراعاة متطلبات العمال المصابين بالعشى الليلي ، و العمال الذين يذهبون لجلسات علاج صباحية ، بحيث يكون عملهم دائماً خلال وريديّة الصباح .
الوظائف ، و الأعمال المكتبية	السماح للعمال بالتجول ، و تحريك الجسم من وقت لآخر حسب طبيعة حالتهم ، كما هو الحال بالنسبة لمرضى الدسك ، و الأوردة الدموية ، و غيرهم .
الوظائف ، و الأعمال الميدانية	توفير مركبة مهيأة ، إذا كان العامل يستخدم كرسي متحرك لفترة مؤقتة ، توفير مرافق شخصي حسب الاقتضاء .
كل الوظائف ، و الأعمال	إذا كانت جهة العمل تقدم وجبات طعام للعمال ، فيجب توفير وجبات خالية من السكر لمرضى السكري ، و خالية من الملح لمرضى ضغط الدم .
كل الوظائف ، و الأعمال	إبعاد العمال المصابين بالصرع عن الأماكن المرتفعة ، و إفراغ المحيط الذي يجلسون فيه من الحواف ، أو الآلات الحادة ، أو أي جسم من شأنه إيذاؤهم ، في حال حدوث نوبة صرع ، و سقوطهم على الأرض .
كل الوظائف والأعمال	توفير كافة الترتيبات والخدمات التيسيرية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقات للعمال الذين لديهم إعاقات مؤقتة أو مرض من شأنه إحداث تأثير على أي من وظائف الجسم الحسية أو العصبية أو البصرية أو النفسية أو الذهنية ، وذلك حسب الاقتضاء وطوال مدة وجود الإعاقة المؤقتة أو تأثير المرض .
كل الوظائف ، و الأعمال	تعديل السلوك ، و الاتجاهات للعاملين .

اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة

ملحق رقم (٤)

ضوابط وقواعد ممارسة نشاط التوسط في توظيف السعوديين

الباب الأول :

أحكام تهيديّة

المادة الأولى

يقصد بالألفاظ، والعبارات الآتية - أينما وردت في هذه الضوابط - المعاني الموضحة أمامها، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك :

الضوابط : ضوابط، و قواعد ممارسة نشاط التوسط في توظيف السعوديين .

المرخص له : مكتب، أو شركة توظيف السعوديين، الحاصل على ترخيص من الوزارة لتقديم النشاط المنظم في هذه الضوابط .

طالب العمل : كل مواطن سعودي يطلب العمل ؛ وفقاً لأحكام هذه الضوابط .

صاحب العمل : كل شخص طبيعي، أو اعتباري يطلب عامل سعودي، أو أكثر ؛ وفقاً لأحكام هذه الضوابط .

التوسط في التوظيف : خدمة توظيف السعوديين من الذكور، و الإناث لمصلحة أصحاب العمل في المملكة.

المكتب : مكتب توظيف السعوديين المرخص له من قبل الوزارة لممارسة نشاط التوسط في توظيف السعوديين .

الشركة : شركة توظيف السعوديين التي يرخص لها بممارسة نشاط التوسط في توظيف السعوديين ؛ وفقاً لأحكام هذه الضوابط .

الترخيص : ترخيص تمنحه الوزارة لمقدم الطلب، بعد استيفائه الشروط، و المتطلبات المنصوص عليها في هذه الضوابط، و الأنظمة ذات العلاقة، يخوله ممارسة النشاط الذي رخص له به ؛ وفقاً لهذه الضوابط.

مقدم الطلب : الشخص الذي يتقدم للوزارة بطلب للحصول على ترخيص لتأسيس مكتب، أو شركة توظيف السعوديين ؛ وفقاً لأحكام هذه الضوابط .

طالب الترخيص : هو الحاصل على الموافقة المبدئية لاستخراج ترخيص مزاوله نشاط التوسط في توظيف السعوديين، سواء أكان ترخيص مكتب، أو شركة .

المادة الثانية

لا يجوز ممارسة النشاط الوارد في هذه الضوابط إلا من خلال مكاتب، أو شركات تنشأ لهذا الغرض، و بعد الحصول على ترخيص من الوزارة ؛ وفقاً للشروط، و الإجراءات الواردة في هذه الضوابط، و في حالة مخالفة ذلك ؛ يحق للوزارة تطبيق العقوبات المنصوص عليها في جدولي المخالفات، و العقوبات المقابلة لها الصادرين بموجب قرار وزير العمل رقم (٤٧٨٦) و تاريخ ٢٨-١٢-١٤٣٦ هـ وأي تعديلات قد تطرأ عليهما .

الباب الثاني :

ترخيص مزاوله نشاط التوسط في توظيف السعوديين

المادة الثالثة

١. يشترط للحصول على ترخيص (مكتب) لمزاوله نشاط التوسط في توظيف السعوديين، ما يلي :

أ. أن يكون صاحب المكتب سعودي الجنسية .

ب. ألا يقل عُمر صاحب المكتب عن خمسة وعشرين عاماً .

ج. أن يكون صاحب المكتب حاصلًا على مؤهل جامعي، أو ما يعادله، أو أن يكون حاصلًا على الثانوية العامة مع خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في مجال التوظيف .

د. ألا يكون صاحب المكتب قد سبق الحكم عليه في جريمة مخلة بالشرف، أو الأمانة، أو مكافحة الاتجار بالأشخاص، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره بالنسبة لها .

هـ. أن يتولى صاحب المكتب إدارة مكتبه بنفسه، و يجوز تعيين نائب عنه تتوافر فيه الشروط السابقة التي يجب توافرها في صاحب المكتب .

٢. يشترط للحصول على ترخيص (شركة) لمزاوله نشاط التوسط في توظيف السعوديين، ما يلي :

أ. أن تكون شركة بسجل تجاري مستقل ؛ وفقاً لما ينص عليه نظام الشركات .

ب. أن يكون رأسمال الشركة مملوكًا بالكامل لأشخاص سعوديين طبيعيين، أو اعتباريين .

ج. ألا يقل رأسمال الشركة المسجل في السجل التجاري عن (٥٠٠,٠٠٠) خمسمائة ألف ريال سعودي .

د. أن يتوافر في الشخص الطبيعي الذي يشترك في تأسيس شركة، أو مُنضم إليها بعد التأسيس، ما يلي :

● أن يكون سعودي الجنسية .

● ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جريمة مخلة بالشرف، أو الأمانة، أو مكافحة الاتجار بالأشخاص ما لم يكن قد رد إليه اعتباره بالنسبة لها .

● ألا يكون قد سبق له الحصول على ترخيص مكتب للتوسط في توظيف السعوديين، أو كان أحد الشركاء في شركة شريكة في الشركاء في شركة لمزاوله التوسط في توظيف السعوديين، أو كان أحد الشركاء في شركة شريكة في شركة توسط في توظيف السعوديين، و ألغى الترخيص بموجب قرار كجزء .

هـ. أن يكون الشخص الاعتباري الذي يشترك في تأسيس شركة، أو مُنضم إليها بعد التأسيس محققاً للحد الأدنى من نسبة التوطن .

و. أن يتم تعيين مديراً للشركة تتوافر فيه الشروط الواجب توافرها في صاحب المكتب، على أن تلتزم الشركة بالحفاظ على توافر هذه الشروط في مدير الشركة طوال مدة الترخيص .

المادة الرابعة

يجب للحصول على ترخيص لمزاوله نشاط التوسط في توظيف السعوديين صدور الموافقة المبدئية من الوزارة لتأسيس مكتب، أو شركة توظيف السعوديين ؛ وفقاً للإجراءات، و الضوابط التالية :

أولاً : يتقدم طالب الترخيص، أو من يمثله بتقديم طلب الحصول على الموافقة المبدئية لمنح ترخيص مكتب أو شركة لمزاوله نشاط توظيف السعوديين، على أن يتضمن اسم، و رقم هوية صاحب المكتب، أو قائمة بأسماء، و أرقام الهوية الوطنية لكل من المتقدمين لتأسيس الشركة، و نسب ملكيتهم فيها، و تعهد بعدم تغيير هذه القائمة، مرفقاً به الآتي :

١. عقد تأسيس الشركة إن كان الترخيص لشركة .

٢. خطة عمل المكتب أو الشركة خلال مدة الترخيص المطلوبة .

ثانياً : للوزارة بعد دراسة الطلب، أن تتخذ أحد القرارات التالية :

١. منح الموافقة المبدئية، و تصدر وثيقة بذلك موقعة، و مختومة تخوله المباشرة في تأسيس شركة التوسط في توظيف السعوديين .

٢. رفض الطلب على أن يكون القرار في هذه الحالة مسبباً .

المادة الخامسة

إذا قررت الوزارة رفض الطلب، أو سحب الموافقة المبدئية بعد صدورهما، و إلغائها، فإنه لا يجوز للحصول على تلك الموافقة التقدم بطلب ترخيص آخر قبل مضي سنة من تاريخ إبلاغه بقرار رفض الطلب، أو سحب الموافقة، و إلغائها .

المادة السادسة

يجب للحصول على ترخيص مكتب، أو شركة لمزاوله نشاط التوسط في

توظيف السعوديين، أن تتخذ الإجراءات التالية:

أولاً : يقدم طالب الترخيص، أو من يمثله للوزارة طلباً للحصول على الترخيص، مرفقاً به الوثائق التالية :

١. نسخة من السجل التجاري للمكتب، أو الشركة (مع الأصل للمطابقة) .

٢. نسخة من صك ملكية، أو عقد إيجار مقر المكتب، أو الشركة (مع الأصل للمطابقة) .

٣. ضمان بنكي بالنسبة لترخيص مكتب قدره (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال سعودي . وبالنسبة لترخيص شركة قدره (٣٠٠,٠٠٠) ثلاثمائة ألف ريال سعودي، على أن يكون الضمان البنكي غير قابل للإلغاء من أحد البنوك المحلية، وفقاً للنموذج المعتمد من قبل الوزارة .

ثانياً : للوزارة بعد دراسة الطلب، أن تتخذ أحد القرارات التالية :

١. منح الترخيص، و تصدر وثيقة بذلك من وكيل الوزارة لخدمات العملاء، و العلاقات العمالية .

٢. رفض طلب الترخيص على أن يكون القرار مسبباً، و في هذه الحالة يعد قرار الموافقة المبدئية ملغياً.

المادة السابعة

يجب أن يمارس المرخص له نشاطه خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ حصوله على الترخيص، بحيث يتم خلال هذه المدة إنشاء موقع إلكتروني

تفاعلي، وفق المتطلبات التي تحددها الوزارة، على أن يتضمن السجلات

الإلكترونية التالية :

أ. سجل الكتروني، يقيد فيه العقود الموقعة مع أصحاب العمل، يدون فيه على وجه خاص تاريخ الاتفاق بينه وبين صاحب العمل .

ب. سجل الكتروني يقيد فيه الطلبات المقدمة من طالبي العمل، و اسم المنشآت التي تم إلحاقهم بها، و نشاطها، و أية بيانات أخرى تكون ضرورية .

المادة الثامنة

تكون مدة الترخيص سنتين هجريتين قابلة للتجديد ؛ وفقاً للإجراءات التالية :

أولاً : يُقدم المرخص له، أو من يمثله للوزارة طلب تجديد الترخيص ؛ وفقاً للنموذج المعد منها، و ذلك قبل انتهاء مدة الترخيص بستين يوماً، مرفقاً به الآتي :

١. تقرير عن أعمال المكتب، أو الشركة خلال المدة السابقة .

٢. تجديد الضمان البنكي ليشمل مدة التجديد .

٣. أي مستند آخر تطلبه الوزارة .

ثانياً : للوزارة بعد دراسة الطلب، أن تتخذ أحد القرارات التالية :

١. تجديد الترخيص، و يصدر الترخيص بالمدة الجديدة من وكيل الوزارة لخدمات العملاء، و العلاقات العمالية .

٢. رفض طلب تجديد الترخيص، إذا توافر أحد الأسباب التالية :

أ. إذا ثبت أن المرخص له توقف عن ممارسة نشاطه مدة ستة أشهر متتالية، ما لم يكن التوقف لسبب تقبله الوزارة .

ب. إذا أخل بشرط، أو أكثر من شروط الترخيص .

وفي هذه الحالة، تُبلغ الوزارة الجهات ذات العلاقة، و يجب على المرخص له أن يتوقف عن ممارسة عمله بعد انتهاء الترخيص، و يصفي جميع التزاماته تجاه موظفيه، و طالبي العمل، و أصحاب العمل المتعاملين معه، و يبقى المرخص له، أو الشركاء خاضعين لسلطة الوزارة، و مسؤولين أمامها عما قد يظهر من مخالفات، أو تصرفات ترتب حقوقاً للغير .

المادة التاسعة

يجوز للمرخص له التصرف في الترخيص بنقل ملكيته للغير، على أن تتوافر في المتصرف له نفس الشروط المقررة في طالب الترخيص ؛ وفقاً لأحكام هذه الضوابط بذات الإجراءات المتبعة لمنح الموافقة المبدئية، و منح الترخيص المنصوص عليهما في هذه الضوابط، و في حالة موافقة الوزارة على نقل الملكية، يتم تسليم المتصرف له ترخيصاً جديداً بالمدة المتبقية للترخيص الأصلي من وكيل الوزارة لخدمات العملاء، و العلاقات

العمالية .



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة

الباب الثالث :

التوسط في توظيف السعوديين

المادة العاشرة

تكون ممارسة نشاط التوسط في توظيف السعوديين؛ وفقاً للإجراءات التالية :

١. الحصول على معلومات دقيقة من أصحاب الأعمال عن الوظائف الشاغرة ، و على الأخص مسمى الوظيفة أو المهنة ، و مكان العمل ، و الأجر ، و المميزات المحددة لها ، و المؤهلات ، و الخبرات ، و الشروط الأخرى المطلوبة ، و الفترة المحددة لشغلها .
٢. استقبال طلبات الراغبين في العمل من المواطنين السعوديين ؛ وفق النموذج الذي يعد لذلك ، و استلام صور المستندات المقدمة منهم ، و تسجيلها في سجل خاص ، و إعطاء طالب العمل بطاقة تسجيل تتضمن على الأخص اسم طالب العمل ، و رقم قيد الطلب في السجل ، و الميعاد المحدد للمراجعة .
٣. إجراء المقابلات مع طالبي العمل لتوظيفهم في الوظائف ، و الأعمال التي تلائم قدراتهم ، و مؤهلاتهم ، و خبراتهم ، و تخصصاتهم ، و إسداء النصح والإرشاد لمن يحتاج منهم إلى التدريب ، أو إعادة التدريب للحصول على الوظائف المناسبة .

المادة الحادية عشرة

مع عدم الإخلال بحقوق صاحب العمل النظامية المترتبة على عقد العمل يكون المرخص له مسؤولاً عن العامل السعودي الذي توسط في توظيفه ، خلال فترة التجربة التي يتم تحديدها في عقد العمل ، على أن تكون حدود تلك المسؤولية هي إعادة الأتعاب التي تقاضاها من صاحب العمل إليه ، خلال فترة التجربة المتفق عليها ، و ذلك في الحالات التالية :

١. امتناع العامل عن العمل ، أو تركه له لأسباب لا تعود لصاحب العمل .
٢. عدم التزام العامل بتنفيذ مهماته ؛ وفقاً لعقد العمل المبرم معه .

المادة الثانية عشرة

يُعد العامل الذي يتم التوسط في توظيفه من قبل المرخص له عاملاً لدى صاحب العمل ، و تنشأ بناءً على ذلك علاقة تعاقدية مباشرة بين صاحب العمل ، و العامل السعودي ؛ بحيث يكون صاحب العمل مسؤولاً عن تسديد كافة حقوق العامل المالية المترتبة عن تلك العلاقة .

الباب الرابع :

أحكام عامة

المادة الثالثة عشرة

تختص الوزارة بتطبيق أحكام هذه الضوابط ، و القيام بالإشراف ، و الرقابة على تنفيذ ما ورد فيها من أحكام و لها في سبيل ذلك إصدار القرارات ، و الضوابط التي ترى أنها ضرورية لتحسين أداء المرخص له .

المادة الرابعة عشرة

يجب على المرخص له الالتزام بما يلي :

١. ممارسة النشاط بمكان مستقل ، وفق الشروط المكانية التي تضعها الوزارة .
٢. أن تقتصر جميع الأعمال في مكتب ، أو شركة توظيف السعوديين على السعوديين فقط ، ما عدا أعمال النظافة ، و الضيافة .
٣. أن يدون في جميع مطبوعاته ، و أختامه اسمه ، و رقم الترخيص .
٤. أن يستخدم في أعماله دليل التصنيف ، و التوصيف المهني السعودي .
٥. أن يحصل على أتعابه لقاء تقديم خدماته من صاحب العمل ، على ألا تُؤخذ أي مبالغ مالية من طالب العمل جراء التوسط في توظيفه .

المادة الخامسة عشرة

يجوز للوزارة إلزام المرخص له بالربط الآلي مع الوزارة و الجهات ذات العلاقة

المادة السادسة عشرة

يجب على المرخص له الامتناع عما يلي :

١. التوسط في تشغيل غير السعوديين ، سواء من داخل المملكة ، أو من خارجها .
٢. أن يفتح فرعاً له في نفس المدينة ، أو في مدينة أخرى دون موافقة وزارة العمل .
٣. القيام بأي من الممارسات التي تشكل اتجاراً بالأشخاص ، أو المساعدة في ذلك ؛ وفقاً لنظام مكافحة الاتجار في الأشخاص ، و الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من المملكة .
٤. القيام بأي من الممارسات التي تشكل تعدياً على العمالة ، أو المساعدة في ذلك .
٥. الامتناع عن التوسط في توظيف الأطفال ، و الأحداث بما يتعارض مع نظام العمل ، بما في ذلك الأحوال التي يعلم فيها المرخص له بأن عمر الطفل المذكور في المستندات المقدمة لإثبات أهليته للعمل ، مخالف لحقيقة عمره .
٦. التعامل مع أي صاحب عمل يمارس أي من الأعمال التي تشكل ، أو تساهم ، أو تسهل الاتجار بالأشخاص أو تعدياً على العمالة ، أو تشغيل للأطفال .
٧. القيام بأي أعمال تساعد على التوظيف الوهمي لدى أصحاب العمل .

المادة السابعة عشرة

يجوز للوزارة أن توقف الخدمات المقدمة للمرخص له من الوزارة ومن الجهات ذات العلاقة ، أو تسحب من الضمان البنكي المقدم منه أي مبالغ مالية لسداد التزاماته ، أو كلاهما معاً ، وذلك بعد منحه مهلة خمسة عشرة يوماً من تاريخ إبلاغه بالوفاء بتلك الالتزامات ، إذا ثبت أمامها صحة أي من الحالات التالية :

١. عجز المرخص له أو امتناعه عن دفع حقوق العاملين السعوديين أو غير السعوديين التابعين له أو دفع مصاريف عودتهم لبلادهم ، وما يترتب على ذلك من غرامات أو جزاءات .
٢. عجز المرخص له أو امتناعه عن رد المبالغ التي حصل عليها من أصحاب العمل لقاء أداء نشاطه المرخص له به ولم يؤديه .
٣. تنفيذ قرار أو حكم قضائي نهائي صادر ضد المرخص له .
٤. العقوبات التي تفرضها الوزارة على المرخص له وفقاً لنظام العمل .
٥. أي مبلغ آخر ترى الوزارة استيفاءه من الضمان البنكي ناتج عن تطبيق أحكام هذه الضوابط .

ويجب على المرخص له تكملة الضمان البنكي بالقدر الذي نقص منه خلال شهر من تاريخ إبلاغه بالسحب .

المادة الثامنة عشرة

يجوز للوزارة إلغاء الترخيص في الحالات التالية :

١. إذا ثبت أن المرخص له لم يباشر النشاط خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ حصوله على الترخيص ما لم يكن التوقف لسبب تقبله الوزارة .
٢. إذا فقد المرخص له شرطاً ، أو أكثر من الشروط اللازم توافرها في طالب الترخيص .
٣. إذا ثبت أن الوثائق المقدمة من المرخص له ، و التي على أساسها منح الترخيص ، كانت مزورة .
٤. إذا ثبت أن البيانات التي قدمها المرخص له غير صحيحة .
٥. إذا ثبت أن المرخص له يقوم بالتوسط في توظيف غير السعوديين ، أو يساعدهم في ذلك .
٦. إذا لم يقيم المرخص له بتكملة الضمان البنكي بقدر ما تم السحب منه بعد انقضاء المهلة المحددة لذلك .
٧. إذا طلب المرخص له إلغاء الترخيص .

المادة التاسعة عشرة

في حالة صدور قرار بإيقاع عقوبة الإغلاق النهائي للمرخص له ، أو إلغاء الترخيص على الوجه المبين بالمادة السابقة ، فيجب عليه أن يصفى أعماله خلال شهرين من تاريخ إبلاغه بذلك ، و لا يجوز منحه ترخيص جديد قبل مضي ثلاث سنوات من تاريخ الإغلاق ، أو الإلغاء .

المادة العشرون

لا يجوز للمرخص له ، بطريقة مباشرة ، أو غير مباشرة تأجير الترخيص ، أو منح غيره حق الانتفاع به بأي وسيلة كانت ، حتى لو كان ذلك دون مقابل مادي .

والله ولي التوفيق

ملحق رقم (٥)

ضوابط وقواعد ممارسة نشاط الاستقدام وتقديم الخدمات العمالية

العمل في المملكة .

تقديم الخدمات العمالية : قيام المرخص له باستقدام عمالة تكون تابعة له من أجل أداء أعمال في مهن معينة ؛ وذلك في مقر عملائه خلال مدة محددة ، بمقابل مادي لصالح المرخص له ، و لا يشمل ذلك أي عقد مقاوله بين المرخص له و العميل ؛ لإنجاز أعمال محددة .

صاحب العمل : كل شخص طبيعي ، أو اعتباري يتعاقد مع المرخص له للتوسط في استقدام عامل ، أو أكثر لتشغيلهم لديه لمدة معينة مقابل أجر .

العميل : كل شخص طبيعي أو اعتباري ، يتعاقد مع المرخص له ؛ ليقدم له خدمات عمالية ، لمدة معينة بمقابل مالي يحصل عليه المرخص له .

الشركة : شركة الاستقدام المرخص لها بممارسة نشاط التوسط في الاستقدام ، و تقديم الخدمات العمالية ، وفقاً لأحكام هذه الضوابط .

المكتب : مكتب الاستقدام المرخص له بممارسة نشاط التوسط في الاستقدام ، و أي نشاط آخر مرتبط به تسمح به الوزارة .

مقدم الطلب : الشخص الذي يتقدم للوزارة بطلب للحصول على موافقة مبدئية ، أو ترخيص لتأسيس شركة استقدام أو مكتب استقدام ، وفقاً لأحكام هذه الضوابط .

الموافقة المبدئية : موافقة الوزارة لمقدم الطلب ، تخوله المباشرة في تأسيس شركة استقدام ، أو مكتب استقدام ؛ وفقاً لأحكام هذه الضوابط و الأنظمة ذات العلاقة .

الترخيص : ترخيص تمنحه الوزارة لمقدم الطلب بعد استيفائه الشروط و المتطلبات المنصوص عليها في

الباب الأول :

أحكام تمهيدية

المادة الأولى

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية – أينما وردت في هذه الضوابط – المعاني الموضحة أمامها ، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك :

الوزارة : وزارة العمل .

الوزير : وزير العمل .

نظام العمل : نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥١) و تاريخ ٢٣-٨-١٤٢٦ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٤) و تاريخ ١٢-٥-١٤٣٤ هـ ، و المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٦) و تاريخ ٦-٦-١٤٣٦ هـ ، و ما قد يطرأ عليه من تعديلات .

الضوابط : ضوابط وقواعد ممارسة نشاط الاستقدام و تقديم الخدمات العمالية .

المرخص له : شركة استقدام ، أو مكتب استقدام ؛ بعد الحصول على ترخيص من الوزارة لتقديم الأنشطة المنصوص عليها في هذه الضوابط .

العامل الوافد : العامل غير السعودي الذي يعمل في القطاع العام ، أو القطاع الخاص .

العمالة المنزلية : عمال الخدمة المنزلية ، و من في حكمهم .

التوسط في الاستقدام : خدمة استقدام العمالة الوافدة من الذكور و الإناث لمصلحة أصحاب



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة

هذه الضوابط والأنظمة ذات العلاقة ، يخوله ممارسة الأنشطة التي رخص له بها ؛ وفقا لهذه الضوابط .
الشهر : ثلاثون يوماً في أحكام هذه الضوابط .

المادة الثانية

لا يجوز ممارسة أي من الأنشطة الواردة في هذه الضوابط إلا من خلال شركات أو مكاتب تنشأ لهذا الغرض ، و بعد الحصول على ترخيص من الوزارة ؛ وفقاً للشروط والإجراءات الواردة في هذه الضوابط ، وفي حال مخالفة ذلك ، يحق للوزارة تطبيق العقوبات المنصوص عليها في جدول المخالفات والعقوبات المقابلة لها ، الصادرين بقرار وزير العمل رقم (٤٧٨٦) وتاريخ ٢٨-١٢-١٤٣٦ هـ وما يطرأ عليهما من تعديلات .

الباب الثاني :

شركات الاستقدام

المادة الثالثة

تمارس شركة الاستقدام عملها من خلال الترخيص لأي من النشاطين التاليين :

١. نشاط التوسط في استقدام العمالة ، بالإضافة إلى تقديم الخدمات العمالية العامة ، والعمالة المنزلية (الرجالية و النسائية) .
٢. نشاط التوسط في استقدام العمالة ، بالإضافة إلى تقديم خدمات العمالة المنزلية فقط (الرجالية و النسائية) .

المادة الرابعة

يجوز بقرار من الوزير وفق شروط وإجراءات تضعها الوزارة ، منح كل أو بعض شركات الاستقدام صلاحية التوسط في نقل خدمات العمالة .

المادة الخامسة

يشترط للحصول على ترخيص شركة الاستقدام ، لممارسة أي من النشاطين المنصوص عليهما في هذه الضوابط ، ما يأتي:

١. أن تكون شركة مساهمة مغلقة ، مكونة من خمسة شركاء سعوديين على الأقل .
٢. ألا يكون قد سبق الحكم على أحد الشركاء الطبيعيين في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ، أو أي من المخالفات المتعلقة بالأحكام المنظمة لحماية الطفولة ، أو مكافحة الاتجار بالأشخاص ؛ ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .
٣. ألا يكون قد سبق للشريك الطبيعي الحصول على ترخيص مكتب استقدام ، أو كان أحد الشركاء في شركة لمزولة أي من الأنشطة الواردة في هذه الضوابط ، أو كان شريكاً في شركة شريكة - بصفتها الاعتبارية - في شركة استقدام وألغي الترخيص بقرار أو حكم قضائي ؛ كجزاء استناداً لهذه الضوابط أو أي نظام آخر ، وذلك خلال خمس سنوات من إيقاع الجزاء .
٤. أن يكون رأسمال الشركة مملوكاً بالكامل لأشخاص سعوديين ، و يجب في حال مشاركة شخص اعتباري في الشركة أن يكون رأسماله مملوكاً بالكامل لأشخاص طبيعيين سعوديين ، وأن يكون الشخص الاعتباري محققاً للحد الأدنى من نسبة التوطن .
٥. ألا يقل رأسمال الشركة المدفوع عن :

- أ- مائة مليون ريال سعودي في حال الترخيص لها بممارسة نشاط التوسط في استقدام العمالة بالإضافة إلى تقديم الخدمات العمالية العامة والعمالة المنزلية (الرجالية و النسائية) .
- ب- عشرين مليون ريال سعودي في حال الترخيص لها بممارسة نشاط التوسط في استقدام العمالة بالإضافة إلى تقديم خدمات العمالة المنزلية فقط (الرجالية و النسائية) .

المادة السادسة

يجب الحصول على الموافقة المبدئية من الوزارة لتأسيس شركة استقدام ؛ وفقاً للإجراءات والضوابط التالية :

- أولاً : يتقدم مقدم الطلب أو من يمثله بطلب الحصول على الموافقة المبدئية ؛ يتضمن قائمة بأسماء وأرقام الهوية الوطنية لكل من المتقدمين لتأسيس الشركة ، و نسب ملكيتهم فيها ، و تعهد بعدم تغيير هذه القائمة إلا بعد موافقة الوزارة ، و مرفقاً به الوثائق التالية :
١. مشروع عقد تأسيس الشركة .
٢. دراسة جدوى اقتصادية للشركة معدة من مكتب استشاري مرخص له ؛ على أن تتضمن عدد فروع الشركة المزمع افتتاحها ؛ بحيث لا تقل عن فرعين في كل منطقة إدارية من مناطق المملكة وفقاً للشروط والمواصفات التي تضعها الوزارة .
٣. خطة عمل السنوات الخمس الأولى للشركة .
٤. خطة الشركة لإيواء العمالة التي يتم استقدامها لتقديم خدماتها العمالية في كل منطقة إدارية .
٥. خطة توظيف السعوديين ، و تأهيلهم ، و تدريبهم للعمل في الشركة .
٦. تقديم ضمان بنكي ابتدائي باسم مقدم الطلب كأحد الشركاء بما يعادل (٢٪) من رأسمال الشركة ، غير قابل للإلغاء من أحد البنوك المحلية ؛ وفقاً للنموذج المعتمد من الوزارة ، على أن يكون ساري المفعول لمدة تحددها الوزارة ، و قابلاً للتجديد تلقائياً .

ثانياً : للوزارة بعد دراسة الطلب ، أن تتخذ أحد القرارات التالية :

١. منح الموافقة المبدئية ، و تصدر وثيقة بذلك موقعة ، و مختومة ؛ تخوله المباشرة في تأسيس شركة الاستقدام ، و تحتفظ الوزارة بالضمان البنكي الابتدائي المقدم منه لحين التقدم بطلب الحصول على الترخيص و تقديم ضمان بنكي نهائي من الشركة .
٢. أن تطلب من مقدم الطلب استكمال أي وثائق ، أو مستندات ، أو أن تطلب حضوره أو حضور من يمثله إلى الوزارة للإجابة على أي استفسار ، أو لإيضاح أي مسألة لها علاقة بطلب الموافقة ؛ وذلك خلال مدة أقصاها ثلاثون يوماً من تاريخ إبلاغه بذلك ، و إلا رفض الطلب .
٣. رفض الطلب ، على أن يكون القرار في هذه الحالة مسبباً ، و يسترد مقدم الطلب الضمان البنكي الابتدائي

المقدم منه ، و لا يجوز له أن يتقدم بطلب جديد قبل مضي سنة من تاريخ إبلاغه بقرار الرفض .
ثالثاً : على الوزارة أن تبت في الطلب خلال ثلاثين يوماً من تاريخ استكماله ، و إبلاغ مقدم الطلب بذلك .

المادة السابعة

يجب على الشركة تعيين مدير بعد موافقة الوزارة ؛ على أن تتوفر فيه الشروط التالية :

١. أن يكون سعودي الجنسية .
٢. ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ، أو أي من المخالفات المتعلقة بالأحكام المنظمة لحماية الطفولة ، أو مكافحة الاتجار بالأشخاص ؛ ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .

المادة الثامنة

يجب للحصول على ترخيص شركة استقدام ، أن تتخذ الإجراءات التالية :

أولاً : يقدم ممثل الشركة للوزارة طلباً للحصول على الترخيص ، مرفقاً به الوثائق التالية :

١. نسخة من عقد تأسيس الشركة (مع الأصل للمطابقة) .
٢. نسخة من السجل التجاري للشركة (مع الأصل للمطابقة) .
٣. نسخة من صك ملكية ، أو عقد إيجار المقر الرئيسي للشركة (مع الأصل للمطابقة) .
٤. صك ملكية ، أو عقد إيجار مساكن العمال (مع الأصل للمطابقة) ، أو تعهد خطي من ممثل الشركة بتأمين مساكن للعمالة المستقدمة للشركة ؛ وذلك خلال مدة شهر من تاريخ الحصول على تأشيرات استقدام العمالة .
٥. خطة مزمنة لافتتاح فروع الشركة ، و أماكنها الواردة بدراسة الجدوى الاقتصادية السابق تقديمها ؛ وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً/٢) من المادة السادسة من هذه الضوابط .
٦. تعهد خطي بالتزام الشركة بالشروط والمواصفات التي تضعها الوزارة لفروع الشركة ومساكن العمالة ، و الالتزام بالضوابط الشرعية اللازم توفرها فيهما بما في ذلك توافر شروط الأمن والسلامة .
٧. تعهد خطي من الشركة بتنفيذ خطة توظيف السعوديين المقدمة ؛ وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً/٥) من المادة السادسة ؛ وذلك خلال مائة وعشرين يوماً من تاريخ الحصول على الترخيص .
٨. ضمان بنكي نهائي من الشركة بما يعادل (١٠٪) من رأسمال الشركة ، غير قابل للإلغاء من أحد البنوك المحلية ؛ وفقاً للنموذج المعتمد من قبل الوزارة .

ثانياً : تدرس الوزارة طلب الحصول على الترخيص ، ولها أن تتخذ أيًا من الإجراءات التالية :

١. معاينة مقر الشركة ، و الاطلاع على التجهيزات والإجراءات المتخذة للبدء في ممارسة النشاط .
 ٢. طلب استكمال الوثائق ، أو المعلومات الناقصة ، أو تزويدها بأية معلومات إضافية ترى ضرورتها للبت في الطلب خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه .
 ٣. عمل أي استقصاء يتعلق بطلب الترخيص ، أو الشركة .
 ٤. التأكد من حصول الشركة على التراخيص ، و الموافقات اللازمة من الجهات ذات العلاقة .
- ثالثاً : للوزارة بعد دراسة طلب الترخيص ؛ أن تتخذ أحد القرارات التالية :
١. منح الترخيص ، و تصدر وثيقة بذلك موقعة من الوزير أو من يفوضه ، و مختومة بختم الوزارة ، تخول للشركة المباشرة في ممارسة النشاط المرخص لها به .
 ٢. رفض طلب الترخيص على أن يكون القرار مسبباً ، و في هذه الحالة يعد قرار الموافقة المبدئية لاغياً ، و يسترد مقدم الطلب الضمان البنكي المقدم ، و لا يجوز التقدم بطلب جديد قبل مضي سنة من تاريخ إبلاغه بقرار الرفض .
 - رابعاً : على الوزارة أن تبت في الطلب خلال ثلاثين يوماً من تاريخ استكماله ، و إبلاغ طالب الترخيص بذلك .

المادة التاسعة

يجب أن تمارس الشركة نشاطها المرخص لها به خلال مدة أقصاها اثنا عشر شهراً من تاريخ حصولها على الترخيص ، على أن تتخذ الإجراءات التالية :

١. إنشاء موقع الكتروني تفاعلي ؛ وفق الضوابط التي تحددها الوزارة ؛ خلال مدة أقصاها مائة وعشرون يوماً من تاريخ صدور الترخيص .
٢. الربط الآلي مع الوزارة والجهات ذات العلاقة ؛ خلال مدة أقصاها مائة وعشرون يوماً من تاريخ صدور الترخيص ، وذلك من خلال اعتماد نظام وآلية إلكترونية ، و قاعدة بيانات تتضمن السجلات الإلكترونية التي تطلبها الوزارة .
٣. تخصيص أو إنشاء مركز اتصال وقنوات لاستقبال الشكاوى من العمالة ، أو أصحاب العمل ، أو العملاء وفق المعايير التي تحددها الوزارة .
٤. افتتاح الفروع ؛ وفقاً للخطة المزمنة المبينة بالفقرة (أولاً/٥) من المادة الثامنة من هذه الضوابط .
٥. تأمين إسكان لإيواء العمالة ؛ وفقاً للخطة المبينة بالفقرة (أولاً/٤) من المادة السادسة من هذه الضوابط ، خلال مدة شهر من تاريخ الحصول على تأشيرات استقدام العمالة ، مع مراعاة تناسب الطاقة الاستيعابية للسكن مع عدد العاملين من كل جنس ، على ألا تقل نسبة الطاقة الاستيعابية عن (١٠٪) من عدد التأشيرات الممنوحة للشركة ، و ذلك وفقاً للضوابط التي تعتمدها الوزارة .

المادة العاشرة

تكون مدة الترخيص لشركة الاستقدام عشر سنوات هجرية ، قابلة للتجديد ؛

وفقاً للإجراءات التالية :

- أولاً : تُقدم الشركة للوزارة طلب تجديد الترخيص قبل انتهاء مدته بمائة وثمانين يوماً ، مرفقاً به الوثائق التالية :
١. تقرير عن أعمال الشركة خلال المدة السابقة .
٢. خطة عمل الشركة لمدة التجديد .
٣. تجديد الضمان البنكي ليشمل مدة التجديد .
٤. أي مستند آخر تطلبه الوزارة .



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة

٢. نشاط التوسط في استقدام العمالة المنزلية فقط (الرجالية و النسائية).

المادة السادسة عشرة

يجوز بقرار من الوزير ؛ وفق شروط ، و إجراءات تضعها الوزارة منح كل ، أو بعض مكاتب الاستقدام ، صلاحية تقديم خدمات العمالة المنزلية للغير ، بما يتناسب مع قيمة الضمان البنكي المقدم من المكتب .

المادة السابعة عشرة

يجوز بقرار من الوزير تحديد عدد التأشيرات التي يمكن للمكتب التوسط في استقدامها ، كما يجوز للمكتب زيادة هذه الأعداد عن العدد المحدد برفع قيمة الضمان البنكي وفق النسب ، و الضوابط التي تضعها الوزارة .

المادة الثامنة عشرة

يشترط في صاحب المكتب (مقدم الطلب) ما يلي :

١. أن يكون سعودي الجنسية .
٢. ألا يقل عمره عن خمسة وعشرين عاماً .
٣. أن يكون حاصلًا على مؤهل جامعي ، أو مؤهل ثانوي مع خدمة عملية لا تقل عن ثلاث سنوات ، و يجوز احتساب الفترات الزمنية للحصول على أي مؤهل بعد الثانوية العامة من سنوات الخدمة العملية .
٤. ألا يكون حاصلًا على ترخيص مكتب استقدام آخر ساري المفعول .
٥. ألا يكون قد ثبت عليه ممارسة أي من أنشطة هذه الضوابط دون ترخيص .
٦. ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ، أو أي من المخالفات المتعلقة بالأحكام المنظمة لحماية الطفولة ، أو مكافحة الاتجار بالأشخاص ؛ ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .
٧. ألا يكون قد سبق له الحصول على ترخيص بصفة مستقلة أو كان أحد الشركاء في شركة لمزاولة أي من الأنشطة الواردة في هذه الضوابط أو كان شريكاً في شركة شريكة - بصفتها الاعترافية - في شركة استقدام وألغى الترخيص بقرار أو حكم قضائي ؛ كجزاء استناداً لهذه الضوابط أو أي نظام آخر ، وذلك خلال خمس سنوات من إيقاع الجزاء .

المادة التاسعة عشرة

يجب على صاحب مكتب الاستقدام أن يتولى إدارة مكتبه بنفسه ، و يجوز له تعيين نائب عنه تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في المادة السابقة .

المادة العشرون

يجب الحصول على موافقة مبدئية من الوزارة لتأسيس مكتب استقدام ؛ و ذلك وفقاً للإجراءات التالية :

أولاً : التقدم للوزارة بطلب الحصول على الموافقة المبدئية مرفقاً به خطة عمل المكتب خلال مدة الترخيص .
ثانياً : للوزارة بعد دراسة الطلب ، أن تتخذ أحد القرارات التالية :

١. منح الموافقة المبدئية ، و تصدر وثيقة بذلك موقعة ومختومة بختم الوزارة تخوله المباشرة في تأسيس مكتب الاستقدام .
٢. طلب حضور مقدم الطلب ، أو حضور من يمثله إلى الوزارة ؛ للإجابة على أي استفسار ، أو لإيضاح أي مسألة لها علاقة بطلب الموافقة ، و ذلك خلال مدة أقصاها ثلاثون يوم عمل من تاريخ إبلاغه بذلك ، و إلا رُفص الطلب .
٣. رفض الطلب ، على أن يكون القرار في هذه الحالة مسبباً ، و يسترد مقدم الطلب الضمان البنكي الابتدائي المقدم ، و لا يجوز له أن يتقدم بطلب جديد قبل مضي سنة من تاريخ إبلاغه بقرار الرفض .

ثالثاً : على الوزارة أن تبت في الطلب خلال ثلاثين يوم عمل من تاريخ استكمالها ، و إبلاغ مقدم الطلب بذلك .

المادة الحادية والعشرون

يجب على من يحصل على الموافقة المبدئية لتقديم الضمان البنكي النهائي خلال مدة أقصاها ثلاثون يوماً من تاريخ حصوله على الموافقة المبدئية .

المادة الثانية والعشرون

يجب للحصول على ترخيص مكتب استقدام ، اتخاذ الإجراءات التالية :

أولاً : يقدم صاحب المكتب للوزارة طلباً للحصول على الترخيص ، مرفقاً به الوثائق التالية :

١. نسخة من السجل التجاري للمكتب (مع الأصل للمطابقة) .
٢. نسخة من صك ملكية ، أو عقد إيجار مقر المكتب (مع الأصل للمطابقة) .
٣. تعهد خطي بالتزام المكتب بالشروط ، و المواصفات التي تضعها الوزارة لمقر المكتب .
٤. تقديم ضمان بنكي غير قابل للإلغاء من أحد البنوك المحلية ؛ وفقاً للنموذج المعتمد من الوزارة ، بحيث تكون قيمته كالتالي :

أ. ضمان بنكي لا تقل قيمته عن (٧٥٠,٠٠٠) سبعمائة وخمسين ألف ريال سعودي ، إذا كان النشاط المطلوب الترخيص له التوسط في استقدام العمالة العامة ، و العمالة المنزلية (الرجالية و النسائية) .

ب. ضمان بنكي لا تقل قيمته عن (٤٥٠,٠٠٠) أربعمائة وخمسين ألف ريال سعودي ، إذا كان النشاط المطلوب الترخيص له التوسط في استقدام العمالة المنزلية فقط (الرجالية و النسائية) .

ثانياً : تدرس الوزارة طلب الحصول على الترخيص ، ولها أن تتخذ أيًا من الإجراءات التالية :

١. معاينة مقر المكتب ، و الاطلاع على التجهيزات ، و الإجراءات المتخذة للبدء في ممارسة النشاط .
 ٢. طلب استكمال الوثائق ، أو المعلومات الناقصة ، أو تزويدها بأية معلومات إضافية ترى ضرورتها للبت في الطلب ، خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوم عمل من تاريخ إبلاغه .
 ٣. عمل أي استقصاء يتعلق بطلب الترخيص ، أو المكتب .
 ٤. التأكد من حصول صاحب المكتب على التراخيص ، و الموافقات اللازمة من الجهات ذات العلاقة .
- ثالثاً : للوزارة بعد دراسة الطلب ، أن تتخذ أحد القرارات التالية :
١. منح الترخيص ، و تصدر وثيقة بذلك موقعة من الوزير ، أو من يفوضه ، ومختومة بختم الوزارة ، يخول للمكتب المباشرة في ممارسة النشاط المرخص له به .
 ٢. رفض طلب الترخيص ، على أن يكون القرار مسبباً ، و في هذه الحالة يعد قرار الموافقة المبدئية لغياً ، و

ثانياً : للوزارة بعد دراسة الطلب ، و الاطلاع على التقييمات و المخالفات التي تم رصدها على الشركة أن تتخذ أحد القرارات التالية :

١. الموافقة على طلب تجديد الترخيص ، و يتم تسليم الشركة وثيقة بالمدة الجديدة موقعة من الوزير ، أو من يفوضه ، ومختومة بختم الوزارة .

٢. رفض طلب تجديد الترخيص ؛ على أن يكون القرار مسبباً ، و في هذه الحالة تُبلغ الوزارة الجهات ذات العلاقة بذلك ، و يجب على الشركة أن تتوقف عن ممارسة نشاطها بعد انتهاء الترخيص ، و تصفي جميع التزاماتها تجاه موظفيها ، و عمالها ، و عملائها ، و أصحاب العمل المتعاملين معها ، و يبقى الشركاء خاضعين لسلطة الوزارة ، و مسئولين أمامها عما قد يظهر من مخالفات ، أو تصرفات رتبت حقوقاً عليها للغير ؛ مع احتفاظ الوزارة بالضمان البنكي لمدة سنتين من تاريخ انتهاء الترخيص .

المادة الحادية عشرة

يجوز للشركة أن تطلب تعديل ترخيصها من النشاط الذي تزاوله إلى النشاط الآخر ، المنصوص عليه في المادة (الثالثة) من هذه الضوابط ؛ بما لا يتعارض مع أحكامها ، وذلك في أي وقت أثناء سريان مدة الترخيص ؛ على أن يكون ذلك وفق الإجراءات التالية :

أولاً : تُقدم الشركة للوزارة طلب تعديل الترخيص ، مرفقاً به ما يلي :

١. اقتراح التعديل الذي ترغب الشركة بإجرائه ، و الأسباب التي دعته إلى ذلك ، و أثره على أعمالها .
٢. تعهد الشركة بالوفاء بجميع الالتزامات الناشئة عن الترخيص المطلوب تعديله ، و استيفاء جميع متطلبات الترخيص المنصوص عليها في المادة الخامسة من هذه الضوابط ، على أن يتضمن التعهد إقراراً من ممثل الشركة بأنه في حال تأخر وفاء الشركة بهذه الالتزامات ؛ يحق للوزارة خصم القيمة المقابلة لهذه الالتزامات من الضمان البنكي ، للوفاء بها دون اعتراض منها .
٣. بيان بكيفية تعامل الشركة مع الالتزامات ، و الحقوق المترتبة عليها في ظل التعديل المقترح .
٤. بيان بالعمالة التي استقدمتها الشركة لتقديم الخدمات العمالية ، و مدى تأثير هذا التعديل على حقوقهم لديها .

٥. بيان بالتأشيرات التي حصلت عليها الشركة ، و لم يتم استقدام العمالة المطلوبة عليها .

٦. بيان بعدد موظفي الشركة ، و تحديد مدى تأثير التعديل على التزاماتها المالية تجاههم .

٧. بيان بالمدة الزمنية اللازمة لإجراء التعديل .

ثانياً : للوزارة بعد دراسة الطلب ، و الاطلاع على التقييمات و المخالفات التي تم رصدها على الشركة ، أن تتخذ أحد القرارات التالية :

١. الموافقة المبدئية على طلب تعديل الترخيص ، و تصدر وثيقة بذلك موقعة ومختومة بختم الوزارة ، تخول الشركة استكمال الإجراءات ، و المتطلبات المنصوص عليها في المادتين الثامنة ، و التاسعة من هذه الضوابط ، مع التعديل في رأسمال الشركة ، و الضمان البنكي حسب التعديل المطلوب للحصول على الترخيص بالنشاط الجديد .

٢. رفض الطلب ؛ على أن يكون قرار الرفض مسبباً .

المادة الثانية عشرة

يجوز للشركة أن تطلب إلغاء الترخيص ، وذلك قبل مائة وثمانين يوماً من التاريخ المحدد لإلغاء الترخيص على الأقل ؛ وفق الإجراءات التالية :

أولاً : تقدم الشركة للوزارة طلباً بإلغاء الترخيص ، مرفقاً به ما يلي :

١. تعهد الشركة بالوفاء بجميع الالتزامات الناشئة عن الترخيص المطلوب إلغاؤه ، على أن يتضمن التعهد إقراراً من ممثل الشركة بأنه في حال تأخر وفاء الشركة بهذه الالتزامات ؛ يحق للوزارة خصم القيمة المقابلة لهذه الالتزامات من الضمان البنكي ، للوفاء بها دون اعتراض منها .
٢. بيان بكيفية تعامل الشركة مع الالتزامات ، و الحقوق المترتبة عليها في ظل الإلغاء .
٣. بيان بالعمالة التي استقدمتها الشركة لتقديم الخدمات العمالية ، و مدى تأثير الإلغاء على حقوقهم لديها ، و كيفية معالجة أوضاعهم .
٤. بيان بالعقود التي أبرمتها الشركة للتوسط في الاستقدام و التأشيرات التي حصلت عليها الشركة ، و لم يتم استقدام العمالة المطلوبة عليها .

٥. بيان بعدد موظفي الشركة ، و تحديد مدى تأثير الإلغاء على التزاماتها المالية تجاههم .

٦. بيان بالمدة الزمنية اللازمة لإجراء الإلغاء ، و تصفية الشركة .

ثانياً : على الشركة أن تتوقف عن ممارسة نشاطها في التاريخ الذي حددته ، و تقوم بعمل إجراءات التصفية و الوفاء بالتزاماتها ، و على الوزارة أن تبلغ الجهات ذات العلاقة بقرار الإلغاء و تلزم الشركة باتخاذ أي تدابير تراها ضرورية لحماية حقوق الغير ، و يبقى الشركاء خاضعين لسلطة الوزارة ، و مسئولين أمامها عما قد يظهر من مخالفات ، أو تصرفات رتبت حقوقاً عليها للغير ، مع احتفاظ الوزارة بالضمان البنكي لمدة سنتين من تاريخ إلغاء الترخيص .

المادة الثالثة عشرة

تلتزم الشركة باستقبال ، و إيواء العمالة التي يتم التوسط في استقدامها لحين تسليمها لأصحاب العمل ؛ وفقاً للإجراءات التي تضعها الوزارة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .

المادة الرابعة عشرة

يجوز للشركة بعد موافقة الوزارة تخفيض رأسمالها بما لا يقل عن الحد الأدنى المنصوص عليه في هذه الضوابط حسب نوع ترخيصها ؛ و وفقاً لأحكام هذه الضوابط .

الباب الثالث :

مكاتب الاستقدام

المادة الخامسة عشرة

يمارس مكتب الاستقدام عمله من خلال الترخيص لأحد النشاطين التاليين :

١. نشاط التوسط في استقدام العمالة العامة ، و العمالة المنزلية (الرجالية و النسائية).



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة

٢. عقدًا يسمى «عقد التوسط في استخدام العمالة المنزلية» .
وذلك وفقًا للنموذج المعد من الوزارة ، و الذي تحدد فيه التزامات الطرفين ، و حقوقهما ، و العدد المطلوب من العمالة ، و مهنتهم ، و مؤهلاتهم ، و خبراتهم ، و أجورهم ، و فترة تجربة العامل ، و المدة الزمنية المطلوبة للاستخدام ، و غرامات التأخير ، و أي شرط آخر يتفق عليه الطرفان .

المادة الثلاثون

يكون المرخص له مسئولاً عن العامل الذي توسط في استقدامه لمدة لا تقل عن تسعين يومًا ؛ تبدأ من تاريخ تسليمه لصاحب العمل ؛ وذلك في الحالات التالية :

١. امتناع العامل عن العمل لأسباب لا تعود لصاحب العمل .
٢. التغيب عن العمل .
٣. عدم التزام العامل بتنفيذ مهماته ؛ وفقًا لعقد العمل المبرم معه .
٤. عدم توفر الخبرة المطلوبة لديه .
٥. إصابة العامل بمرض لا يُمكنه من أداء عمله .
٦. ثبوت عدم صحة تقارير الفحوصات الطبية ، و الأمنية التي أجريت للعامل .

المادة الحادية والثلاثون

تكون حدود مسئولية المرخص له عن العامل وفق أحد الخيارين التاليين :

١. إعادة تكلفة الاستقدام لصاحب العمل ، محسومًا منها ما يعادل المدة التي قضاها العامل في العمل حسب المعادلة التالية :
- (إجمالي تكلفة الاستقدام ÷ مدة عقد عمل العامل بالأشهر) × المدة المتبقية من مدة عقد عمل العامل بالأشهر .
٢. توفير عامل بديل لصاحب العمل - بعد موافقته الكتابية - من داخل المملكة ، و بنفس الجنسية ؛ بحيث يتحمل صاحب العمل قيمة الأجر الشهري المحدد في عقد العمل للعامل المستقدم ، و يتحمل المرخص له الفرق بين هذه القيمة ، و التكلفة الفعلية للعامل البديل ؛ وذلك للمدة المتبقية من مدة عقد عمل العامل المستقدم .

و يتحمل المرخص له تكاليف عودة العامل المستقدم إلى بلده في الحالتين السابقتين ، ما لم تصدر من الوزارة ضوابط ، و إجراءات تنظم الاستفادة من العامل المستقدم لدى صاحب عمل آخر .

المادة الثانية والثلاثون

إذا زادت نسبة التغيب و رفض العمل ؛ من قبل العمالة التي توسط المرخص له باستقدامها ، عن النسبة التي تحددها الوزارة ، جاز لها إيقاف خدمة إبرام عقود التوسط ، و أي خدمة أخرى لمدة لا تزيد عن ستة أشهر في المرة الأولى ، و ذلك خلال مدة أربعة وعشرين شهرًا متتالية ، و في حال التكرار تضاعف مدة الإيقاف ؛ بحيث لا تدخل العمالة التي احتسبت ضمن النسبة في المرة الأولى ، مرة أخرى عند التكرار .

الباب الخامس :

تقديم الخدمات العمالية

المادة الثالثة والثلاثون

يقوم المرخص له بممارسة تقديم الخدمات العمالية ؛ وفقًا للإجراءات التالية :

١. التقدم للوزارة بطلب للحصول على تأشيرات لاستخدام العمالة ؛ لتقديم الخدمات العمالية .
٢. اختيار العمال - من الذكور و الإناث - مراعيًا في ذلك توفر التخصصات المهنية ، أو العلمية ، أو الخبرة العملية المتوافقة مع المهن التي استقدموا لمزاوتها .
٣. إبرام عقد عمل مع العامل ، ينص فيه على ما يلي :
أ. حق المرخص له في تقديم خدمات العامل لعملائه في أي منطقة من مناطق المملكة ، دون اعتراض من العامل .
ب. حق المرخص له في الحسم من أجر العامل مقابل الغرامات ، و الحسومات ؛ وفق ما هو منصوص عليه في نظام العمل ولوائحه .
ج. التزام العامل باللوائح ، و القواعد المنظمة للعمل لدى عملاء المرخص له ، المتعلقة بتحديد أساليب العمل ، و أوقاته ، و فترات الإجازات ، و غير ذلك من الأحكام التي نص عليها نظام العمل ولوائحه .
د. التزام العامل بعدم القيام بأي عمل لدى عملاء المرخص له ، لا تقتضيه مهنته ؛ سواء أكان ذلك بطريقة مباشرة أم غير مباشرة .
و تنشأ بموجب هذا العقد علاقة تعاقدية مباشرة بين المرخص له ، و العامل بحيث يكون المرخص له مسؤولاً عن تسديد كافة حقوق العامل المترتبة عن تلك العلاقة .
٤. يبرم المرخص له مع العميل - حسب مقتضى الحال - أحد العقدتين التاليين :
أ. عقدًا يسمى «عقد تقديم الخدمات العمالية» .
ب. عقدًا يسمى «عقد تقديم الخدمات العمالية المنزلية» .
وذلك وفقًا للنموذج المعد من الوزارة ، على أن يتضمن العقد ما يلي :
أ. عدد العمال ، و وظائفهم ، و مؤهلاتهم ، و خبراتهم في العمل الذي يُطلبون من أجله .
ب. حق العميل بأن يطلب من المرخص له استبدال العمال المقدمة خدماتهم بعمال آخرين يملكون نفس المؤهلات ، و الخبرات الضرورية للقيام بالعمل الذي يُطلبون من أجله .
ج. مدة العقد لتقديم الخدمات .
د. المقابل المالي الذي يحصل عليه المرخص له لقاء تقديم خدمات العمالة .

المادة الرابعة والثلاثون

لا يجوز للمرخص له - بأي حال من الأحوال - تشغيل عمالة لتقديم الخدمات العمالية من فئة معينة ، أو مهنة معينة لعمل فئة أخرى ، أو مهنة أخرى إلا بموافقة الوزارة .

يسترد مقدم الطلب الضمان البنكي المقدم ، و لا يجوز له أن يتقدم بطلب جديد قبل مضي سنة من تاريخ إبلاغه بقرار الرفض .

رابعًا : على الوزارة أن تبت في الطلب خلال ثلاثين يوم عمل من تاريخ استكمالها ، و إبلاغ مُقدم الطلب بذلك .

المادة الثالثة والعشرون

يجب أن يمارس المكتب نشاطه المرخص له به خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ حصوله على الترخيص ، على أن يتخذ الإجراءات التالية :

١. الربط الآلي مع الوزارة ، و الجهات ذات العلاقة خلال مدة أقصاها ستون يومًا من تاريخ صدور الترخيص وذلك من خلال اعتماد نظام ، و آلية إلكترونية ، و قاعدة بيانات تتضمن السجلات الإلكترونية التي تطلبها الوزارة .

٢. التسجيل في البوابة الإلكترونية للوزارة المخصصة لمكاتب الاستقدام ، و الالتزام بجميع الشروط ، و الإجراءات الخاصة بالبوابة الإلكترونية .

٣. تخصيص أو إنشاء مركز اتصال ، و قنوات لاستقبال الشكاوى من العمالة ، أو أصحاب العمل ، أو العملاء وفق المعايير التي تحددها الوزارة .

المادة الرابعة والعشرون

يجوز أن تزداد قيمة الضمان البنكي بقرار من الوزير حسب نوع الترخيص الصادر للمكتب ، و عدد التأشيرات الممنوحة له التوسط في استقدامها ، و أي صلاحيات أخرى قد تمنحها الوزارة للمكتب .

المادة الخامسة والعشرون :

تكون مدة الترخيص لمكتب الاستقدام سنتين هجريتين ، قابلة للتجديد لمدة مماثلة أو أكثر بناءً على معايير تحددها الوزارة .

المادة السادسة والعشرون :

يتم تجديد ترخيص مكتب الاستقدام ؛ وفقًا للإجراءات التالية :

أولاً : يُقدم صاحب المكتب للوزارة طلب تجديد الترخيص ، وذلك قبل انتهاء مدة الترخيص بتسعين يومًا ، مرفقًا به الوثائق التالية :

١. تقرير عن أعمال المكتب خلال المدة السابقة .
٢. تجديد الضمان البنكي ليشمل مدة التجديد المطلوبة .
٣. أي مستند آخر تطلبه الوزارة .

ثانيًا : للوزارة بعد دراسة الطلب ، و الاطلاع على التقييمات ، و المخالفات التي تم رصدها على المكتب ، أن تتخذ أحد القرارات التالية :

١. الموافقة على طلب تجديد الترخيص ، و يتم تسليم المكتب وثيقة بالمدة الجديدة موقعة من الوزير ، أو من يفوضه ، و مختومة بختم الوزارة .

٢. رفض طلب تجديد الترخيص ، على أن يكون القرار مسببًا ، و في هذه الحالة تُبلغ الوزارة الجهات ذات العلاقة بذلك ، و على المكتب أن يتوقف عن ممارسة نشاطه عند انتهاء الترخيص ، و يصفى جميع التزاماته تجاه موظفيه ، و أصحاب العمل ، و العملاء المتعاملين معه ، و يبقى صاحب المكتب خاضعًا لسلطة الوزارة ومسئولًا أمامها عما قد يظهر من مخالفات ، أو تصرفات رتبت حقوقًا عليه للغير ، مع احتفاظ الوزارة بالضمان البنكي لمدة سنتين من تاريخ انتهاء الترخيص .

المادة السابعة والعشرون

يجوز لصاحب المكتب أن يطلب إلغاء ترخيصه ، و ذلك قبل تسعين يومًا من التاريخ المقترح لإلغاء الترخيص ، على أن يكون ذلك وفق الإجراءات التالية :

- أولاً : يُقدم صاحب المكتب للوزارة طلب إلغاء الترخيص ، مرفقًا به ما يلي :
١. تعهد صاحب المكتب بالوفاء بجميع الالتزامات الناشئة عن الترخيص المطلوب إلغاؤه ، على أن يتضمن التعهد إقراره بأنه في حال تأخر وفائه بالالتزامات ، يحق للوزارة خصم القيمة المقابلة لهذه الالتزامات من الضمان البنكي للوفاء بها ؛ دون اعتراض منه .
٢. بيان بكيفية التعامل مع الالتزامات ، و الحقوق المترتبة عليه في ظل الإلغاء .
٣. بيان بالعقود التي أبرمها المكتب للتوسط في الاستقدام و التأشيرات التي حصل عليها ، ولم يتم استخدام العمالة المطلوبة عليها .
٤. بيان بالعمالة التي استقدمها المكتب لتقديم الخدمات العمالية ، و مدى تأثير الإلغاء على حقوقهم لديها ، و كيفية معالجة أوضاعهم .
٥. بيان بعدد موظفيه ، و تحديد مدى تأثير الإلغاء على التزاماته المالية تجاههم .
- ثانيًا : على المكتب أن يتوقف عن ممارسة نشاطه في التاريخ الذي حدده للإلغاء ، و يصفى جميع التزاماته تجاه موظفيه ، و أصحاب العمل ، و العملاء المتعاملين معه ، و على الوزارة أن تبلغ الجهات ذات العلاقة بقرار الإلغاء و يبقى صاحب المكتب خاضعًا لسلطة الوزارة ، و مسئولًا أمامها عما قد يظهر من مخالفات ، أو تصرفات رتبت حقوقًا عليه للغير ، مع احتفاظ الوزارة بالضمان البنكي لمدة سنتين من تاريخ إلغاء الترخيص .

المادة الثامنة والعشرون

يجوز لمكتب الاستقدام الاتفاق مع أي جهة لاستقبال ، و إيواء العمالة التي يتوسط في استقدامها لحين تسليمها لأصحاب العمل ؛ وفقًا للإجراءات التي تضعها الوزارة ، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة ، و للوزارة أن تلزم المكتب باستقبال العمالة ، و إيوائها .

الباب الرابع :

التوسط في الاستقدام

المادة التاسعة والعشرون

تكون ممارسة نشاط التوسط في استخدام العمالة بإبرام المرخص له مع صاحب العمل - حسب مقتضى الحال - أحد العقدتين التاليين :

١. عقدًا يسمى «عقد التوسط في استخدام العمالة» .



اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة

المادة الخامسة والثلاثون

تدخل العمالة التي تقدم خدماتها لدى عميل المرخص له من الأشخاص الاعتباريين ، ضمن العمالة التي تحسب على أساسها نسب التوظيف لديه ، ما لم تضع الوزارة اشتراطات معينة لاحتساب تلك العمالة في نسبة التوظيف .

المادة السادسة والثلاثون :

على المرخص له أن يلتزم باشتراطات التوظيف لدى عملائه التي تصدرها الوزارة من حين لآخر ، و عليه الامتناع عن تقديم عمالته للعميل ، متى كانت العمالة التي ستقدم له تخل بنسبة التوظيف الواجب توفرها لديه .

الباب السادس :

أحكام عامة

المادة السابعة والثلاثون

يجب على المرخص له قبل قدوم العامل المستقدم إلى المملكة : التحقق من الإجراءات التالية :

١. تدريب العامل على العمل المطلوب منه ، و توعيته بالتزاماته ، و حقوقه ، و كل ما يتعلق بطبيعة العادات و التقاليد ، و ظروف المعيشة ، و الأنظمة المعمول بها في المملكة .
٢. إجراء فحص طبي شامل للعامل ، للتأكد من أنه لائق صحياً ؛ وفق المعايير المرعية ، و لا يعاني من أي مرض مزمن ، أو معد ، و أن يكون خالياً من العاهات الجسمية ، و غير ذلك من الأمراض التي من شأنها أن تمنعه من العمل ، أو تضر بصاحب العمل ، أو يتابعيه .
٣. إجراء فحص أمني للعامل من الجهات الرسمية المختصة في بلده ، للتأكد من خلوه من السوابق الجنائية .

المادة الثامنة والثلاثون

يجب على المرخص له الالتزام بما يلي :

١. تطبيق أحكام هذه الضوابط ، و أحكام نظام العمل ، و لائحته التنفيذية ، و نظام التأمين الصحي التعاوني و الأنظمة الأخرى ذات العلاقة .
٢. تسجيل جميع العاملين لديه ، لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية .
٣. نماذج العقود الموحدة التي تضعها وتعتمدها الوزارة .
٤. نسبة التوظيف على موظفيه ؛ وفقاً للنسب التي تحددها الوزارة .
٥. ممارسة النشاط بمكان مستقل ، دون ممارسة أي نشاط آخر بهذا المكان ، طوال مدة الترخيص .

المادة التاسعة والثلاثون

يجب على المرخص له الامتناع عما يلي :

١. القيام بأي من الممارسات التي تشكل اتجاراً بالأشخاص ، أو مساعدة الغير في ذلك ؛ وفقاً لنظام مكافحة الاتجار في الأشخاص ، و الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من المملكة .
٢. القيام بأي من الممارسات التي تشكل تعدياً على العمالة ، أو مساعدة الغير في ذلك .
٣. التوسط في استقدام الأطفال ، والأحداث للعمل ، بما في ذلك الأحوال التي يعلم فيها المرخص له بأن عمر الطفل المذكور في المستندات المقدمة إليه لإثبات أهليته للعمل مخالف لحقيقة عمره .
٤. التعامل في التوسط لاستقدام العمالة مع جهات غير مرخص لها بممارسة أي من الأنشطة المنصوص عليها في هذه الضوابط ، أو التعامل مع جهات موقوف ، أو محظور التعامل معها ؛ سواء كان ذلك داخل المملكة أو خارجها .
٥. التعامل مع وكالات التوسط لاستخدام العمالة الموجودة في الخارج ، التي تمارس أيًا من الأعمال التي تشكل ، أو تساهم ، أو تسهل الاتجار بالأشخاص ، أو تشغيل الأطفال ، أو الأحداث ؛ وفقاً للمعايير المحددة باللائحة في المملكة ، و التشريعات الدولية النافذة ، و كذلك التي تمارس أيًا من الأعمال المجرمة بموجب الأنظمة الوطنية .
٦. التعامل مع أي صاحب عمل يمارس أيًا من الأعمال التي تشكل ، أو تساهم ، أو تسهل الاتجار بالأشخاص أو تعدياً على العمالة ، أو تشغيلاً للأطفال .

المادة الأربعون

على المرخص له أن يراعي تناسب قيمة المبالغ التي يتقاضاها مقابل التوسط في الاستقدام ، أو تقديم الخدمات العمالية ، أو نقل الخدمات وفق الأنشطة المرخص له بها ، مع التكاليف التي يتكبدها في ذلك ، و للوزارة - عند الاقتضاء - الحق في تحديد قيمة تلك المبالغ .

المادة الحادية الأربعون

لا يجوز للمرخص له الحصول على أي مبالغ من العامل مقابل التوسط في استقدامه ، أو تقديم خدماته العمالية .

المادة الثانية والأربعون

تختص الوزارة بتطبيق أحكام هذه الضوابط ، و الإشراف ، و الرقابة على تنفيذها ، و لها في سبيل ذلك إصدار القرارات اللازمة لتحسين ، و تنظيم سوق الاستقدام ، و أداء المرخص له .

المادة الثالثة والأربعون

يجوز بقرار من الوزير - أثناء مزاولة المرخص له نشاطه - زيادة قيمة الضمان البنكي بنسبة لا تتجاوز (٥٠٪) من قيمة الضمان الساري ، كلما اقتضت الحاجة لذلك .

المادة الرابعة والأربعون

يجوز للوزارة أن توقف الخدمات المقدمة للمرخص له من الوزارة ، و من الجهات ذات العلاقة ، أو تسحب من الضمان البنكي المقدم منه أي مبالغ مالية لسداد التزاماته ، أو كلاهما معاً ، و ذلك بعد منحه مهلة مدتها خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بالوفاء بتلك الالتزامات ، إذا ثبت أمامها صحة أيًا من الحالات التالية :

١. امتناع ، أو عجز المرخص له عن دفع حقوق العاملين التابعين له ، أو دفع مصاريف عودتهم لبلادهم ، و ما

يترتب على ذلك من غرامات ، أو جزاءات .

٢. امتناع ، أو عجز المرخص له عن الوفاء بالتزاماته العقدية مع أصحاب العمل ، أو عملائه ، و رفضه رد المبالغ التي حصل عليها منهم ، أو دفع التعويض المنصوص عليه في العقد .

٣. تنفيذاً لقرار أو حكم قضائي نهائي صادر ضد المرخص له .

٤. العقوبات التي تفرضها الوزارة على المرخص له ؛ وفقاً لنظام العمل .

٥. أي مبلغ آخر ترى الوزارة استيفاءه من الضمان البنكي ناتج عن تطبيق أحكام هذه الضوابط .

٦. ارتكاب المرخص له أي مخالفة نظامية .

المادة الخامسة والأربعون

يجب على المرخص له في حالة السحب من الضمان البنكي ، تكملة بالقدر الذي نقص منه خلال شهر من تاريخ إبلاغه بالسحب ، و إجاز للوزارة إيقاف الخدمات المقدمة له منها ، و من الجهات ذات العلاقة .

المادة السادسة والأربعون

إذا زاد عدد الشكاوى القائمة ضد المرخص له عن النسبة التي تحددها الوزارة ، أو تجاوزت قيمتها نسبة (٥٠٪) من قيمة الضمان البنكي المقدم منه ، جاز للوزارة إيقاف الخدمات المقدمة له منها ، و من الجهات ذات العلاقة ، و الامتناع عن تجديد الترخيص عند انتهاء مدته .

المادة السابعة والأربعون

يجوز للمرخص له التصرف في الترخيص بنقل ملكيته للغير ، على أن تتوفر في المتصرف له نفس الشروط المقررة في المرخص له ؛ وفقاً لأحكام هذه الضوابط ، و بذات الإجراءات المتبعة لمنح الموافقة المبدئية ، و منح الترخيص المنصوص عليهما في هذه الضوابط ، و في حال موافقة الوزارة على نقل الملكية ، يتم تسليم المتصرف له ترخيصاً جديداً بالمدّة المتبقية للترخيص الأصلي موقعاً من الوزير ، أو من يفوضه ، و مختوماً بختم الوزارة .

المادة الثامنة والأربعون

لا يجوز للمرخص له بطريقة مباشرة ، أو غير مباشرة تأجير الترخيص للغير لمباشرة النشاط ، أو منح الغير حق الانتفاع بالترخيص بأي وسيلة كانت ، حتى ولو كان ذلك دون مقابل مادي .

المادة التاسعة والأربعون

يختص مفتشو العمل بضبط مخالفات هذه الضوابط ، و تخضع جميع المقرات التابعة للمرخص له ، و الأماكن المخصصة لإيواء العمال لأحكام الخاصة بإجراءات تفتيش العمل الواردة في نظام العمل .

المادة الخمسون

يختص مكتب العمل بدراسة الشكاوى المتعلقة بممارسة الأنشطة المنصوص عليها في هذه الضوابط ، و له في سبيل ذلك اتخاذ أي من الإجراءات التالية :

١. التسوية الودية بين الطرفين ، و عرض الصلح .
٢. إيفاء الطرفين بالجوء إلى الجهة القضائية المختصة ؛ وفقاً للمواعيد الإجرائية المحددة الخاصة بكل جهة في حال عدم التوصل لتسوية ودية ، بحيث ينعقد الاختصاص وفق ما يلي :
أ. فيما يتعلق بالدعاوى التي يكون طرفاها المرخص له ، و صاحب العمل ، أو العميل يكون الاختصاص للمحكمة المختصة .
ب. فيما يتعلق بالدعاوى التي يكون طرفاها المرخص له ، و العاملين لديه ، يكون الاختصاص لهيئات تسوية الخلافات العمالية أو المحاكم العمالية حال مباشرتها أعمالها .
٣. إحالة ما يتضح من مخالفات أحكام هذه الضوابط لمفتشي العمل لضبطها ، و اتخاذ الإجراءات المتبعة لإيقاع العقوبات المنصوص عليها بجداول المخالفات ، و العقوبات المقابلة لها الصادرة بقرار وزير العمل رقم (٤٧٨٦) و تاريخ ٢٨-١٢-١٤٣٦ هـ ، و ما يطرأ عليهما من تعديلات .
٤. التوصية بإيقاف خدمات المرخص له ، أو السحب من الضمان البنكي ؛ وفق ما ورد بالمادة الرابعة والأربعين من هذه الضوابط .

المادة الحادية الخمسون

تُشكل الإدارة المختصة بالوزارة لجنة أو أكثر ، مكونة من ثلاثة أعضاء من بينهم مستشار شرعي أو قانوني ، و تكون اختصاصاتها البت في كل ، أو بعض الطلبات الآتية :

١. الموافقات المبدئية للحصول على الترخيص .
 ٢. منح الترخيص .
 ٣. تجديد الترخيص .
 ٤. تعديل الترخيص من نشاط إلى نشاط آخر ، منصوص عليه في هذه الضوابط .
 ٥. إلغاء الترخيص .
 ٦. نقل ملكية الترخيص .
 ٧. إيقاف خدمات المرخص له من الوزارة ، و الجهات ذات العلاقة .
 ٨. السحب من الضمان البنكي المقدم من المرخص له .
 ٩. أي اختصاصات أخرى تسندها الوزارة للجنة .
- و تُعتمد قراراتها من الوزير ، أو من يفوضه في ذلك .

المادة الثانية والخمسون

تلغي هذه الضوابط جميع القرارات ، و الأحكام التي تتعارض معها ، و على الشركات ، و المكاتب القائمة حالياً المرخص لها بممارسة أي من الأنشطة الواردة في هذه الضوابط وقت صدورهما ، توفيق أوضاعهم ؛ وفقاً لأحكام هذه الضوابط خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بها ، و يجوز بقرار من الوزير مد هذه المهلة لمدة أخرى .

اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تنمة



ملحق رقم (٦)

نموذج عقد العمل الموحد

عقد عمل

إنه في يوم - - ١٤... هـ الموافق ... - ... - ٢٠... م تم الاتفاق بين كل من :-

أولاً : شركة / مؤسسة - سجل تجاري رقم - وعنوانها - ص.ب - الرمز البريدي - هاتف
 فاكس ، البريد الإلكتروني@......COM - ويمثلها في التوقيع على هذا العقد بصفته ويشار إليها فيما بعد بالطرف الأول
 ثانياً : - الجنسية - بطاقة الهوية - (جواز سفر) رقم صادر من بتاريخ / / - عنوانه
 هاتف ص.ب الرمز البريدي البريد الإلكتروني@......COM
 ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني

بعد أن أقر الطرفان بأهليتهما المعتمدة شرعاً ، و نظاماً لإبرام مثل هذا العقد ، فقد اتفقا على ما يلي :

م	تصنيف البند	نص البند
أولاً : موضوع العقد :		
١	إلزامي	اتفق الطرفان على أن يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الأول تحت إدارته ، أو إشرافه بوظيفة (.....) ، و مباشرة الأعمال التي يكلف بها بما يتناسب مع قدراته العملية ، و العلمية ، و الفنية ؛ وفقاً لاحتياجات العمل ، و بما لا يتعارض مع الضوابط المنصوص عليها في المواد (الثامنة والخمسون ، التاسعة والخمسون ، الستون) من نظام العمل .
٢	إلزامي في العقد محدد المدة	مدة هذا العقد (.....) ، تبدأ من تاريخ مباشرة الطرف الثاني للعمل في / / وتنتهي في / / وتتجدد لمدة ، أو لمدة مماثلة ، ما لم يشعر أحد الطرفين الآخر خطياً بعدم رغبته في التجديد قبل ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء العقد .
	اختياري في العقد محدد المدة	اتفق الطرفان على أن يكون هذا العقد غير محدد المدة ، على أن يبدأ في تاريخ / /
٣	اختياري في العقد غير محدد المدة (خاص بالعامر السعودي) .	يخضع الطرف الثاني لفترة تجربة مدتها (.....) يوماً ، تبدأ من تاريخ مباشرته للعمل ، و لا يدخل في حسابها إجازة عيدي الفطر ، والأضحى ، و الإجازة المرضية ، و يكون (للطرفين) / (للطرف) الحق في إنهاء العقد خلال هذه الفترة .
ثانياً : أيام ، و ساعات العمل :-		
١	إلزامي بحيث لا يزيد عدد أيام العمل عن (٦) أيام في الأسبوع ، و لا تزيد ساعات العمل عن (٤٨) ساعة في الأسبوع .	تحدد أيام العمل العادية ب..... أيام في الأسبوع ، و تحدد ساعات العمل ب..... يوماً ، أو ب..... ساعة عمل أسبوعياً ، و يلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني أجرًا إضافيًا عن ساعات العمل الإضافية يوازي أجر الساعة ، مضافاً إليه (٥٠٪) من أجره الأساسي .

ثالثاً : التزامات الطرف الأول :-

١	إلزامي إذا كان الأجر يدفع شهرياً ، أو أسبوعياً .	يدفع الطرف الأول للطرف الثاني أجرًا أساسياً قدره (.....) فقط ريال سعودي ، يستحق في نهاية كل
	إلزامي إذا كان الأجر بالقطعة .	اتفق الطرفان على أن يدفع الطرف الأول للطرف الثاني الأجر حسب الإنتاج ، بحيث يستحق مبلغ (.....) فقط ريال سعودي عن كل قطعة يتم إنتاجها ، و يستحق الأجر عن مجموع القطع المنتجة في نهاية كل أسبوع .
	اختياري في حالة الاتفاق على بدلات ، أو امتيازات .	كما يلتزم الطرف الأول للطرف الثاني بالآتي : ١. ٢. ٣.
٢	إلزامي بحيث لا تقل مدة الإجازة السنوية عن (٢١) يوماً ، إذا كانت خدمة العامل أقل من خمس سنوات ، و لا تقل عن (٣٠) يوماً ، إذا زادت خدمة العامل عن خمس سنوات .	يستحق الطرف الثاني عن كل عام ، إجازة سنوية مدتها (.....) يوماً مدفوعة الأجر ، و يحدد الطرف الأول تاريخها خلال سنة الاستحقاق ؛ وفقاً لظروف العمل ، على أن يتم دفع أجر الإجازة مقدماً عند استحقاقها ؛ و للطرف الأول تأجيل الإجازة بعد نهاية سنة استحقاقها لمدة لا تزيد عن (٩٠) يوماً ، كما له بموافقة الطرف الثاني كتابية ، تأجيلها إلى نهاية السنة التالية لسنة الاستحقاق ، و ذلك حسب مقتضيات ظروف العمل .
٣	إلزامي	يلتزم الطرف الأول بتوفير الرعاية الطبية للطرف الثاني بالتأمين الصحي ، وفقاً لأحكام نظام الضمان الصحي التعاوني .

اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تنمة



٤	إلزامي	يلتزم الطرف الأول بتسجيل الطرف الثاني لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، و سداد الاشتراكات حسب أنظمتها .
٥	إلزامي (خاص بالعمال غير السعوديين)	يتحمل الطرف الأول رسوم (استقدام الطرف الثاني) / (نقل خدماته إليه) ، و رسوم الإقامة ، و رخصة العمل ، و تجديدهما ، و ما يترتب على تأخير ذلك من غرامات ، و رسوم تغيير المهنة ، و الخروج والعودة ، و تذكرة عودة الطرف الثاني إلى موطنه - بالوسيلة التي قدم بها - بعد انتهاء العلاقة بين الطرفين .
٦	إلزامي (خاص بالعمال غير السعوديين)	يلتزم الطرف الأول بنفقات تجهيز جثمان الطرف الثاني ، و نقله إلى الجهة التي أبرم فيها العقد ، أو استقدم العامل منها ، ما لم يدفع بموافقة ذويه داخل المملكة ، أو تلتزم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بذلك .
٧	إلزامي (خاص بالمرأة)	تستحق العاملة إجازة وضع بأجر كامل لمدة عشرة أسابيع توزعها كيف تشاء ، تبدأ بحد أقصى بأربعة أسابيع قبل التاريخ المرجح للوضع ، و يحدد التاريخ المرجح للوضع بواسطة طبيب المنشأة ، أو بناءً على شهادة طبية مصدقة من جهة صحية .
٨	إلزامي (خاص بالمرأة)	يحق للعاملة عندما تعود إلى مزاولة عملها بعد إجازة الوضع ، أن تأخذ بقصد إرضاع مولودها فترة ، أو فترات للاستراحة ، لا تزيد في مجموعها على الساعة في اليوم الواحد ، و تحسب هذه الفترة ، أو الفترات من ساعات العمل الفعلية .
٩	إلزامي للعاملة المسلمة	يحق للعاملة في حالة وفاة زوجها ، إجازة عدة بأجر كامل لمدة لا تقل عن أربعة أشهر وعشرة أيام من تاريخ الوفاة ، ولها الحق في تمديد هذه الإجازة دون أجر إن كانت حاملاً - خلال هذه الفترة - حتى تضع حملها ، و لا يجوز لها الاستفادة من باقي إجازة العدة الممنوحة لها بعد وضع حملها .
	إلزامي للعاملة غير المسلمة	يحق للعاملة في حالة وفاة زوجها ، إجازة بأجر كامل لمدة خمسة عشر يوماً ؛ وفق ما نصت عليه الفقرة (٢) من المادة (الستون بعد المائة) من نظام العمل.
رابعاً : التزامات الطرف الثاني :-		
١	إلزامي	أن ينجز العمل الموكل إليه ؛ وفقاً لأصول المهنة ، و وفق تعليمات الطرف الأول ، إذا لم يكن في هذه التعليمات ما يخالف العقد ، أو النظام ، أو الآداب العامة ، و لم يكن في تنفيذها ما يعرضه للخطر .
٢	إلزامي	أن يعتني عناية كافية بالأدوات ، و المهمات المسندة إليه ، و الخامات المملوكة للطرف الأول ؛ الموضوعت تحت تصرفه ، أو التي تكون في عهده ، و أن يعيد إلى الطرف الأول المواد غير المستهلكة .
٣	إلزامي	أن يقدم كل عون ، و مساعدة دون أن يشترط لذلك أجراً إضافياً في حالات الأخطار التي تهدد سلامة مكان العمل ، أو الأشخاص العاملين فيه .
٤	إلزامي	أن يخضع وفقاً لطلب الطرف الأول للفحوص الطبية التي يرغب في إجرائها عليه قبل الالتحاق بالعمل ، أو أثناءه للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية ، أو السارية .
٥	اختياري بحيث لا تزيد المدة عن سنتين	يلتزم الطرف الثاني بأن لا يقوم بعد انتهاء العقد بمنافسة الطرف الأول لمدة (.....) سنة ، و ذلك في أي مكان من (.....) فيما يتعلق بعمل (.....) .
٦	اختياري	يلتزم الطرف الثاني بعدم إفشاء أسرار الطرف الأول بعد انتهاء عقد العمل خلال مدة (....) سنة ، و ذلك في أي مكان من (.....) فيما يتعلق بعمل (.....) .
٧	إلزامي	يلتزم الطرف الثاني بحسن السلوك ، و الأخلاق أثناء العمل ، و في جميع الأوقات يلتزم بالأنظمة ، و الأعراف ، و العادات ، و الآداب المرعية في المملكة العربية السعودية ، و كذلك بالقواعد ، و اللوائح ، و التعليمات المعمول بها لدى الطرف الأول ، و يتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الأنظمة .
٨	اختياري	الموافقة على استقطاع الطرف الأول للنسبة المقررة عليه من الأجر الشهري للاشتراك في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
خامساً : انتهاء العقد أو إنهائه :-		
١	إلزامي في العقد محدد المدة	ينتهي هذا العقد بانتهاء مدته في العقد محدد المدة ، أو باتفاق الطرفين على إنهائه بشرط موافقة الطرف الثاني كتابة .
٢	إلزامي في العقد غير محدد المدة (للعمال السعوديين) بحيث تكون مدة الإشعار لا تقل عن (٦٠) يوماً إذا كان الأجر شهرياً ، أو (٣٠) يوماً إذا كان الأجر أسبوعياً	يلتزم أي من الطرفين عند إنهائه للعقد ، إشعار الطرف الآخر كتابةً قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن (.....) يوماً .

اللائحة التنفيذية لنظام العمل وملحقاتها . . تمة



٣	إلزامي	يحق للطرف الأول فسخ العقد دون مكافأة ، أو إشعار للطرف الثاني ، أو تعويضه ، شريطة إتاحة الفرصة للطرف الثاني في إبداء أسباب معارضته للفسخ ، وذلك طبقاً للحالات الواردة في المادة (الثمانون) من نظام العمل .
٤	إلزامي	يحق للطرف الثاني ترك العمل ، وإنهاء العقد دون إشعار الطرف الأول مع احتفاظه بحقه في الحصول على كافة مستحقاته ، طبقاً للحالات الواردة في المادة (الحادية والثمانون) من نظام العمل .
٥	إلزامي	في حال إنهاء العقد من قبل أحد الطرفين قبل انقضاء مدته دون سبب مشروع ، يحق للطرف الآخر مقابل هذا الإنهاء تعويضاً قدره (.....) ريال سعودي . اتفق الطرفان على أنه في حال فسخ العقد دون سبب مشروع على ما يلي : أ- إذا كان فسخ العقد من قبل الطرف الأول ، فيلتزم بأن يدفع للطرف الثاني تعويضاً عن هذا الفسخ قدره (.....) ريال سعودي . ب- إذا كان فسخ العقد من قبل الطرف الثاني ، فيلتزم بأن يدفع للطرف الأول تعويضاً عن هذا الفسخ قدره (.....) ريال سعودي .
سادساً : مكافأة نهاية الخدمة :-		
١	إلزامي	يستحق الطرف الثاني عند إنهاء العلاقة التعاقدية من قبل الطرف الأول ، أو باتفاق الطرفين ، أو بانتهاء مدة العقد ، أو نتيجة لقوة قاهرة ، مكافأة قدرها أجر خمسة عشر يوماً عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى ، و أجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية ، و يستحق العامل مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قضاها منها في العمل ، و تحسب المكافأة على أساس الأجر الأخير .
٢	إلزامي في العقد غير محدد المدة	إذا كان انتهاء علاقة العمل بسبب استقالة الطرف الثاني ، يستحق في هذه الحالة ثلث المكافأة ، بعد خدمة لا تقل مدتها عن سنتين متتاليتين ، و لا تزيد على خمس سنوات ، و يستحق ثلثها ، إذا زادت مدة خدمته على خمس سنوات متتالية ، ولم تبلغ عشر سنوات و يستحق المكافأة كاملة ، إذا بلغت مدة خدمته عشر سنوات فأكثر .
٣	إلزامي (خاص بالمرأة العاملة)	تستحق العاملة المكافأة كاملة ، إذا أنهت العقد خلال ستة أشهر من تاريخ عقد زواجها ، أو ثلاثة أشهر من تاريخ وضع مولودها .
سابعاً : النظام الواجب التطبيق ، و الاختصاص القضائي :-		
١	إلزامي	يخضع هذا العقد لنظام العمل ، و لائحته التنفيذية ، و القرارات الصادرة تنفيذاً له ؛ في كل ما لم يرد به نص في هذا العقد ، و يحل هذا العقد محل كافة الاتفاقيات ، و العقود السابقة الشفهية منها ، أو الكتابية إن وجدت .
٢	إلزامي	في حالة نشوء خلاف بين الطرفين حول هذا العقد ، فإن الاختصاص القضائي ينعقد للجهة المختصة بنظر القضايا العمالية في المملكة العربية السعودية .
ثامناً : الإخطارات ، و الإشعارات ، و نسخ العقد :-		
١	إلزامي	تتم الإخطارات ، و الإشعارات بين الطرفين كتابة على العنوان الموضح بصدور هذا العقد عن طريق البريد المسجل ، أو البريد الممتاز أو البريد الإلكتروني لكل من الطرفين ، و يلتزم كل طرف بإشعار الطرف الآخر خطياً في حال تغييره للعنوان الخاص به ، أو تغيير البريد الإلكتروني ، و إلا اعتبر العنوان ، أو البريد الإلكتروني المدونان أعلاه ، هما المعمول بهما نظاماً .
٢	إلزامي	حرر هذا العقد من نسختين أصليتين ، و قد تسلم كل طرف نسخة منه للعمل بموجبها .

والله الموفق ،،،

الطرف الأول	الطرف الثاني
الاسم :	الاسم :
التوقيع :	التوقيع :
الختم	

تعليمات استخدام هذا النموذج :

- ١ . البند المصنف (إلزامي) يجب وضعه كبند من بنود عقد العمل .
- ٢ . البند المصنف (اختياري) يوضع كبند من بنود عقد العمل حسب اتفاق الطرفين .
- ٣ . البند المصنف (بمحدد المدة) أو (غير محدد المدة) يوضع كبند من بنود العقد حسب نوعه .
- ٤ . البند المصنف (خاص للمرأة) يوضع كبند من بنود العقد ؛ إذا كان الطرف الثاني امرأة .
- ٥ . البند المصنف (بالعامل السعودي) يوضع كبند من بنود العقد ؛ إذا كان الطرف الثاني سعودياً .
- ٦ . البند المصنف (بالعامل غير السعودي) يوضع كبند من بنود العقد ؛ إذا كان الطرف الثاني غير سعودي .
- ٧ . يجوز للطرفين الاتفاق على أي بنود ، أو شروط ، أو التزامات أخرى يتم إضافتها للعقد ؛ بحيث لا تتعارض مع نظام العمل ، و لائحته التنفيذية ، و القرارات الصادرة تنفيذاً له ، وأي أنظمة أخرى ذات علاقة .
- ٨ . ترقيم البنود بهذا النموذج غير إلزامي ، و يجوز ترتيبها بأي طريقة أخرى .

وزارة الداخلية

مؤهل فتح	آخر مؤهل لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٧/٨/١٠ هـ	١٤٣٧/٨/١٠ هـ	١٥٠٠	١٢/٣٧/٥٣/١	عملية نظام إدارة مبنى مواقف السيارات الشمالية لوزارة الداخلية بالرياض	الديوان العام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية إدارة والمناقصات والمقاولات
١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٠٠٠	٢٨/١/٤/٩ ١٤٣٧ هـ	١- تأمين نظام البصمة الإلكترونية	قوات الأمن الخاصة
١٤٣٧/٨/١٨ هـ	١٤٣٧/٨/١٧ هـ	١٠٠٠	٢٧/١/٤/٩ ١٤٣٧ هـ	٢- أرشيف لإدارة الشؤون المالية	
١٤٣٧/٨/٩ هـ	١٤٣٧/٨/٨ هـ	٥٠٠	١٦ ١٤٣٧/١٤٣٧ هـ	١- صيانة ونظافة مباني قوة أمن المنشآت بمنطقة القصيم والمحافظات التابعة لها	قوات أمن المنشآت
١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	٥٠٠	١٧ ١٤٣٧/١٤٣٧ هـ	٢- إنشاء منصة للإستعراض العسكري بمرکز تدريب قوات أمن المنشآت بمحافظة جدة - نهبان	
١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	٥٠٠	١٨ ١٤٣٧/١٤٣٧ هـ	٣- توريد وتركيب أجهزة عربية لاسلكية قريبة مدى متنقلة على عربات	
١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٠٠٠	٣٧/٧٨	١- صيانة الأنظمة الميكانيكية لمباني الدفاع المدني بمنطقة القصيم	المديرية العامة للدفاع المدني
١٤٣٧/٨/٢٤ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٠٠٠	٣٧/٧٩	٢- صيانة الأنظمة الميكانيكية لمباني الدفاع المدني بمنطقة الحدود الشمالية	
١٤٣٧/٨/٢٤ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٠٠٠	٣٧/٨٠	٣- أعمال ترميم وإضافات لبعض مباني الدفاع المدني بحي البغدادية بمدينة جدة بمنطقة مكة المكرمة	
١٤٣٧/٨/٢٥ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ	٥٠٠	٣٧/٨١	٤- أعمال ترميم وإضافات لبعض مباني الدفاع المدني بمنطقة الحدود الشمالية (إدارة الدفاع المدني بمحافظة طريف - إدارة الدفاع المدني بحزم الجماليد)	
١٤٣٧/٨/٢٥ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ	٢٠٠٠	٣٧/٨٢	٥- صيانة عدد (٢٩٠) صافرة إنذار ومراكز التحكم بها بمحافظة جدة ونول بمحافظة جدة ونول	
١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	٥٠٠	١٤٣٧/٦/م	١- صيانة ونظافة مباني قصر سمو أمير المنطقة والضيافة	إمارة منطقة الجوف
١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	٥٠٠	١٤٣٧/٧/م	٢- صيانة ونظافة مباني: محافظة القريات والمراكز التابعة لها محافظة دومة الجندل والمراكز التابعة لها محافظة طبرجل والمراكز التابعة لها	
١٤٣٧/٨/٢٤ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ	٥٠٠		إعادة تأهيل وترميم نادي الضباط ليكون موقع للمستوصف بإسكان قوى الأمن بجدة	مجلس إدارة صندوق إسكان قوى الأمن بجدة
١٤٣٧/٨/١٧ هـ	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٠٠٠		١- تأمين محروقات لفرع الإدارة بمنطقة عسير والمراكز التابعة له	الإدارة العامة للمجاهدين
١٤٣٧/٨/١٧ هـ	١٤٣٧/٨/١٧ هـ	١٠٠٠		٢- تأمين محروقات لفرع الإدارة بمنطقة جازان والمراكز التابعة له	
١٤٣٧/٨/١٨ هـ	١٤٣٧/٨/١٧ هـ	٣٠٠٠	١ ١٤٣٨/١٤٣٧ هـ	توريد وتركيب نظام المراقبة الأمنية بنادي ضباط قوى الأمن بالرياض	نادي ضباط قوى الأمن

وزارة الدفاع

مؤهل فتح	آخر مؤهل لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٧/٨/١٨ هـ	١٤٣٧/٨/١٨ هـ	٣٠٠٠	ق - ب - ٥ - م ع - ٤٣٧/١٤	١- تقديم خدمات الطعام لمنسوبي كلية الملك فهد البحرية بالجيبيل	القوات البحرية الملكية السعودية
١٤٣٧/٨/٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢ هـ	٣٠٠٠	ق - ب - ٥ - م ع - ٤٣٧/٥	٢- تأجيل موعد منافسة توريد مستلزمات الحاسب الآلي للقوات البحرية	
١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٠٠٠	٥٠٠/٣٧/٠٢٣	١- سحب الزيوت المستعملة والنفائات البترولية من مواقع قوات الدفاع الجوي	قوات الدفاع الجوي
١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	٣٠٠٠	٦١٠/٣٧/٠٠٥	٢- إستبدال لوحات توزيع ونظام كيابل وكشافات بالطائف	قوات الدفاع الجوي
١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٠٠٠	١٤٣٧/١٣	١- توريد وتأمين عربات نقل للمستودعات الجديدة	مستشفى الملك فهد لللقوات المسلحة بجدة
١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٠٠٠	١٤٣٧/١٤	٢- توريد وتأمين رافعات شوكية ومعدات مناولة للمستودعات الجديدة	
١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٠٠٠	١٧٦	١- تحديث نظام إطفاء وإنذار الحريق بالكلية	كلية الملك فيصل الجوية
١٤٣٧/٨/١٧ هـ	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٠٠٠	١٧٧	٢- توريد وتركيب مولدات كهربائية	
١٤٣٧/٨/١٨ هـ	١٤٣٧/٨/١٧ هـ	٥٠٠	١٧٨	٣- تأمين معدات ثقيلة وحافلات	

وزارة الخارجية

مؤهل فتح	آخر مؤهل لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٧/٨/٢٩ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ	٣٧٥	١٠٠	١- توريد وتركيب مولد كهربائي ومنظم (UPS) لمبنى السفارة في كتمندو (نيبال)	إدارة المشتريات
١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٠٠٠	٣٠٠	٢- منافسة جديد اتفاقية مايكروسوفت لكبار العملاء	

وزارة الزراعة

مؤهل فتح	آخر مؤهل لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	٢٠٠٠	٥٢٥٠	١- تأمين لفاح مرض حمى الوادي المتصدع	إدارة المناقصات والمشتريات
١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٠٠٠	٥٢٦٠	٢- تأمين خزانات نيتروجين	
١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٠٠٠	٥٢٦١	٣- تأمين أعلاف خضراء (برسيم) (رودس)	
١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٠٠٠	٥٢٦٢	٤- آليات تطبيق مشاريع الاستزراع المائي بالملكة للمعايير القياسية العالمية لممارسة أنشطة الاستزراع المائي	

وزارة الصحة

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
صحة عسير	١٤٣٧/١٠٠٧	١٥.٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٧	١٤٣٧/٨/١٧	١- تجهيز وتأثيث المراكز الصحية بمنطقة عسير المرحلة الرابعة عددها (٣٧) مركز صحي (الدفعة الأولى) لعام ١٤٣٧هـ
	١٤٣٧/١٠٠٨	مجانيًا	١٤٣٧/٨/١٩	١٤٣٧/٨/١٩	٢- تأمين وتوريد سيارات خدمية وسيارات نقل وشحن لزوم مستشفى خميس مشيط العام
	١٤٣٧/١٠٠٩	٣.٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣	١٤٣٧/٨/٢٣	٣- تأمين وتوريد جهاز تروية - قلبي رئوي (ECMO) لمستشفى عسير المركزي - وأبها للولادة والأطفال
صحة جازان	٣٧/٢٩	٢.٠٠٠	١٤٣٧/٧/٢٧	١٤٣٧/٧/٢٨	١- مشروع تطوير نظام التكييف وإنذار وإطفاء الحريق لمستودعات اللوازم الطبية والمخبرية بمستشفى جازان العام
	٣٧/٣٦	٢.٠٠٠	١٤٣٧/٨/٨	١٤٣٧/٨/٩	٢- تأمين أثاث وأجهزة كهربائية لزوم احتياج سكن مستشفى الأمل والصحة النفسية بصحة جازان
	٣٧/٣٧	٢.٠٠٠	١٤٣٧/٨/٨	١٤٣٧/٨/٩	٣- مشروع توصيل الكابلات المغذية لسكن مستشفى الملك فهد المركزي بجازان
صحة نجران	٣٧/٣٨	٢.٠٠٠	١٤٣٧/٨/٩	١٤٣٧/٨/١٠	٤- احتياج إدارة التدريب والإبتعاث بصحة جازان من الندوات والمؤتمرات للمستشفيات التالية (الملك فهد المركزي - الأمل والصحة النفسية - مستشفى الأمير محمد بن ناصر)
	٣٧/٣٩	٢.٠٠٠	١٤٣٧/٨/٩	١٤٣٧/٨/١٠	٥- تأمين لوازم طبية لزوم مستشفيات المنطقة
	٣٧/٤٠	٢.٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٠	١٤٣٧/٨/١١	٦- تأمين لوازم طبية لزوم الأقسام الداخلية بمستشفيات المنطقة
صحة نجران	١٤٣٧/١٢	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣	١٤٣٧/٨/٢٣	تجهيز وتأثيث قاعة محاضرات مركز طب الأسنان التخصصي بصحة منطقة نجران

مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث الرياض مؤسسة عامة	٣٧/٣٩	٢.٠٠٠	١٤٣٧/٨/٣	١٤٣٧/٨/٤	١- توريد وتركيب أجهزة التنفس الصناعي لوحدة العناية المركزة
	٣٧/٤٢	١.٠٠٠	١٤٣٧/٨/٨	١٤٣٧/٨/٩	٢- توريد المحروقات البترولية
	٣٧/٤٠	٥.٠٠٠	١٤٣٧/٨/٣	١٤٣٧/٨/٤	٣- توريد كاترجات وأخبار الفاكسات والطابعات الليزرية الملونة والأبيض والأسود

ديوان المظالم

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
ديوان المظالم	٣٧/١١	٣.٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦	١٤٣٧/٨/١٧	١- تأمين مطبوعات لديوان المظالم ومحاكمه
	٣٧/١٢	١.٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦	١٤٣٧/٨/١٧	٢- صيانة ونظافة مبنى المحكمة الإدارية بحائل

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
صحة مكة المكرمة	٣٧٠٢٥١٠٢٠٠١٢	١.٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٨	١٤٣٧/٨/١٨	الإحلال الغير طبي للمرافق الصحية بالمشاعر المقدسة لعام ١٤٣٧هـ
صحة المدينة المنورة	٣٧٠٤٨١٠٤٠٠٠١	١.٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٨	١٤٣٧/٨/١٨	١- مشروع حفر آبار مياه لمستشفيات (أحد - الملك فهد - النساء والولادة والأطفال - الميقات القديم) بالمدينة المنورة
	٣٧٠٤٨١٠٢٠٠٢١	١.٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢	١٤٣٧/٨/٢٢	٢- تأمين محاليل تعقيم لصحة منطقة المدينة المنورة لعام ١٤٣٧هـ/١٤٣٨هـ
	٣٧٠٤٨١٠٢٠٠١٨	٥.٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٤	١٤٣٧/٨/٢٤	٣- تأمين أدوية طبية تخصصية لصحة منطقة المدينة المنورة لعام ١٤٣٧هـ/١٤٣٨هـ
	٣٧٠٤٨١٠٢٠٠٢٤	٥.٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥	١٤٣٧/٨/٢٥	٤- تأمين مستلزمات طبية لصحة منطقة المدينة المنورة لعام ١٤٣٧هـ/١٤٣٨هـ
صحة جدة	٣٧٠٢١١٠٠٠٢٠١٤٣٧/٢٠	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥	١٤٣٧/٨/٢٦	تأجيل موعد منافسة تأمين احتياج الطب المنزلي بجدة من اللوازم الطبية لعام ١٤٣٧هـ
صحة الطائف	١٤٣٧/٥	٥.٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٤	١٤٣٧/٨/٢٤	تأمين وتوريد الملزمة الطبية لجمع الملك فيصل الطبي بصحة الطائف لعام ١٤٣٧هـ
صحة تبوك	٥٥/١٧٩	٢.٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦	١٤٣٧/٨/١٦	١- تأمين نظام النقل الهوائي لمستشفى الملك فهد التخصصي
	٥٥/١٨٠	٢.٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦	١٤٣٧/٨/١٦	٢- استكمال أجهزة ومعدات طبية لقسم العناية المركزة لمستشفى الملك فهد التخصصي
	٥٥/١٨١	٢.٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٧	١٤٣٧/٨/١٧	٣- استكمال أجهزة ومعدات طبية لقسم عناية المناظير بمستشفى الملك فهد التخصصي
	٥٥/١٨٢	٢.٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٧	١٤٣٧/٨/١٧	٤- استكمال أجهزة ومعدات طبية لقسم عناية العمليات بمستشفى الملك فهد التخصصي
صحة المنطقة الشرقية	٣٧٠٢٨١٠٢٠٠٢٤	١.٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦	١٤٣٧/٨/١٧	١- تنفيذ الدورات التدريبية لمستشفى العيون التخصصي بالظهران
	٣٧٠٢٨١٠٢٠٠٢٥	٢.٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦	١٤٣٧/٨/١٧	٢- تأمين معدات وأدوات غير طبية لمستشفى العيون التخصصي بالظهران
	٣٧٠٢٨١٠٢٠٠٢٦	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣	١٤٣٧/٨/٢٤	٣- تأمين سيارات مختلفة الأنواع لزوم المرافق الصحية بالمنطقة الشرقية (التشغيل الذاتي)
	٣٧٠٢٨١٠٢٠٠٢٧	١.٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣	١٤٣٧/٨/٢٤	٤- تأمين اللوازم الطبية التخصصية لقسم مكافحة العدوى لجمع الدم الطبي
	٣٧٠٢٨١٠٤٠٠٠٦	٢.٠٠٠	١٤٣٧/١٠/١٣	١٤٣٧/١٠/١٤	٥- إنشاء مبنى الطوارئ والحوادث بجمع الدم الطبي
	٣٧٠٢٨١٠٢٠٠٢٨	١.٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦	١٤٣٧/٨/١٧	٦- منافسة إحلال أجهزة طبية بمستشفى الولادة والأطفال
٣٧٠٢٨١٠٢٠٠٠٩	٧.٠٠٠	١٤٣٧/١٠/١٣	١٤٣٧/١٠/١٤	٧- خدمات التغذية لمستشفيات (الجيبيل العام - الظهران العام - بقيق العام - العيون التخصصي - بالظهران - الأمير سلطان بغيرعة)	

وزارة التعليم

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
جامعة أم القرى	1- تأهيل وترميم سكن الطلاب الخارجي للرحلة الثالثة - الأعمال الإلكترونية وشبكة المعلومات	١٤٣٧/٤/٣	٢٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٢ هـ	١٤٣٧/٨/١٧ هـ
جامعة الدمام	٢- تمديد موعد تقديم مشروع البنية التحتية بالجهة الجنوبية بشطر الطالبات	٣٧٠١	٣٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٤٣٧/٨/١٦ هـ
	٣- تمديد موعد تقديم إنشاء مبنى معامل كلية طب الأسنان بشطر الطالبات	٣٧٠٢	٥٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٧ هـ
جامعة الملك عبدالعزيز	٤- تمديد موعد تقديم إنشاء مبنى المعامل والفصول الدراسية بالسنة التحضيرية بكلية البنات	٢٢/٣٧/٨٨	١٠٠٠ لكل كراسة	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ
	٥- تمديد موعد تقديم إنشاء مبنى المسرح الرئيسي بشطر الطالبات	٢٢/٣٧/٨٨	١٠٠٠ لكل كراسة		
	٦- تمديد موعد تقديم تأهيل مبنى الدبلوم التربوي بشطر الطالبات	٢٤/٣٧/٨٨	١٠٠٠ لكل كراسة		
	٧- تمديد موعد تقديم استكمال شبكة المعلومات والحاسب الآلي لمباني معامل المقررات العلمية العامة	٢٥/٣٧/٨٨	١٠٠٠ لكل كراسة		
تعليم المدينة المنورة	٨- تمديد موعد تقديم استكمال البنية التحتية ومبنى الخدمات بنادي الفروسية بالجامعة	٢٦/٣٧/٨٨	١٠٠٠ لكل كراسة	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ
	٩- تمديد موعد تقديم مشروع إنشاء معامل السنة التحضيرية بالمدينة الجامعية بجامعة جدة	٢٧/٣٧/٨٨	١٠٠٠ لكل كراسة		
	١٠- تمديد موعد تقديم مشروع ترميم وتأهيل المباني بفرع جامعة جدة بالشرفية	٢٨/٣٧/٨٨	٥٠٠ لكل كراسة		
	١١- تمديد موعد تقديم تأهيل مبنى الفصول الدراسية لكلية الحاسب الآلي بشطر الطالبات	٢٩/٣٧/٨٨	١٠٠٠ لكل كراسة		
جامعة الملك سعود	١٢- تمديد موعد تقديم تأهيل مبنى الفصول الدراسية لكلية الهندسة	٢٩/٣٧/٨٨	١٠٠٠ لكل كراسة	١٤٣٧/٨/٢٠ هـ	١٤٣٧/٨/٢٠ هـ
	تمديد موعد منافسة تقديم الوجبات لطعام منسوبي جامعة الملك سعود وخدمة الحفلات	٣٧/١٨	١٠٠٠		
جامعة جدة	١- استكمال إنشاء كلية الهندسة بمجمع الكليات الجامعية بجامعة جدة	٣١/٣٧/٨٨	١٠٠٠ لكل كراسة	١٤٣٧/٨/١٢ هـ	١٤٣٧/٨/١٢ هـ
	٢- استكمال أعمال إيصال التيار الكهربائي من محطة الجهد المتوسط إلى المباني والكليات بجامعة جدة	٣٧/١٧	٥٠٠		
جامعة الملك فهد للبترول والمعادن	٣- تمديد موعد تقديم أعمال خدمات الأمن والسلامة لكليات الجامعة وفروعها بجامعة جدة	٣٧/١٨	٥٠٠	١٤٣٧/٨/١٤ هـ	١٤٣٧/٨/٢٠ هـ
	١- تطوير أجهزة القبة العلمية في مركز سلطان بن عبدالعزيز للعلوم والتقنية	٣١٦	١٠٠٠		
جامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز	٢- تجديد التراخيص والدعم لبرامج الحماية سيمانتك	٣٢٥	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ
	٣- تأهيل مبنى مجمع مدارس محافظة الأحساء	٣٧/١٩	٢٠٠		
جامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز	٣- تأهيل مبنى مصادر التعلم والفصول التفاعلية والأجهزة التقنية بإدارات ومدارس محافظة الأحساء للعام ١٤٣٧	٣٧/٢٠	٢٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ
	٤- تأهيل مبنى مجمع مدارس حرض - بنات	٣٧/٢١	٢٠٠		
جامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز	٥- تأهيل مبنى مجمع مدارس حرض - بنات	٣٧/٢٢	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ
	١- الصيانة الدورية الوقائية لأعمال السلامة بكلية الجامعة خارج المدينة الجامعية بالخرج والمحافظات والمراكز التابعة لها	٣٧/٥	٢٠٠٠		
جامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز	٢- استكمال البنود المؤجلة لمشروع ترميم وإعادة تأهيل معامل وقاعات كلية الهندسة والعلوم الطبية التطبيقية بوادي الدواسر	٣٧/٦	٣٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ
	٣- تشغيل وصيانة معامل كلية الهندسة بالخرج	٣٧/٧	٥٠٠٠		

وزارة الحرس الوطني

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
وزارة الحرس الوطني الرياض	٩	٢٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٧ هـ	استبدال أجهزة التكييف لفضل الأفراد بمدينة الملك سعود السكنية بديراب - المرحلة الثالثة ويتكون المشروع من (توريد وتركيب عدد (١١٦٨) مكيف طراز (سبلت) سعة (٣٠,٠٠٠) وحدة حرارية بريطانية
	(م ش ص / ٣٥) / ١٤٣٧ هـ	٣٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١- توريد وتركيب أجهزة ومعدات طبية متعددة لمستشفى الأمير محمد بن عبدالعزيز بالمدينة المنورة التابع للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني
	م ش ص / ١٤٣٧ هـ	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٧ هـ	١٤٣٧/٨/١٨ هـ	٢- مشروع إنشاء مبنى المكاتب وترميم مبنى العيادات الأولية والمختبر في ديبراب التابعة للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني
وزارة الشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	م ش ص / ٣٧	٥٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٩ هـ	١٤٣٧/٩/١ هـ	٣- توفير مستلزمات خدمة إجراء فحوصات مخبرية مع الأجهزة والمحاليل والمستهلكات اللازمة (حسب الطلب) وفق نظام GPPRR لاختبارات الكيمياء الحيوية والهرمونات واختبارات المناعة والأمصال واختبارات أمراض الدم والتخثر والاختبارات التخصصية لجميع مستشفيات الشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني
	١	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٧ هـ	١- توريد وتركيب وتشغيل محطة معالجة الصرف الصحي بنظام (MBR) بمدينة الأمير بدر السكنية
	٧	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٧ هـ	١٤٣٧/٨/١٨ هـ	٢- تطوير ميدان المسدس بكلية الملك خالد العسكرية

وزارة النقل

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
الإدارة العامة للمناقصات والعقود	٢١٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/٧/٢٦ هـ	١٤٣٧/٧/٢٦ هـ	١- تمديد الأعمال المتبقية للطرق الثانوية بمنطقة مكة المكرمة (المجموعة الثالثة)
	٢٢١	٢٠٠٠	١٤٣٧/٧/٢٦ هـ	١٤٣٧/٧/٢٦ هـ	٢- تمديد الأعمال المتبقية لاستكمال بعض الطرق بمنطقة المدينة المنورة (المجموعة الثالثة عشر)

وزارة المالية

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
مصلحة الجمارك العامة	١٣	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١- نظافة وصيانة مبنى إدارة جمرک مطار أبها
	١٤	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	٢- نظافة وصيانة مبنى إدارة جمرک مطار الطائف

وزارة المياه والكهرباء

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة	
وزارة المياه والكهرباء	١٠٠	١٠,٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١- تشغيل وصيانة مشاريع الصرف الصحي بمدينة بقاء بمنطقة حائل	
	١٠١	١٠,٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٧ هـ	١٤٣٧/٨/١٨ هـ	٢- توفير الحراسات الأمنية للمواقع ذات الأهمية القصوى التابعة لوزارة المياه والكهرباء	
	١٠٢		١٤٣٧/٨/١٨ هـ	١٤٣٧/٨/١٩ هـ	٣- طلب استئجار مبنى لفرع المياه بمركز صوير بمنطقة الجوف	
	١٠٨	٢٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ	٤- تأمين مياه الشرب بواسطة الناقلات لجبل قيس وتعشاو وحماية والكعوب وآل محمد والاهلوج بمنطقة جازان	
	١٠٩	٣٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ	٥- تجديد الدعم الفني لبرمجيات وأنظمة أوراكل بوزارة المياه والكهرباء	
	١١٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/٩/١ هـ	١٤٣٧/٩/٢ هـ	٦- تأمين مياه الشرب بواسطة الناقلات من خزانات التحلية بالعدايا إلى خزانات المياه بالحسينية والهيجة بمنطقة جازان	
	١١١	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ	١٤٣٧/٨/٢٦ هـ	٧- تأمين عدد (١٥) سيارة دفع رباعي (٦) سلندر وعدد (٧) سيارات يكب غمارة (٤) سلندر لديوان الوزارة وبعض المديريات	
	١١٢	٢٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٩ هـ	١٤٣٧/٩/١ هـ	٨- تأمين المياه الصالحة للشرب بواسطة الناقلات لأهالي آل زيدان وآل يحيى بمنطقة جازان	
	مياه عسير	٢١٦٧	٥٠٠٠	١٤٣٧/٨/٩ هـ	١٤٣٧/٨/١٠ هـ	١- عملية تشغيل وصيانة شبكات الصرف الصحي ومحطة الضخ والمعالجة بحافظة بيشة
		٢١٦٨	٥٠٠٠	١٤٣٧/٨/٩ هـ	١٤٣٧/٨/١٠ هـ	٢- عملية تشغيل وصيانة شبكات الصرف الصحي ومحطة الضخ والمعالجة بظهران الجنوب

الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية إدارة العقود والمشتريات	٤٣٧/١٠	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١- تمديد موعد منافسة صيانة الأجهزة الطبية بعدة مواقع
	٤٣٧/١١	مجانية	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	٢- تأجير محلات تجارية في مبنى الخدمات بالجمع السكني في مركز العارض بالمزاحمية
	٤٣٧/١٢	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٧ هـ	٣- الأعمال التكميلية لمبنى بالهوف

وزارة الثقافة والإعلام

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المنافسة
وزارة الثقافة والإعلام	١	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ	١٤٣٧/٨/٢٦ هـ	مشروع استبدال مضخات الحريق وإنشاء خزان مياه أرضي بالمكتبة العامة بالخرج

الهيئات والمؤسسات

مؤسسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	الجهة المعلنة	
مؤسسة البريد السعودي	(١) لعام ١٤٣٧/١٤٣٨ هـ	١٠٠	١٤٣٧/٨/١٧ هـ	١٤٣٧/٨/١٧ هـ	مؤسسة البريد السعودي	١- تأمين محروقات مؤسسة البريد السعودي و بريد منطقة الرياض					فرع هيئة التحقيق والإدعاء العام بمنطقة الجوف	
	(٢) لعام ١٤٣٧/١٤٣٨ هـ	١٠,٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٦ هـ		٢- تأمين معدات إضافية لمراكز الطباعة والتغليف بالرياض وجدة والدمام						
		٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢ هـ		١- نقل وقود الديزل لمحطات التحلية بالساحل الشمالي والغربي	٦	٢٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ		تشغيل وصيانة الأجهزة والأنظمة مبنى فرع الهيئة بمنطقة الجوف أنظمة الإنذار وإطفاء الحريق. الأجهزة الأمنية والإلكترونية/ الصوتية. نظام الكاميرات. صيانة المصاعد. صيانة التكييف. صيانة السنترال. تشغيل وصيانة أجهزة أنظمة BMS صيانة مولدات الكهرباء صيانة مضخات المياه والغسيل والصرف الصحي
المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة	KH/R/II/٣٢٢	٥٠٠	١٤٣٧/٩/٣ هـ	١٤٣٧/٩/٣ هـ	المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة	٣- الدعم الفني لأنظمة التحكم DCS محطات الخبر المرحلة الثانية والثالثة					الهيئة الملكية بالجبل	
	KH/R/II/٣٢٣	٥٠٠	١٤٣٧/٩/٧ هـ	١٤٣٧/٩/٧ هـ		٤- تحديث أنظمة التحكم PLC محطات الآلات المساعدة محطة الخبر (المرحلة الثالثة)						
	MT-٩٥٤	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ		٥- تجديد البنية لكوابل الاتصالات بمرفق المجمع السكني ومحطات التحلية بالشعبية	٠٢٢-٠٢٢	٣٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٠ هـ	١٤٣٧/٨/١٠ هـ		١- مشروع تشغيل وصيانة أنظمة الكهرباء والاتصالات
	JB/R/E/٢٢١٢	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ		٦- إصلاح أجهزة تكييف الهواء وأنظمة التهوية في المرحلة الأولى والثانية أ و ب ومحطات الجبل	٠٩٨-١٦٤	١٤,٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ		٢- مشروع تطوير كلية الجبل الصناعية
	MT-٩٢٨	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٦ هـ	١٤٣٧/٨/٢٦ هـ		٧- تأهيل وترميم عدد (٣٠) عمارة بالمجمع السكني ومحطات التحلية بالشعبية	٠٤٤-٠٢١	١,٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٦ هـ		٣- مشروع توريد وإنشاء مصبات قناة الصرف جنوب رأس الخبر
المؤسسة العامة للخطوط الحديدية	٢٠١٦٢٠٢٤٣	١٥٠٠	١٤٣٧/٨/٨ هـ	١٤٣٧/٨/٨ هـ	المؤسسة العامة للخطوط الحديدية	٨- تمدد موعد منافسة القيام بعمرة شاملة للتوربينات في المرحلة الأولى وإصلاح الريش بالمرحلة الأخيرة لمحطات خلية الجبل					الهيئة العامة للغذاء والدواء	
		٢٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ		١- تأمين الأجهزة التشغيلية لمختبرات قطاع الغذاء لعام ١٤٣٧ هـ						
		٤٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ		٢- تأمين المواد التشغيلية لأقسام الأحياء الدقيقة في مختبرات قطاع الغذاء لعام ١٤٣٧ هـ						
ميناء جدة الإسلامي		٢٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ	ميناء جدة الإسلامي	أعمال إعادة رصف المنطقتين الواقعتين بطريق رقم (١) مع طريق رقم (٢)					الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة	
		٤٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ		تشغيل وصيانة محطات التوليد الاحتياطية والمحطات الكهربائية للضغط المتوسط والمنخفض بميناء الجبل والمناطق التابعة له	٢٠١٦/٦	١,٠٠٠	١٤٣٧/٨/١١ هـ	١٤٣٧/٨/١٢ هـ		توريد وتركيب بلاط وبورسلان وباركيه في فرع الهيئة بمنطقة مكة المكرمة
الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء		٥٠٠	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء	تقديم خدمات المساندة الفنية لصيانة الآلات والمعدات					المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني	
		٢٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ		١- تمدد موعد منافسة تقديم خدمات استشارية لتصميم وتنفيذ برنامج لغة إنجليزية مكثف لتطوير مهارات متدربي المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني						
		٥٠٠	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٤٣٧/٨/١٥ هـ		٢- تمدد موعد منافسة تنفيذ أعمال توظيف وإصلاحات وحدات تليج المياه الخاصة بالتكليف المركزي بالكلية التقنية بتبوك						
		٥٠٠	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	١٤٣٧/٨/١٦ هـ		٣- تمدد موعد منافسة تنفيذ أعمال توظيف وإصلاحات وحدات تليج المياه الخاصة بالتكليف المركزي بالكلية التقنية للبنات بحائل						
		٥٠٠	١٤٣٧/٨/١٨ هـ	١٤٣٧/٨/١٨ هـ		٤- تنفيذ أعمال تكميلية بالمعهد الصناعي الثانوي بسجن حائل						
	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	٥- مشروع تطوير تطبيقات الأجهزة اللوحية والهواتف الذكية								

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	الجهة المعلنة	المنافسة
(٢١) لعام المالي ١٤٣٧/١٤٣٨ هـ	٥٠٠	١٤٣٧/٨/١٥ هـ	١٤٣٧/٨/١٦ هـ	الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء	١- تأمين سيارات
٢ للمرة الثالثة) لعام المالي ١٤٣٧/١٤٣٨ هـ	مجاناً	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ		٢- تأمين محروقات لسيارات الرئاسة في جميع مناطق المملكة

وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	
أمانة الرياض	٥٩	٣٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٤هـ	١٤٣٧/٨/٢٤هـ	بلدية فيفاء	٢٢١٤٢٩	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٤هـ	١٤٣٧/٨/٢٤هـ	
	٦٠	٣٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٤هـ	١٤٣٧/٨/٢٤هـ	بلدية الخبراء	١٩/٠٠٨/٣٠٤/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤١	٣٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٤هـ	١٤٣٧/٨/٢٤هـ	
	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦هـ	١٤٣٧/٨/١٦هـ	١٤٣٧/٨/١٦هـ	بلدية بني كبير	١٩/١٤/٧٠٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢هـ	١٤٣٧/٨/٢٢هـ	
أمانة جدة	٥٠٠	١٤٣٧/٨/١٦هـ	١٤٣٧/٨/١٦هـ	١٤٣٧/٨/١٦هـ	بلدية بللمسر	١٩/١٤/٧٠٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢هـ	١٤٣٧/٨/٢٢هـ	
	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٦هـ	١٤٣٧/٨/١٦هـ	١٤٣٧/٨/١٦هـ		١٩/١٤/٧٠٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢هـ	١٤٣٧/٨/٢٢هـ	
	٢٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٨هـ	١٤٣٧/٨/١٨هـ	١٤٣٧/٨/١٨هـ		١٩/١٤/٧٠٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢هـ	١٤٣٧/٨/٢٢هـ	
أمانة الطائف	١٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	بلدية ملبجة	١	٣٠٠	١٤٣٧/٨/١هـ	١٤٣٧/٨/١هـ	
	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ		٢	٣٠٠	١٤٣٧/٨/١هـ	١٤٣٧/٨/١هـ	
	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ		٣	٣٠٠	١٤٣٧/٨/١هـ	١٤٣٧/٨/١هـ	
	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ		٤	٣٠٠	١٤٣٧/٨/١هـ	١٤٣٧/٨/١هـ	
	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ		٥	٣٠٠	١٤٣٧/٨/١هـ	١٤٣٧/٨/١هـ	
	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ		٦	٣٠٠	١٤٣٧/٨/١هـ	١٤٣٧/٨/١هـ	
أمانة الأحساء	٥٠٠	١٤٣٧/٨/١هـ	١٤٣٧/٨/١هـ	١٤٣٧/٨/١هـ	بلدية القصب	١٩/٠٠٧/٧٠٦/٤٢٤٠٠٠٠٠٠٠/٣١١٢١١	٢٠٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٥هـ	١٤٣٧/٨/١٥هـ	
	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/١هـ	١٤٣٧/٨/١هـ	١٤٣٧/٨/١هـ		١	٧٠١/٤	١٤٣٧/٨/١٥هـ	١٤٣٧/٨/١٥هـ	
	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/١هـ	١٤٣٧/٨/١هـ	١٤٣٧/٨/١هـ		٢	٧٠١/٥	١٤٣٧/٨/١٥هـ	١٤٣٧/٨/١٥هـ	
أمانة حائل	١٢٠٠	١٤٣٧/٨/١٥هـ	١٤٣٧/٨/١٥هـ	١٤٣٧/٨/١٥هـ	بلدية دومة الجندل	٢٢١٤٣١	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	
	٤٠٠	٢٢١١٢١١	١٤٣٧/٨/١٥هـ	١٤٣٧/٨/١٥هـ		٢	٢٢١٤٢٩	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ
	٤٠٠	٢٢١١٢١٢	١٤٣٧/٨/١٥هـ	١٤٣٧/٨/١٥هـ		١	٢٢١٤٣١	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ
أمانة جازان	٢٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥هـ	١٤٣٧/٨/٢٥هـ	١٤٣٧/٨/٢٥هـ	بلدية حريملاء	توريد مواد زينة إنارة وأشكال جمالية كهربائية وأشجار زينة مضيئة لاحتفالات الأعياد واليوم الوطني	١٤٣٧/٨/٢٥هـ	١٤٣٧/٨/٢٥هـ	١٤٣٧/٨/٢٥هـ	
	٤٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥هـ	١٤٣٧/٨/٢٥هـ	١٤٣٧/٨/٢٥هـ		٢	٢٢١٤٣١	٤٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥هـ	١٤٣٧/٨/٢٥هـ
أمانة عسير	٤٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	بلدية حريملاء	توريد مواد زينة إنارة وأشكال جمالية كهربائية وأشجار زينة مضيئة لاحتفالات الأعياد واليوم الوطني	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	
	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ		٢	٢٢١٤٢٩	٤٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ
أمانة تبوك	٢١٠٩	١٤٣٧/٨/١١هـ	١٤٣٧/٨/١١هـ	١٤٣٧/٨/١١هـ	بلدية حريملاء	توريد مواد زينة إنارة وأشكال جمالية كهربائية وأشجار زينة مضيئة لاحتفالات الأعياد واليوم الوطني	١٤٣٧/٨/١١هـ	١٤٣٧/٨/١١هـ	١٤٣٧/٨/١١هـ	
	٢١١٠	١٤٣٧/٨/١١هـ	١٤٣٧/٨/١١هـ	١٤٣٧/٨/١١هـ		٢	٢٢١٤٢٩	٤٠٠	١٤٣٧/٨/١١هـ	١٤٣٧/٨/١١هـ

دارة الملك عبدالعزيز

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
دارة الملك عبدالعزيز	١٤٣٧/٢	٢٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٤هـ	١٤٣٧/٨/٢٣هـ

البنك السعودي للتسليف والإدخار

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
البنك السعودي للتسليف والإدخار	٢٠١٦/٥	١٥٠٠	١٤٣٧/٨/١٥هـ	١٤٣٧/٨/١٦هـ

المرّة الأولى

فعلى من يرغب الدخول في المنافسات المعلن عنها التقدم للجهات المعلنة للحصول على الشروط والمواصفات المعدة لذلك بنظام المنافسات والمشتريات الحكومية وتنفيذ مشروعاتها وأعمالها.

استثمار مواقع

تعلن أمانة العاصمة المقدسة - تنمية الاستثمارات البلدية - عن تمديد موعد المنافستين التاليين :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تمديد موعد مزايمة استثمار عدد (٧٠٠) وجه لتركيب لوحة إعلانية نوع بنر	بدون	١٠٠٠	يوم الأحد ١٤٣٧/٨/٢٩ هـ	يوم الأحد ١٤٣٧/٨/٢٩ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً
٢	تمديد موعد مزايمة استثمار عدد (٧) مواقع لتركيب لوحات إعلانية دعائية نوع جسور وكباري خرسانية	بدون	١٠٠٠	يوم الأحد ١٤٣٧/٨/٢٩ هـ	يوم الأحد ١٤٣٧/٨/٢٩ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً

تعلن بلدية المظيلف بمحافظة القنفذة عن طرح المواقع التالية للاستثمار :

م	اسم المزايمة	موقع المزايمة	قيمة الكراسة	المساحة	مدة العقد	آخر موعد لتقديم العطاءات	مكان فتح المظاريف	موعد فتح المظاريف
١	إدارة وتشغيل وصيانة سوق دوقة	مركز دوقة - شرق الطريق العام جدة - جازان	٢٠٠٠	٣,٨٦٤ م ^٢	٥ سنوات	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ ١٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٥/٢٩ م	صالة الاجتماعات الرئيسية بمقر البلدية	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ ١٠:٣٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٥/٢٩ م
٢	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مخبز آلي بدوقة	مركز دوقة - غرب الطريق العام جدة - جازان	١٠٠٠	١,٩٣٢ م ^٢	١٥ سنة	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ ١٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٥/٢٩ م	صالة الاجتماعات الرئيسية بمقر البلدية	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ ١٠:٣٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٥/٢٩ م
٣	إدارة وإنشاء وتشغيل وصيانة قصر أفراح بالمظيلف	شارع الكورنيش - المظيلف	٣٠٠٠	٢٠,٠٩٦ م ^٢	٢٥ سنة	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ ١٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٥/٢٩ م	صالة الاجتماعات الرئيسية بمقر البلدية	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ ١٠:٣٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٥/٢٩ م
٤	إنشاء وتشغيل وصيانة لوحات إعلانية	الطريق العام جدة - جازان وطريق المظيلف - المخواة	١٠٠٠	-	٥ سنوات	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ ١٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٥/٢٩ م	صالة الاجتماعات الرئيسية بمقر البلدية	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ ١٠:٣٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٥/٢٩ م
٥	إدارة وتشغيل وصيانة كشك داخل مبنى البلدية	مبنى البلدية	٥٠٠	٧,٣٠ م ^٢	سنتان	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ ١٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٥/٢٩ م	صالة الاجتماعات الرئيسية بمقر البلدية	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ ١٠:٣٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٥/٢٩ م
٦	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مركز رياضي بدوقة	مركز دوقة - غرب الطريق العام جدة - جازان	١٠٠٠	١,٨٩٤ م ^٢	١٥ سنة	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ ١٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٥/٢٩ م	صالة الاجتماعات الرئيسية بمقر البلدية	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ ١٠:٣٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٥/٢٩ م
٧	إدارة وتشغيل وصيانة محطة وقود فئة (ب)	شارع الكورنيش - المظيلف	٣٠٠٠	٣٠,٥٧٦ م ^٢	٢٥ سنة	١٤٣٧/٨/٢٩ هـ ١٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٦/٥ م	صالة الاجتماعات الرئيسية بمقر البلدية	١٤٣٧/٨/٢٩ هـ ١٠:٣٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٦/٥ م
٨	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة محلات تجارية بدوقة	مركز دوقة - غرب الطريق العام جدة - جازان	١٠٠٠	١,٨٩٥ م ^٢	١٥ سنة	١٤٣٧/٨/٢٩ هـ ١٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٦/٥ م	صالة الاجتماعات الرئيسية بمقر البلدية	١٤٣٧/٨/٢٩ هـ ١٠:٣٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٦/٥ م
٩	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة محلات تجارية بدوقة	مركز دوقة - غرب الطريق العام جدة - جازان	١٠٠٠	١,٩٣٢ م ^٢	١٥ سنة	١٤٣٧/٨/٢٩ هـ ١٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٦/٥ م	صالة الاجتماعات الرئيسية بمقر البلدية	١٤٣٧/٨/٢٩ هـ ١٠:٣٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٦/٥ م
١٠	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة محلات تجارية بدوقة	مركز دوقة - غرب الطريق العام جدة - جازان	١٠٠٠	١,٩٣٢ م ^٢	١٥ سنة	١٤٣٧/٨/٢٩ هـ ١٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٦/٥ م	صالة الاجتماعات الرئيسية بمقر البلدية	١٤٣٧/٨/٢٩ هـ ١٠:٣٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٦/٥ م
١١	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مطعم وكافتيريا بدوقة	مركز دوقة - غرب الطريق العام جدة - جازان	١٠٠٠	١,٩٩٦ م ^٢	١٥ سنة	١٤٣٧/٨/٢٩ هـ ١٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٦/٥ م	صالة الاجتماعات الرئيسية بمقر البلدية	١٤٣٧/٨/٢٩ هـ ١٠:٣٠ صباحاً الموافق ٢٠١٦/٦/٥ م

يقدم العرض داخل ظرف مختوم بختم المؤسسة أو الشركة ومكتوب عليه من الخارج اسم ورقم المنافسة مصحوباً بالآتي:

(١) يحتوي المظروف على أصل العطاء مع كتابة قيمة الإيجار السنوي رقماً وكتابة مع إرفاق كراسة الشروط والمواصفات مختومة من المؤسسة أو الشركة.

(٢) صورة من السجل التجاري وشهادة تسديد الزكاة والدخل وشهادة الإشتراك بالغرفة التجارية وشهادة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وشهادة السعودية للمؤسسة سارية المفعول .

(٣) إرفاق ضمان بنكي بأجرة سنة كاملة موجه باسم بلدية المظيلف حسب النظام ساري المفعول لمدة ٩٠ يوماً من تاريخ فتح المظاريف ولا يقبل نقداً أو شيكاً أو ناقصاً.

(٤) رخصة الاستثمار إذا كان المتنافس مرخصاً وفق نظام الاستثمار الأجنبي .

علماً أن نموذج العطاء الذي يقدم في المزايمة رقم ٧/٦ مرفق بالكراسة ولن يقبل أي طلب بدونه .

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة القصيم - بلدية قبة - عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع (محطة محروقات) على طريق الملك عبدالله وشارع فرعي	بدون	٢٠٠٠	الثلاثاء ١٤٣٧/٧/١٢هـ	الثلاثاء ١٤٣٧/٨/١٧هـ

تعلن المديرية العامة لحرس الحدود عن طرح المزايدة التالية :

اسم المنافسة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير السوق المركزي بإسكان حرس الحدود بقطاع مقناة بمنطقة تبوك	٢٣/٤٣٧/٦٢	١٠٠	الأحد ١٤٣٧/٨/١٥هـ	الاثنين ١٤٣٧/٨/١٦هـ

تعلن إدارة الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة بلجرشي عن رغبتها في تأجير الأوقاف الزراعية وذلك عن طريق المزاد العلني لمدة عام قابل للتجديد كالتالي :

م	رقم الوقف	اسم الوقف	موقعه	مساحته الإجمالية	موعد المزاد
١	٥٧٠	باشوت	الظفير ببني كبير	٣٨٢,٥٢ م	١٤٣٧/٧/٢١هـ
٢	٤١٠	الرغالي	الطلقية	٥٩٢,٩٦ م	
٣	٤٢٢	ركيب الأوسط	العسله آل سلامة	١٧٤,٨٤ م	
٤	٩٠	بذية	بني عامر	٤٨٩,٦٦ م	
٥	١٤٩	أبو رقبة	المصنعة	٣١١,٦٢ م	
٦	٤٩٧	أبو جلال	بني والبة	١٤٠٧,٥٤ م	
٧	بدون	المسجد القديم	شعب الفقهاء	٣٥,٧٧ م	
٨	٢٧٠	المدورة الأول	الحرمان	٣٠٧,٥٤ م	
٩	٢٧١	المدورة الثاني	الحرمان	٢٦١,٩٧ م	

فمن لديه الرغبة في الاستئجار فعليه الحضور إلى الإدارة في الموعد المحدد لحضور المزاد ومن يرسو عليه المزاد يدفع نصف الأجرة والباقي عند توقيع العقد علماً بأن الأجرة تدفع سنوياً ومقدمة .

تعلن إمارة منطقة المدينة المنورة عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير مكتب خدمات لحجوزات الطيران	١٢ / ١٤٣٧هـ	١٠٠	الأحد ١٤٣٧/٨/٢٢هـ	الاثنين ١٤٣٧/٨/٢٣هـ

استثمار مواقع

تعلن وزارة المالية (مصلحة أملاك الدولة) عن رغبتها في تأجير العقار التابع لأملك الغيب الواقع بمكة المكرمة الموضح أدناه، وذلك عن طريق المزاد العلني بمقر مكتب الوزارة بمكة المكرمة في يوم الأربعاء الموافق ٢٧/٧/١٤٣٧ هـ الساعة التاسعة صباحاً.

رقم العقار	الموقع	المساحة	نوع العقار
١٦٢	أجياد- طريق الملك عبدالعزيز- مقابل القصور الملكية	٢م٦٨/٧٥	مسلح ثلاثة أدوار + ملحق علوي

وذلك حسب الشروط التالية :-

- 1- مدة عقد الإيجار خمس سنوات.
- 2- يشترط لدخول المزاد تقديم شيك مصرفي لأمر وزارة المالية بمبلغ (٣٠٠٠٠٠) ثلاث مئة ألف ريال، يتم احتسابها من قيمة الأجرة السنوية التي يرسى بها المزاد، أو إعادة الشيك لصاحبه عند عدم رسو المزاد عليه.
- 3- على المتقدم أن يقوم قبل الدخول في المزاد بمراجعة الجهات الحكومية المختصة، وذلك فيما يتعلق بتحديد نوعية النشاط المرخص به للعقار وإمكانية استخراج التصاريح اللازمة للإنشاء أو غير ذلك.
- 4- يقدم من يرسو عليه المزاد ضماناً مالياً مقداره (٥٠٪) من قيمة الأجرة السنوية التي يرسى بها المزاد، على أن يدفع النصف الباقي بعد اعتماد الترسية من الوزارة وعند توقيع العقد.
- 5- يلتزم من يرسو عليه المزاد بالتوقيع على محضر المزاد وشروط وإلتزامات عقد الإيجار المعدين لذلك.
- 6- نتيجة المزاد غير ملزمة للوزارة إلا بعد موافقتها على الترسية.
- 7- يمكن لمن يرغب في دخول المزاد معاينة العقارات بالتنسيق مع مكتب الوزارة بمكة المكرمة- هاتف رقم (٨١٠٧٣٨٠٨١/١٢، تحويلة ٢٢٢٢٢-٣٣٣٣٣)، أو الاتصال على الهاتف رقم (١١/٤٠١٦١٧٣).

يعلن فرع وزارة المالية بالمنطقة الشرقية عن طرح مزاد تأجير أرض تابعة لأملك الدولة حسب البيان أدناه :

اسم العقار	موقعه	مساحته (م ^٢)	موعد المزاد	المبلغ المطلوب
الوقف	البحاري	٢م٧١٥,٤٤	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٠,٠٠٠

وذلك حسب الشروط التالية:

- 1- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية مع إرفاق صورة من أصل بطاقة الهوية الوطنية.
- 2- تتم المزاد على هذه الأرض بأجرة سنوية ومدة عقد التأجير (١٥) خمس عشر سنة.
- 3- يشترط لدخول المزاد تقديم مبلغ قدره (١٠٠٠٠) عشرة آلاف ريال بشيك مصدق باسم وزارة المالية للجنة المزاد كضمان لدخول المزاد (لا تقبل المبالغ النقدية) ويتم إعادة المبلغ للمتقدمين لمن لم يرسو عليه المزاد فور انتهاء المزاد وفي حال انسحاب المتقدم بعد رسو المزاد لا يحق له المطالبة باستعادة المبلغ ويحق للوزارة مصادره.
- 4- على المتقدم قبل الدخول في المزاد مراجعة الجهات المختصة وتحديد النشاط المراد استئجار الأرض من أجله والتأكد من إمكانية حصوله على التراخيص اللازمة علماً بأن تأخر التراخيص لا يعفي المستأجر من دفع الإيجارات المستحقة عليه وتحسب الأجرة من تاريخ تسليم الموقع .
- 5- يلتزم المستأجر بالمحافظة على الأرض من التعديلات ، وأن لا يؤجرها أو جزء منها من الباطن أو يتنازل عن العقد إلا بعد الحصول على موافقة الوزارة .
- 6- تؤهل كافة المنشآت الثابتة والغير منقولة المقامة على الأرض للدولة عند إنتهاء مدة العقد.
- 7- يشترط لمن يرسو عليه المزاد تقديم ضمان بنكي أو نقدي بمقدار (١٥٪) من الأجرة السنوية مدة سريان العقد.
- 8- يتم دفع إيجار السنة الأولى مقدماً وفي بداية كل سنة تعاقدية للسنوات التالية.
- 9- سيتم إجراء المزاد في تمام الساعة العاشرة صباحاً حسب التاريخ الموضح بالبيان أعلاه وذلك بمقر فرع الوزارة بالمنطقة الشرقية .
- 10- يمكن لمن يرغب في دخول المزاد ومعاينة الأرض قبل الموعد المحدد للمزاد وللحصول على معلومات إضافية الحضور شخصياً لفرع وزارة المالية بالمنطقة الشرقية هاتف (٨٣٣٣٣٣) تحويلة ٤٤٤ , مكتب الوزارة بمحافظة القطيف هاتف (٨٥٥٥٤٧).

تعلن بلدية محافظة القنفذة عن طرحها لمنافسة عامة للموقع الاستثماري التالي :

اسم المزاد	مدة العقد	المساحة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني وسط مدينة القنفذة - غرب مبنى الاتصالات السعودية	٢٥ سنة	٢م١٥٧٠	٢٠٠٠	يوم الإثنين الموافق ٢٣/٨/١٤٣٧ هـ الساعة الثانية ظهراً ببلدية القنفذة الاتصالات الإدارية	الثلاثاء ٢٤/٨/١٤٣٧ هـ الساعة العاشرة صباحاً (بلدية القنفذة) (صالة الاجتماعات)

فعلى الراغبين في شراء كراسة الشروط والمواصفات للمنافسة التقدم لبلدية محافظة القنفذة - قسم الشؤون المالية. (وحدة المشتريات) ١٧٧٣٢,٣٤١

يقدم العرض داخل ظرف مختوم بختم المؤسسة أو الشركة ومكتوب عليه من الخارج اسم المنافسة مصحوباً بالآتي:-

- 1- خطاب مصدق من المؤسسة أو الشركة بطلب التقديم للمنافسة ويذكر فيها مبلغ العطاء .
- 2- صورة من شهادة السعودية للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول .
- 3- صورة من شهادة التأمينات الاجتماعية للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول .
- 4- صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول .
- 5- إحصار ضمان بنكي بواقع ١٠٪ من إجمالي العطاء موجه باسم بلدية القنفذة لا تقل مدة الضمان عن ستة أشهر من تاريخ فتح المظاريف ولا يقبل نقد أو شيك أو مصدق.
- 6- صورة من شهادة الإشتراك بالغرفة التجارية للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول .
- 7- صورة من السجل التجاري للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول .

تعلن وزارة المالية عن رغبتها في تأجير

أربع مواقع بمركز الخدمات العامة بالشمسي بمكة المكرمة لتركيب أجهزة صراف آلي بالمزايدة العامة عن طريق الطرف المختوم وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايدة الإطلاع على الشروط المعدة لذلك والتي تعتبر جزء لا يتجزأ من عقد الإيجار بين الطرفين ويعتبر دخوله المزاد موافقة منه على ما ورد فيها ويمكن الحصول على نسخة منها من إدارة التأجير بمصلحة أملاك الدولة بالوزارة أو من مكتب الإشراف على الصيانة بمركز الخدمات العامة بالشمسي بمكة المكرمة .. وسيكون آخر موعد لاستقبال العروض نهاية دوام يوم الأحد الموافق ١٤٣٧/٩/٧ هـ ، ويتم تسليمها لإدارة التأجير بمصلحة أملاك الدولة بوزارة المالية بالرياض ولزيارة المواقع يمكن التنسيق مع مركز الخدمات العامة بالشمسي بمكة المكرمة هاتف رقم (٥٦١٦٨٩٠ - ٠١٢) .

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة جدة عن طرح مزايدات المجموعة الاستثمارية الرابعة للعام ١٤٣٧هـ ، وذلك على النحو التالي :

م	اسم المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع رقم (١) بمساحة ١٠٩٦,٧٣م لإقامة سكن عمال وتأجير الموقع رقم ٢ بمساحة ٣٦٣,٧٧م لإقامة منطقة تجارية وترفيهية لخدمة العمال ببلدية الجنوب (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠٠	الأحد الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٢هـ	الأحد الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٢هـ
٢	تأجير موقع رقم (١) بمساحة ٢٠٠٠م لإقامة مركز تجاري متنوع بحي البشائر بمخطط (ج.٢٠٨) ببلدية طبية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠٠	الأحد الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٢هـ	الأحد الساعة ١٢:٠٠ مساءً ١٤٣٧/٨/٢٢هـ
٣	تأجير قطعة رقم (٢) و (٣) و (٤) بمساحة ٥٩١٦٩,٢٩م لإقامة مستشفى للتأهيل الشامل والعلاج الطبيعي والرعاية الممتدة على طريق عسفان ببلدية طبية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٢٥ سنة	٥٠٠٠	الأحد الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٢هـ	الأحد الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٢هـ
٤	تأجير موقع بمساحة ١٢٨,١٩م لإقامة صراف آلي على شارع محمد إبراهيم مسعود بحي السلامة ببلدية جدة الجديدة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠٠	الاثنين الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٣هـ	الاثنين الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٣هـ
٥	تأجير موقع رقم (٢) بمساحة ٢٠٠٠م لإقامة مركز تجاري لبيع المواد الغذائية بحي البشائر بمخطط (ج.٢٠٨) ببلدية طبية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠٠	الاثنين الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٣هـ	الاثنين الساعة ١٢:٠٠ مساءً ١٤٣٧/٨/٢٣هـ
٦	تأجير موقع لإقامة كشك رقم (١) بمساحة ٢٦م على شارع زيد بن عمرو مقابل مشي الفحاء بحي الفحاء ببلدية الجامعة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠٠	الاثنين الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٣هـ	الاثنين الساعة ١١:٣٠ مساءً ١٤٣٧/٨/٢٣هـ
٧	تأجير موقع بمساحة ٢٦٧١٨٤,٥٤م لإقامة مشروع إعادة تدوير مخلفات البناء ببلدية بريمان (تشغيل وصيانة) + إقامة سور ومكاتب إدارية بالمشروع (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٠ سنوات	٥٠٠٠	الثلاثاء الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٤هـ	الثلاثاء الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٤هـ
٨	تأجير موقع رقم (٢) لإقامة مركز لبيع اللحوم والدواجن والفواكه والخضروات بمساحة ١٩٩٤,٠٨م ببلدية ثول (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠٠	الثلاثاء الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٤هـ	الثلاثاء الساعة ١٢:٠٠ مساءً ١٤٣٧/٨/٢٤هـ
٩	تأجير موقع رقم (٣) بمساحة ٢٠٠٠م لإقامة مستوصف طبي بحي البشائر بمخطط (ج.٢٠٨) ببلدية طبية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠٠	الثلاثاء الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٤هـ	الثلاثاء الساعة ١١:٣٠ مساءً ١٤٣٧/٨/٢٤هـ
١٠	تأجير قطعة رقم (٢٠) و (٢١) و (٢٢) و (٢٣) و (٢٤) و (٢٥) بمساحة ٨٦٧٨,١١م لإقامة قاعة أفراح ببلدية ثول (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠٠	الأربعاء الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٥هـ	الأربعاء الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٥هـ
١١	تأجير موقع بمساحة ١١٢٩,٧٥م على شارع الملك فهد تقاطع طريق الملك عبدالله لإقامة مبنى إداري بحي الشرفية / ببلدية الشرفية (هدم وإنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠٠	الأربعاء الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٥هـ	الأربعاء الساعة ١٢:٠٠ مساءً ١٤٣٧/٨/٢٥هـ
١٢	تأجير موقع لإقامة كشك رقم (٢) بمساحة ٢٦م على شارع زيد بن عمرو مقابل مشي الفحاء بحي الفحاء ببلدية الجامعة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠٠	الأربعاء الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٥هـ	الأربعاء الساعة ١١:٣٠ مساءً ١٤٣٧/٨/٢٥هـ
١٣	تأجير موقع سوق طبية بمساحة (٢١٦٧٦٦,٧٠)م على شارع عبدالعزيز بن إبراهيم بحي الصفاء ببلدية المطار (ترميم وتشغيل وصيانة)	٥ سنوات	٥٠٠٠	الخميس الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٦هـ	الخميس الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٦هـ
١٤	تأجير موقع بمساحة ٩٩٠,٨٣م لإقامة مواقف مكشوفة للسيارات أمام سوبر ماركت مرحبا بشوارع حائل بحي البغدادية الغربية ببلدية البلد (تشغيل وصيانة)	٥ سنوات	٥٠٠٠	الخميس الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٦هـ	الخميس الساعة ١٢:٠٠ مساءً ١٤٣٧/٨/٢٦هـ
١٥	تأجير أرض رقم (٤) و (٦) بمساحة ١٢٠٤,٣٤م لإقامة وحدات سكنية مفروشة على شارع وادي السعد بحي العزيزية ببلدية العزيزية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠٠	الخميس الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٦هـ	الخميس الساعة ١١:٣٠ مساءً ١٤٣٧/٨/٢٦هـ
١٦	تأجير موقع لإقامة كشك رقم (١) بمساحة ٢٦م على شارع محمد إبراهيم مسعود بحي السلامة ببلدية جدة الجديدة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠٠	الأحد الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٩هـ	الأحد الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٩هـ

استثمار مواقع

٢-٢

تعلن أمانة محافظة جدة عن طرح مزايدات المجموعة الاستثمارية الرابعة للعام ١٤٣٧ هـ وذلك على النحو التالي :

م	اسم المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١٧	تأجير موقع بمساحة ٣٤,٢٣٩٦٠ م ^٢ لإقامة مستودعات بلدية الجنوب (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠٠	الأحد الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٩ هـ	الأحد الساعة ١٢:٠٠ مساءً ١٤٣٧/٨/٢٩ هـ
١٨	تأجير موقع لإقامة كشك رقم (٢) بمساحة ٢٦ م ^٢ على شارع محمد إبراهيم مسعود بحي السلامة بلدية جدة الجديدة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠٠	الأحد الساعة ١١:٠٠ صباحاً ١٤٣٧/٨/٢٩ هـ	الأحد الساعة ٠١:٣٠ مساءً ١٤٣٧/٨/٢٩ هـ
١٩	تأجير موقع ٢٣١١,٢٥ م ^٢ لإقامة مواقف مكشوفة للسيارات بحي الحمراء بلدية العزيزية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٥ سنوات	٥٠٠٠	الإثنين الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٩/١ هـ	الإثنين الساعة ١٢:٠٠ مساءً ١٤٣٧/٩/١ هـ
٢٠	تأجير موقع لإقامة كشك رقم (٣) بمساحة ٢٦ م ^٢ على شارع محمد إبراهيم مسعود بحي السلامة بلدية جدة الجديدة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠٠	الإثنين الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٩/١ هـ	الإثنين الساعة ٠١:٣٠ مساءً ١٤٣٧/٩/١ هـ
٢١	تأجير أرض رقم (١٥) بمساحة ٥٩٦١ م ^٢ لإقامة مركز تجاري بحي القرينية بلدية الجنوب (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠٠	الإثنين الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٩/١ هـ	الإثنين الساعة ٠٢:٠٠ مساءً ١٤٣٧/٩/١ هـ
٢٢	تأجير موقع لإقامة كشك رقم (٤) بمساحة ٢٦ م ^٢ على شارع محمد إبراهيم مسعود بحي السلامة بلدية جدة الجديدة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠٠	الثلاثاء الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٩/٢ هـ	الثلاثاء الساعة ١٢:٠٠ مساءً ١٤٣٧/٩/٢ هـ
٢٣	تأجير موقع لإقامة كشك بمساحة ٢٦ م ^٢ على شارع أحمد المفتاح بحي الصفا خلف أسواق المرجان بلدية المطار (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠٠	الثلاثاء الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٩/٢ هـ	الثلاثاء الساعة ٠١:٣٠ مساءً ١٤٣٧/٩/٢ هـ
٢٤	تأجير موقع بمساحة ٢٦ م ^٢ لإقامة كشك بجوار الحديقة الصخرية على شارع رأس تنورة بحي البغدادية الشرقية بلدية البلد (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠٠	الثلاثاء الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٩/٢ هـ	الثلاثاء الساعة ٠٢:٠٠ مساءً ١٤٣٧/٩/٢ هـ
٢٥	تأجير موقع رقم (١) لإقامة سوق سمك بمساحة ١٩٩٤,٠٨ م ^٢ بلدية ثول (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠٠	الأربعاء الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٩/٣ هـ	الأربعاء الساعة ١٢:٠٠ مساءً ١٤٣٧/٩/٣ هـ
٢٦	تأجير موقع رقم (٤) بمساحة ٢٠٠٠ م ^٢ لإقامة مركز لبيع اللحوم والدواجن والفواكه والخضروات بحي البشائر بمحط (س.ج.٢٠٨) بلدية طيبة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠٠	الأربعاء الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٩/٣ هـ	الأربعاء الساعة ٠١:٣٠ مساءً ١٤٣٧/٩/٣ هـ
٢٧	تأجير موقع لإقامة كشك رقم (١) بمساحة ٢٦ م ^٢ على شارع صاري بحي الشاطئ بلدية جدة الجديدة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٣ سنوات	٥٠٠٠	الأربعاء الساعة ١١:٣٠ صباحاً ١٤٣٧/٩/٣ هـ	الأربعاء الساعة ٠٢:٠٠ مساءً ١٤٣٧/٩/٣ هـ

شروط الدخول في المزايدات :

١- كراسة الشروط والمواصفات

٢- توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)

٣- إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات).

٤- صورة الهوية الشخصية .

٥- صورة إثبات التسجيل في وزارة التجارة (السجل التجاري) .

٦- صورة إثبات الإشتراك بالغرفة التجارية .

٧- ضمان بنكي معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي ساري المفعول من تاريخ فتح المظاريف .

٨- صورة شهادة تسديد الزكاة والدخل .

٩- صورة شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف من مكتب العمل (شهادة السعودية) .

١٠- صورة رخصة الاستثمار إذا كان المستثمر مرخصاً وفقاً لنظام الاستثمار الأجنبي

مكان تسليم العطاءات : صالة خدمات العملاء ببرج الأمانة شبك رقم (٢٧) أو الدور الخامس عشر .

مكان بيع الكراسات موقع الأمانة الإلكتروني (فرص استثمارية / مزايدات معلنة عنها)

الهاتف رقم ٢٨٢٨٩٢٢٨٠٨٢٨ ، أو فاكس رقم ٣١٩٤٩٦١٢٠٨٢٨ ، أو زيارة موقع الأمانة : www.jeddah.gov.sa

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة المخوذة عن رغبتها في طرح المشاريع الاستثمارية الموضحة أدناه فعلى من يرغب الدخول في المنافسة مراجعة إدارة الاستثمار بالبلدية لشراء كراسة الشروط والمواصفات وفقاً لما يلي :

م	اسم المنافسة	الموقع	المساحة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل مركز ترفيهي	منتزه المخوذة العام	٢م٢٧٠٦٢	٢٥ سنة	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ
٢	إنشاء وتشغيل تجاري سكني	الرونة مخطط ١٠٦	٢م٢١٧٠	٢٥ سنة	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ
٣	إنشاء وتشغيل مول تجاري	مخطط ١٧٣ بسيال	٢م٦٣٧٦,٨٩	٢٥ سنة	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ
٤	إنشاء وتشغيل تجاري سكني	مخطط ١٧٣ بسيال	٢م١٤٣٦,٨٠	٢٥ سنة	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ
٥	إنشاء وتشغيل فندق	مخطط ١٧٣ بسيال	٢م١٥٦٥,٥٠	٢٥ سنة	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ
٦	إنشاء وتشغيل مطعم	مخطط ١٧٣ بسيال	٢م١٠٣٦,٠٠	١٥ سنة	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ
٧	إنشاء وتشغيل مركز رياضي	مخطط ١٧٣ بسيال	٢م١٢٤٤,٠	٢٥ سنة	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٢ هـ	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ
٨	إنشاء وتشغيل محطة محروقات	بجوار مثلث المخوذة بمخطط ٦٠	٢م٣٠٩٠,٦٧	٢٥ سنة	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ
٩	إنشاء وتشغيل وحدات مفروشة	ما بين تايوتا وشركة الكهرباء بمخطط ٣٠٨	٢م١٧٥٢,٥٠	٢٥ سنة	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ
١٠	إنشاء وتشغيل تجاري سكني	ما بين تايوتا وشركة الكهرباء بمخطط ٣٠٨	٢م١٩١٩,٣٠	٢٥ سنة	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ
١١	إنشاء وتشغيل مطعم	ما بين تايوتا وشركة الكهرباء بمخطط ٣٠٨	٢م١٤٥٧,٢٠	١٥ سنة	٥٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ
١٢	إنشاء وتشغيل كافيتيريا	مبنى البلدية	٢م٢٥	٥ سنوات	٢٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ
١٣	صراف آلي	مبنى البلدية	٢م٦	١٠ سنوات	٢٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ
١٤	صراف آلي	بجوار مسجد الحواجر	٢م٦	١٠ سنوات	٢٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ
١٥	صراف آلي	بجوار النقل الجماعي	٢م٦	١٠ سنوات	٢٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ
١٦	صراف آلي	بجوار الراية	٢م٦	١٠ سنوات	٢٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ
١٧	صراف آلي	بجوار مبنى المستشفى العام الجديد	٢م٦	١٠ سنوات	٢٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ
١٨	صراف آلي	على طريق الخدمة بمخطط ح ٥ بالقفيل شرقاً	٢م٦	١٠ سنوات	٢٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ
١٩	صراف آلي	على طريق الخدمة بمخطط ح ٥ بالقفيل غرباً	٢م٦	١٠ سنوات	٢٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ
٢٠	صراف آلي	بجوار أسماك البحر الأحمر بالرونة	٢م٦	١٠ سنوات	٢٠٠	١٤٣٧/٨/٢٣ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة المخوأة عن رغبتها في طرح المشاريع الاستثمارية الموضحة أدناه فعلى من يرغب الدخول في المنافسة مراجعة إدارة الاستثمار بالبلدية لشراء كراسة الشروط والمواصفات وفقاً لما يلي :

م	اسم المنافسة	الموقع	المساحة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٢١	صراف آبي	بجوار تويوتا	٢م٦	١٠ سنوات	٢٠٠	١٤٣٧/٨/٢٤ هـ	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ
٢٢	صراف آبي	بالسوق الشعبي	٢م٦	١٠ سنوات	٢٠٠		
٢٣	كشك رقم ١	حديقة حنف	٢م٢٥	٥ سنوات	٢٠٠		
٢٤	كشك رقم ٢	حديقة حنف	٢م٢٥	٥ سنوات	٢٠٠		
٢٥	كشك رقم ١	منتزه المخوأة العام	٢م٢٥	٥ سنوات	٢٠٠		
٢٦	كشك رقم ٢	منتزه المخوأة العام	٢م٢٥	٥ سنوات	٢٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥ هـ	١٤٣٧/٨/٢٦ هـ
٢٧	كشك	حديقة الشوق	٢م٢٥	٥ سنوات	٢٠٠		
٢٨	كشك	حديقة الجوه	٢م٢٥	٥ سنوات	٢٠٠		
٢٩	كشك كوفي شوب	بجوار النقل الجماعي	٢م١٦	٥ سنوات	٢٠٠		
٣٠	كشك كوفي شوب	بالسوق الشعبي	٢م١٦	٥ سنوات	٢٠٠		
٣١	كشك كوفي شوب	أسفل السوق	٢م١٦	٥ سنوات	٢٠٠		
٣٢	كشك كوفي شوب	بجوار المستشفى المخوأة العام	٢م١٦	٥ سنوات	٢٠٠		
٣٣	كشك كوفي شوب	موقع على طريق الخدمة بمخطط ١٠٦ بالرونه	٢م١٦	٥ سنوات	٢٠٠		
٣٤	كشك كوفي شوب	على طريق الخدمة بالقفيل	٢م١٦	٥ سنوات	٢٠٠		
٣٥	ملاعب البلدية	على طريق الباحة بقرية العوفة	٢م١٢٠٤٥	٥ سنوات	١٠٠٠		
٣٦	إنشاء وتشغيل وصيانة عدد (١٠٠) لوحة إعلانية على أعمدة الإنارة على ناحيتين من العمود	شوارع المخوأة	-	٥ سنوات	٢٠٠		
٣٧	إنشاء وتشغيل وصيانة عدد (٣) لوحات إعلانية يوتي بول (حسب المواصفات)	شوارع المخوأة	-	٥ سنوات	٢٠٠		

١- بداية شراء كراسة شروط ومواصفات من ٣٠ / ٧ / ١٤٣٧ هـ ، حتى نهاية ١٩ / ٨ / ١٤٣٧ هـ .

٢- إرفاق صورة من السجل التجاري والزكاة والدخل والغرفة التجارية سارية المفعول .

٣- إرفاق ضمان بنكي لا يقل عن ١٠٠٪ من القيمة الإجمالية للعطاء سارية المفعول لمدة سنة .

٤- تكتب الأسعار على نموذج العطاء المسلم ضمن الشروط والمواصفات كتابة ورقماً .

٥- تقديم العطاءات كل على حده داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر وختم المؤسسة .

٦- يكتب على المظروف اسم المشروع الاستثماري المعلن عنه ورقم المخطط .

٧- ختم جميع الأوراق بختم المؤسسة بجانب توقيع صاحب المنشأة أو من ينوب عنه على أن يكون لديه توكيل .

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة طريف عن طرح المواقع الاستثمارية التالية :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثماري تجاري - (٢ت)	١٠٠٠		
٢	محطة محروقات طريق (طريف - القريات)	١٠٠٠	الساعة الواحدة مساءً من يوم الأربعاء الموافق ١٤٣٧/٨/٢٥هـ	يوم الخميس ١٤٣٧/٨/٢٦هـ
٣	تشغيل شاشات إلكترونية ثابتة عدد (٢) وشاشات عرض عدد (٢) على الطريق الدولي	١٠٠٠		

فعلى من يرغب فعليه التقدم لبلدية محافظة طريف (قسم الاستثمارات) لشراء كراسة الشروط والمواصفات علماً أن قيمة كراسة الشروط غير مسترجعة

تعلن بلدية محافظة ضرية بمنطقة القصيم عن تمديد موعد استثمار محلات تجارية قائمة بالصناعية بالمزايدة العامة بالظرف المختوم لعموم الراغبين في هذا المجال لهذه الأنشطة وفق كراسة الشروط والمواصفات الموجودة لدى إدارة الاستثمارات بالبلدية ، علماً بأن أنواع الأنشطة على النحو التالي :

اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	مكان فتح المظاريف
(قطع غيار سيارات - زينة سيارات - تركيب وتصلح زجاج سيارات - بيع مسكات ومستلزمات الأبواب المنزلية - بيع مسامير بأنواعها - قص مفاتيح - بيع بويات السيارات - يوفية - تموينات)	٣٠٠٠	١٤٣٧/٨/١٨هـ	١٤٣٧/٨/١٩هـ	بلدية محافظة ضرية

تعلن إدارة إسكان قوى الأمن بتيوك عن تأجير بعض المحلات التجارية التالية :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	خدمات الصيانة الإلكترونية وأجهزة الحاسب الآلي				
٢	مخيطه ملابس رجالية				
٣	كافتيريا عصيرات				
٤	نادي صف الضباط وملحقاته				

تعلن قاعدة الأمير سلطان الجوية عن طرح المنافسة التالية :

المنافسة	الرقم	قيمة الكراسة	موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف
مطعم نادي الفنيين بالمنطقة السكنية بمساحة (٣٠٤)م.	٤٠٠٠/١	٥٠٠	يوم الإثنين ١٤٣٧/٨/١٦هـ الساعة العاشرة صباحاً

تسلم الوثائق لجناب الإمدادات قاعدة الأمير سلطان الجوية بالخرج-قسم العقود والمشتريات للاستفسار الاتصال على ٠١١/٥٤٠٠٠٠٠٠. تحويله ٠٣١/٤٢.٣/٤٢.٠١٦/٤٢.

يعلن برنامج مستشفى قوى الأمن بالدمام عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع كوفي شوب بالمستشفى لمدة ٣ سنوات	D١٦/١١	مجانا	يوم الإثنين ١٤٣٧/٨/٢٣هـ الساعة ٣:٣٠ مساءً	يوم الثلاثاء ١٤٣٧/٨/٢٤هـ الساعة ١٠:٠٠ صباحاً

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة الباحة عن رغبتها في تمديد موعد تأجير العقارات التالية :

م	اسم المنافسة	الموقع	المساحة م ^٢	مدة العقد	قيمة الكراسة
١	إنشاء وتشغيل وصيانة فندق	مهران الباحة	٩٣٩٠	٢٥ سنة	٢٠٠٠
٢	إنشاء وتشغيل قرية سياحية	رغدان الباحة	٥٣٨٩١,٥١	٢٥ سنة	٥٠٠٠
٣	تشغيل كشك رقم ١ بحديقة شهبة لبيع الوجبات الخفيفة	الباحة	٦٠	٥ سنوات	٥٠٠
٤	تشغيل كشك رقم ٢ بحديقة شهبة لبيع ألعاب أطفال	الباحة	٢٤	٥ سنوات	٥٠٠
٥	تشغيل مسلخ شبرقة	الباحة	٢٦١٤	١٠ سنوات	٢٠٠٠
٦	تشغيل بوفية في سوق الخضار والفواكه	الباحة	٤٠,٥	٥ سنوات	٥٠٠
٧	تشغيل بوفية في سوق المواشي	الباحة	١٢	٥ سنوات	٥٠٠
٨	إنشاء وتشغيل وصيانة مدرسة أهلية بشهبة	الباحة	١٠٠٠٠	٢٥ سنة	٢٠٠٠

فعلى من له الرغبة في ذلك مراجعة إدارة تنمية الاستثمارات بالأمانة لإستلام نسخة المواصفات وكتيب شروط الإستشارك في المزايدة علماً بأن آخر موعد لتقديم واستلام العطاءات هو نهاية دوام يوم الإثنين ١٠/٢٠/١٤٣٧هـ، وموعد فتح المظاريف هو يوم الثلاثاء ١١/٢١/١٤٣٧هـ، مع مراعاة التقيد بأن يكون العرض مصحوباً بضمان بنكي ابتدائي بمقدار أجرة سنة كاملة للموقع ويكون ساري المفعول لمدة سنة من تاريخ تقديمه للأمانة مع إرفاق صورة من السجل التجاري والزكاة والدخل والغرفة التجارية والتأمينات الاجتماعية سارية المفعول .

تعلن بلدية محافظة ضمد عن طرح المنافسة التالية :

اسم المزايدة	قيمة الكراسة	موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف	مكان بيع الكراسات وتقديم العطاءات
تأجير غرفة صراف آلي بمساحة ٢م ^٢ بسوق الشقيري	٥٠٠	الأربعاء ١٨/٨/١٤٣٧هـ	بلدية محافظة ضمد

تعلن بلدية محافظة أحد المسارحة عن تأجير الموقع التالي وذلك عن طريق المزايدة بالظرف المختوم :

اسم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تشغيل مسلخ بلدية أحد المسارحة	٥٠٠٠	١١/٨/١٤٣٧هـ	١١/٨/١٤٣٧هـ

وعلى الراغبين الدخول في المزايدة التقدم لبلدية محافظة أحد المسارحة إدارة المشتريات للحصول على نسخة كراسة الشروط والمواصفات .
علماً بأنه سوف يتم فتح المظاريف بالبلدية .

يعلن فرع وزارة العدل بمنطقة الرياض عن طرح المنافسة التالية :

اسم المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
بوفيات لبعض المحاكم وكتابات العدل بمنطقة الرياض	٢	٣٠٠	٢/٨/١٤٣٧هـ	٣/٨/١٤٣٧هـ

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة ضرماء عن طرح المواقع الاستثمارية التالية:

م	المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	شقق فندقية	١٠,٠٠٠	يوم الثلاثاء	يوم الأربعاء
٢	محطة محروقات	١٠,٠٠٠	الساعة ١٢,٠٠ ظهراً	الساعة ١,٠٠ ظهراً
٣	موقع كشك	١٠٠٠	الموافق ١٧/٨/١٤٣٧هـ	الموافق ١٨/٨/١٤٣٧هـ
٤	صراف آلي	١٠٠٠		
٥	لوحات دعائية	١٠٠٠		

فعلى من لديه الرغبة في الدخول في المزايدة التقدم إلى (بلدية محافظة ضرماء / إدارة الاستثمار) لشراء كراسة الشروط والمواصفات.

تعلن أمانة محافظة جدة - بلدية العرضية الجنوبية - قسم الاستثمار عن طرح المواقع الاستثمارية التالية:

م	المنافسة	النشاط	القطعة والمساحة	مدة العقد	قيمة الكراسة
١	تأجير عدد من الأراضي الاستثمارية بمركز ثريبان مقابل مستشفى ثريبان العام	إقامة مشروع سكني تجاري	١. (١١٣٩,٣٦)م ٢. (١١٣٨,٧٠)م ٣. (١١٣٨,٧٠)م ٤. (١١٣٨,٧٠)م ٥. (١١٣٨,٧٠)م ٦. (١١٣٨,٧٠)م ٧. (١١٣٩,٣٦)م	٢٠ سنة	٥٠٠
٢	تأجير قطعتين في مخطط نخال بمركز العرضية الجنوبية	إقامة مشروع سكني تجاري	١. (٧٠٠٠)م ٢. (٨٠٠٠)م	٢٠ سنة	٥٠٠

على أن يكون بداية التقديم يوم الأحد الموافق ١٧/٧/١٤٣٧هـ.

ملاحظة: يلزم المتقدم أن يرفق ضمان بنكي ١٠٠٪ وسوف يكون تقديم آخر العطاءات يوم الثلاثاء ١٧/٨/١٤٣٧هـ، الساعة التاسعة صباحاً وسوف يتم فتح المظاريف في نفس اليوم الساعة الحادية عشر صباحاً.

تعلن بلدية الهياثم عن رغبتها في استثمار عدد من المواقع التالية:

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مسلخ الهياثم	٤٣٨/٤٣٧/١٧	١٠٠٠	١٤٣٧/٨/٢٥هـ	١٤٣٧/٨/٢٥هـ
٢	كشك حديقة البلدية	٤٣٨/٤٣٧/١٨	٥٠٠	يوم الأربعاء	يوم الأربعاء
٣	كشك حديقة فلاح	٤٣٨/٤٣٧/١٩	٥٠٠	الساعة ٩ صباحاً	الساعة ١٠ صباحاً

فمن لديه الرغبة عليه مراجعة البلدية قسم الاستثمارات لاستلام كراسة الشروط والمواصفات.

تشغيل جسور إركاب المسافرين

تعلن إدارة مطار الملك فهد الدولي عن رغبتها في طرح اتفاقية مشروع استبدال وتشغيل وصيانة جسور إركاب المسافرين بنظام البناء والتشغيل وتحويل الملكية في منافسة عامة. وعلى الراغبين في المشاركة التقدم إلى إدارة التنمية التجارية والممتلكات مبنى صالة الركاب بالمطار، لشراء كتيب المعلومات الخاص بالمنافسة، وذلك بموجب خطاب تفويض من قبل الشركة أو المؤسسة، وشيك مصدق بمبلغ (٥,٠٠٠) خمسة آلاف ريال سعودي، صادر لأمر (الهيئة العامة للطيران المدني - مطار الملك فهد الدولي)، علماً بأن قيمة الكتيب غير مستردة. وعلى المتقدم استيفاء جميع الطلبات للمشاركة في المنافسة المذكورة وتسليمها لإدارة التنمية التجارية والممتلكات في موعد أقصاه نهاية دوام يوم الأحد الموافق (١٧/٧/٢٠١٦م)، ولزيد من الاستفسار حول الموضوع، نأمل الاتصال على الهاتف رقم (٢٤١٠-٨٨٣-٠١٣) أو (٢٠٩٠-٨٨٣-٠١٣) أو البريد الإلكتروني (Aalarfaj@kfia.gov.sa).

إعلان تحذيري من المرور

تعلن الإدارة العامة للمرور بأنه لوحظ في الآونة الأخيرة انتشار ظاهرة تركيب أجهزة التحذير الصوتية والضوئية (سفتي) الصغيرة والكبيرة الظاهرة والمخفية المشابهة لما هو مستخدم في السيارات الأمنية على المركبات وحيث أن ذلك مخالف للمادة رقم (٢٩) من نظام المرور الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٨٥) وتاريخ ٢٦/١٠/١٤٢٨هـ، وكذلك مخالفة للمادتين رقم (١/٢٩) ورقم (٢/٢٩) من اللائحة التنفيذية لنظام المرور الصادر بالقرار الوزاري رقم ٧٠١٩ وتاريخ ٣/٧/١٤٢٩هـ. وبناءً عليه تم توجيه الدوريات الميدانية بمتابعة هذه الظاهرة وتطبيق النظام بحق مرتكبي هذا التجاوز، وكذلك متابعة أصحاب المحلات الذين يقومون بتركيب هذه الأجهزة دون التحقق من أخذ الأذن اللازم من الجهات المختصة. وعليه فإن الإدارة العامة للمرور تدعو الأخوة مالكي المركبات (جهات حكومية - خاصة غير أمنية - شركات - مؤسسات - الأفراد) المجهزة بمثل هذه الأجهزة بسرعة إزالة هذه الأجهزة ومراجعة الإدارة العامة للمرور (إدارة السلامة المرورية) لتصحيح أوضاعهم وذلك خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ صدور هذا الإعلان.

بيع ربيع بالمزاد العلني

تعلمن الرئاسة العامة لرعاية الشباب (مكتب الجوف) عن رغبتها في بيع أثاث ربيع بالمزاد العلني (أثاث مكتبي - أجهزة - آلات - طاولات وكراسي). رقم المزاد: (١٤٣).

وذلك في الساعة ١٠:٣٠ صباحاً من يوم الخميس ٢٨/٧/١٤٣٧هـ الموافق ٥/٥/٢٠١٦م.

فعلى من يرغب في الشراء الحضور بمقر المكتب بداية طريق الملك عبدالله - حي السلمانية، مع مراعاة الشروط التالية:

١- يلزم عند ترسية البيع دفع المبلغ نقداً من قبل المشتري وفي مكان البيع.

٢- على المشتري أن ينقل جميع الأصناف التي يتم بيعها فوراً وخلال مدة أقصاها (١٠) أيام من تاريخ الشراء.

٣- دفع مبلغ (١٠٠٠) ألف ريال تأمين من قبل المشتري وفي مكان البيع لحين الإنتهاء من نقل الأصناف من مكان البيع خلال المدة المحددة للنقل. للاستفسار الإتصال على هاتف: (٠١٤/٦٢٤١٠٢٧).

تعلمن الرئاسة العامة لرعاية الشباب (مكتب الجوف) عن رغبتها في بيع أثاث ربيع بالمزاد العلني (أثاث مكتبي - أجهزة - آلات - طاولات وكراسي). رقم المزاد: (١٤٤).

وذلك في الساعة ١٠ صباحاً من يوم الخميس ٢١/٧/١٤٣٧هـ الموافق ٤/٤/٢٠١٦م.

فعلى من يرغب في الشراء الحضور بورشة الرئاسة الكائنة جنوب غرب مبنى الرئاسة الرئيسي مع مراعاة الشروط التالية:

١- يلزم عند ترسية البيع دفع المبلغ نقداً من قبل المشتري وفي مكان البيع.

٢- على المشتري أن ينقل جميع الأصناف التي يتم بيعها فوراً وخلال مدة أقصاها (٥) أيام من تاريخ الشراء.

٣- دفع مبلغ (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال تأمين من قبل المشتري وفي مكان البيع لحين الإنتهاء من نقل الأصناف من مكان البيع خلال المدة المحددة للنقل. للاستفسار الإتصال على هاتف: (٤٠١٥١٢٩).

يعلمن مجمع الملك فهد الطبي العسكري بالظهران

عن مزايده بالظرف المغلق لبيع الزيوت المستعملة رقم (١٤٣٦/٤٥/٣١).

يجب تقديم الأوراق الثبوتية التالية للشركة / المؤسسة الراغبة في الشراء (تكون سارية المفعول حتى موعد فتح المظاريف): - السجل التجاري - شهادة وزارة المالية - شهادة التأمينات الاجتماعية - اشتراك الغرفة التجارية - شهادة السعودة - وخطاب تفويض للمندوب لشراء المناقصة مع مراعاة إحضار ذاكرة خارجية

علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات: ١٤٣٧/٨/٩هـ، ٢٠١٦/٥/١٦م، وموعد فتح المظاريف: الثلاثاء ١٠/٨/١٤٣٧هـ، ٢٠١٦/٥/١٧م، سيتم فتح المظاريف بتمام الساعة العاشرة صباحاً بقاعة الاجتماعات في قسم المناقصات).

تعلمن مديرية الشؤون الصحية بمحافظة الطائف

- مستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بالطائف - عن بيع ربيع مجموعة أثاث وأجهزة طبية وغير طبية.

موعد المزاد: الأحد ٢٢/٨/١٤٣٧هـ الساعة الرابعة عصراً بموقع مستودع الرجيع - بمستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بمحافظة الطائف.

تعلمن أمانة منطقة تبوك - بلدية محافظة ضباء

- عن رغبتها في بيع سيارات ومعدات متهالكة وحديد سكراب بالمزاد العلني.

فعلى الراغبين بالدخول بالمزاد الحضور إلى مقر البيع في مستودع بلدية محافظة ضباء وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٥/٨/١٤٣٧هـ في تمام الساعة الخامسة عصراً.

تعلمن هيئة الهلال الأحمر السعودي عن بيع

السيارات المخرجة من الخدمة في مزاد علني وعددها (٤٠) سيارة، منها عدد (٣٦) سيارة إسعاف وعدد (٤) سيارات خدمة، وذلك يوم الإثنين: ١٦/٨/١٤٣٧هـ، حسب تقويم أم القرى، الساعة التاسعة صباحاً بالمنطقة الشرقية (محافظة القطيف، الحي الخامسة، مركز إسعاف القطيف)، وعلى من يرغب بالدخول بهذا المزاد الحضور إلى الموقع المذكور في الموعد المحدد مع التزام من ترسوا عليه المزايدة تسديد كامل القيمة نقداً، ولمزيد من الاستفسار يمكن الإتصال على هاتف رقم: (٠١٣٨٢٧٦٢٠٣) تحويلة: (١٠٩)، أو الفاكس رقم: (٠١٣٨٢٧٦٠٥٩).

لشكاوي والملاحظات فاكس رقم: ٢٨٠٧٧٧٧، أو زيارة موقع هيئة الهلال الأحمر السعودي: www.srca.org.sa.

تعلمن الإدارة العامة لشؤون الزراعة بمنطقة

مكة المكرمة عن إقامة مزاد علني لبيع كمية من (الأثاث المكتبي وقوارب الصيد ومواطير رش ومحركات وأعيان أخرى) وذلك يوم الإثنين الموافق ٢/٨/١٤٣٧هـ بمقر

الإدارة العامة لشؤون الزراعة بمنطقة مكة المكرمة، طريق مكة جدة القديم كيلو ١٠ الساعة ٩ صباحاً، مع التأكيد على الدفع الفوري والدلالة على المشتري، ومبلغ تأمين مسترجع بقيمة (١٠,٠٠٠) ريال مع إحضار صورة البطاقة الشخصية للأهمية.

تعلمن الإدارة العامة لشؤون الزراعة بمنطقة مكة

المكرمة عن إقامة مزاد علني لبيع كمية من (السيارات) وذلك يوم الإثنين الموافق ١٦/٨/١٤٣٧هـ بمقر الإدارة العامة لشؤون الزراعة بمنطقة مكة المكرمة ، طريق مكة جدة القديم كيلو ١٠ الساعة ٩ صباحاً. مع التأكيد على الدفع الفوري والدلالة على المشتري مع إحضار صورة البطاقة الشخصية للأهمية.

تعلمن المديرية العامة للدفاع المدني عن رغبتها في

بيع ربيع محتويات مبنى المديرية العامة للدفاع المدني وقيادة الحج بمنطقة مكة المكرمة وذلك بالمزاد العلني بمقر المبنىين بالعريضة (شارع العريضة العام بالقرب من مجمع القارات)

بعد صلاة العصر مباشرة من يوم الثلاثاء الموافق ١٩/٧/١٤٣٧هـ، حسب تقويم أم القرى. علماً بأن الدفع نقداً.

تعلمن الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام

والمسجد النبوي عن بيع ربيع عربات وكراسي السعي. موعد المزاد: يوم الإثنين ٢/٨/١٤٣٧هـ.

استئجار مبنى

تعلمن الإدارة العامة لشؤون الزراعة بمنطقة جازان (للمرة الثانية) عن حاجتها إلى استئجار مبنى بمحافظة الحرت ليكون مقر فرع الوحدة البيطرية بمحافظة الحرت على أن يتوفر بالمبنى الشروط التالية:

١- أن يكون المبنى من الطراز الحديث من الأسمنت المسلح ولا يقع بمجرى سيول وتتوفر به الكهرباء وهاتف به خدمات (DSL) و خزانات مياه أرضية وعلوية ، ولا يقل عدد الغرف عن عشر غرف لا تقل مساحة الغرفة عن ٤ × ٥ و دورات مياه مع منافعها وتكون كافية .

٢- أن يقع المبنى على شارع رئيسي يتوفر حوله أماكن للوقوف. ٣- أن يتوفر بالمبنى ملاحق منفصلة عنه لا تقل عن أربع غرف لاستخدامها لأغراض تخزين بعض المواد والمعدات الخاصة بأعمال الفرع وغرفة بمنافعها للحراسات الأمنية .

٤- أن يتوفر بالمبنى فناء واسع لا تقل مساحته عن ٤٠٠ م تنشأ به ما لا يقل عن أربع مظلات للسيارات وسور بارتفاع مناسب مع توفر حفرتين لصيانة السيارات بالموقع .

٥- أن يكون المبنى مملوك بموجب صك ترفق صورة منه مع عرض الأجرة لمن يتقدم .

٦- أن يلتزم صاحب الدار الذي يقع عليه الاختيار بتنفيذ أي إضافات أو منشآت أو تعديلات مع إحضار خطاب من البلدية يفيد بعدم تعرض المبنى الذي وقع عليه الاختيار لمشروع من مشاريعها وإفادة بعدم تضرر المجاورين للمبنى من تواجد الجهاز الإداري مع إرفاق موافقتهم على سكنى الفرع بجانبهم .

٧- تخضع الدور المقدمة للتأجير لأعمال المقارنة الحكومية بنقاط المفاضلة لاختيار الأنسب.

٨- مدة العقد سنوية .

٩- على الراغبين في التأجير الذين تتوفر بدورهم الشروط الموضحة التقدم بعروضهم بإسم مدير عام الزراعة بجازان أو مدير فرع الزراعة بمحافظة الحرت خلال شهر من تاريخ النشر.

تعلمن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة

المدنية المنورة عن رغبتها باستئجار مبنى حديث ليكون مقراً لسكن ترميز مستشفى الميقات بالمدينة المنورة، حسب الشروط والمواصفات التالية:

١- أن لا يقل عدد الغرف عن (٢٥) غرفة خلاف المنافع.

٢- أن يكون على المبنى جدار حائط (سور).

٣- أن يتعهد صاحب المبنى بعمل جميع التعديلات والإضافات التي تتطلب منه مع تكييف كامل المبنى وعمل الستائر للتوافق دون المطالبة بأي تعويضات مالية.

٤- أن يكون المبنى مزود بالماء والكهرباء بالإضافة إلى توفر وسائل الأمن والسلامة حسب تعليمات إدارة الدفاع المدني.

٥- أن لا يكون صاحب المبنى أحد منسوبي وزارة الصحة.

٦- أن يكون المبنى حديث الإنشاء وغير مأهول بالسكان.

٧- أن يكون المبنى قريب من المستشفى وفي مكان معروف وواضح .

فعلى من لديه مبنى ويرغب بتأجيره لما ذكر بعاليه مراجعة المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة الإدارة المالية - قسم الأجور - خلال شهر من تاريخه مرفقاً بطلبه صورة مصدقة من صك الملكية وصورة رخصة الإنشاء وتحديد الأجرة المطلوبة وكتابة العنوان كاملاً.

تعلمن هيئة الهلال الأحمر السعودي عن رغبتها في

إستئجار مبنى ليكون مقراً لمركز إسعاف النقبة بالمنطقة الشرقية، وذلك حسب الشروط والمواصفات التالية:

١- يجب أن تقع الواجهة الرئيسية للمبنى على شارع رئيسي يكفل سهولة الحركة لدخول وخروج سيارات الإسعاف وعرض لا يقل عن (١٥) م.

٢- لا تقل عدد غرف المبنى عن (٥) غرف.

٣- لا تقل مساحة الغرفة عن (٢٠)م وأن تكون جميع الغرف مزودة بنظام التكييف (حار - بارد).

٤- سهولة الحركة داخل مرافق المبنى.

٥- أن تكون كافة المرافق الداخلية ملائمة للغرض من استئجار المبنى.

٦- توافر وسائل الأمن والسلامة المعتمدة من الجهات ذات العلاقة.

٧- توافر مواقف داخلية آمنة ومظلة لزوم سيارات الإسعاف.

٨- توافر مواقف مظلة لسيارات منسوبي المركز.

٩- توافر الفرش الأساسي لمرافق المبنى ويشمل (وحدات المطبخ - المكيفات).

١٠- موافقة المالك على عمل التعديلات.

١١- إرفاق الإحداثيات الخاصة بموقع المبنى.

١٢- إرفاق رسم كروكي خاص بالموقع مع مخطط للعقار متضمناً اسم الحي. علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات واستلام العروض: الثلاثاء ١٧/٨/١٤٣٧هـ، حسب تقويم أم القرى، على أن يكون تقديم العروض بالإدارة العامة بالمنطقة الشرقية. ولمزيد من الاستفسار يمكن الإتصال على الإدارة العامة للمشاريع والصيانة هاتف رقم: ٢٨٠٥٥٥٥ تحويلة: ١٧٣٢ - ١٧٤٤.

لشكاوي والملاحظات فاكس رقم: ٢٨٠٧٧٧٧، أو زيارة موقع هيئة الهلال الأحمر السعودي: www.srca.org.sa.

تعلمن أمانة منطقة تبوك عن رغبتها في استئجار

عدد (٤) مباني في مدينة تبوك بالمواصفات التالية: - مبنى مسلح يشتمل على عدد (١٥) غرفة بمنافعها وأن يكون المبنى حديث الإنشاء ومملوك بموجب صك شرعي والمبنى بموجب رخصة بناء وأن يقع على شارع رئيسي وتتوفر حوله مواقف كافية للسيارات وتتوفر فيه جميع اشتراطات السلامة بالأحياء التالية: ١-المبنى الأول في حي الحمراء أو حي الراقي. ٢-المبنى الثاني في حي السلطان أو حي العليا. ٣-المبنى الثالث في حي المصيف أو حي الريان. ٤-المبنى الرابع في حي الروضة أو حي القادسية. فمن لديه مبنى بهذه المواصفات في الأحياء المذكورة أن يتقدم بعرض الإيجار داخل ظرف مغلق ويتضمن صورة من صك الملكية وصورة من رخصة البناء وخطاب يتضمن الإيجار السنوي للمبنى ويسلم لإدارة الشؤون المالية بأمانة منطقة تبوك في موعد أقصاه ١٩/٨/١٤٣٧هـ..

تعلمن المديرية العامة للمياه بمنطقة الرياض

عن عقد استئجار مبنى فرع المياه بمحافظة الغاط. رقم المنافسة: (١٤٣٧/١٤٣٨).

علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات: يوم الإثنين ٢٥/٧/١٤٣٧هـ.

وموعد فتح المظاريف: يوم الثلاثاء ٢٦/٧/١٤٣٧هـ.

قرار الشركاء بتصفية شركة ربيع الدانة للتصنيع

إنه في يوم الثلاثاء ٢٤/١١/١٤٣٦ هـ الموافق ٠٨/٠٩/٢٠١٥ م اجتمع الشركاء في شركة ربيع الدانة للتصنيع وهم:

١. السيد / محمد مشتاق أحمد خان ، هندي الجنسية ، بموجب إقامة رقم (٢٢٥١٧٤١٨٠٣) ، وتاريخ ميلاده ١٩٦٤ م ، ويقع في مدينة جدة .

٢. السيدة / فاطمة عمر محمد بفلح ، سعودية الجنسية ، بموجب سجل مدني رقم (١١٠٦٦٨١٨٣) ، ومهنتها ربة منزل ، وتاريخ ميلادها ١٣٩٨/٠٧/٠١ هـ ، وتقيم في مدينة جدة .

حيث سبق للشركاء السالف ذكرهما افتتاح شركة استثمار في المملكة العربية السعودية والحصول على ترخيص استثمار رقم (١٠١٠٣٢٠٩١٠٩٨١) وتاريخ ١٤٣٣/٠١/٢٨ هـ ، وقررا ما يلي :

أولا : تصفية شركة ربيع الدانة للتصنيع ترخيص استثمار رقم (١٠١٠٣٢٠٩١٠٩٨١) وتاريخ ١٤٣٣/٠١/٢٨ هـ وسجل تجاري رقم (١٠١٠٣٢٨٥٥١) وتاريخ ١٤٣٣/٠٣/٢٢ هـ .

ثانيا : إقفال كافة الملفات المفتوحة للشركة في المملكة العربية السعودية لدى كافة الدوائر والجهات الحكومية .

ثالثا : قرر الشركاء تعيين السادة / مكتب تركي المحيا للمحاماة والاستشارات القانونية ، مصفيا ومفوضا ينوب عنهم في إنهاء كافة الاجراءات المتعلقة بتصفية الشركة و إلغاء ترخيص الاستثمار وشطب السجل التجاري ، حيث يحق للمفوض مراجعة كافة الدوائر الحكومية والجهات الحكومية والهيئة العامة للاستثمار ووزارة التجارة والصناعة ومكتب العمل ومصحة الزكاة والدخل والجوازات والتأمينات الاجتماعية، والبلديات ، ويحق للمفوض إلغاء وشطب التراخيص والسجلات التجارية وشطب رخص البلدية ، والاعلان في الصحف ، و يحق للمفوض الاستلام والتسليم والتوقيع نيابة عنا في كل ما يستلزم حضورنا ويحق له تفويض الغير ،

واشاه الموفق ،،،

توقيع الشركاء

الطرف الأول	الطرف الثاني
محمد مشتاق أحمد خان	فاطمة عمر محمد بفلح
التوقيع :	التوقيع :

قرار الشركاء بتصفية شركة لورا التجارية

(ذات مسؤولية محدودة) سجل تجاري رقم (١٠١٠٢٧٢٤٨٠)

وتاريخ ١٤٣٠/٠٨/١٤ هـ صادر من الرياض

أنه في يوم الأحد الموافق ٢٢/٠٣/٢٠١٥ م الموافق ٠٦/٠٦/١٤٣٦ هـ اجتمع الشركاء في الشركة وهم :

١- شركة عبدالله محمد بن سعيدان وأولاده العقارية (مساهمة مقلقة) .

٢- شركة المسكن الميسر (مساهمة مقلقة) .

٣- شركة حمد بن محمد بن سعيدان وشركاه للاستثمار العقاري (توصية بسيطة) .

٤- شركة العليا العقارية (توصية بسيطة) .

٥- شركة آل سعيدان للعقارات (تضامنية) .

٦- مجموعة سلمان بن عبدالله بن سعيدان للعقارات .

٧- فيصل بن عبدالله بن سعيدان .

وقرروا ما يلي :

أولا : حل الشركة وتصفيتها اختياريا لعدم الرغبة في استمرار النشاط ، وذلك طبقا لبنود عقد تأسيس الشركة ، ووفقا لأحكام التصفية الواردة في الباب الحادي عشر من نظام الشركات .

ثانيا : تعيين السيد / سعد بن عبدالله ابراهيم المزيد سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم (١٠٨٦٥٢٠٨٠٤) مصفيا لشركة لورا التجارية ومنحه كافة الصلاحيات والسلطات اللازمة لإنجاز أعمال التصفية .

الشركاء

١- شركة عبدالله بن محمد بن سعيدان وأولاده العقارية	٢- شركة المسكن الميسر
ويمثلها / وليد عبدالله بن سعيدان	ويمثلها / محمد عبدالله بن سعيدان
التوقيع /	التوقيع /
٣- شركة حمد بن محمد بن سعيدان وشركاه للاستثمار العقاري	٤- شركة العليا العقارية
ويمثلها / حمد بن محمد بن سعيدان	ويمثلها / نايف بن فهد بن سعيدان
التوقيع /	التوقيع /
٥- شركة آل سعيدان للعقارات	٦- مجموعة سلمان بن عبدالله بن سعيدان للعقارات
ويمثلها / محمد ابراهيم بن سعيدان	ويمثلها / سلمان بن محمد بن سعيدان
٧- فيصل بن عبدالله بن سعيدان	

قرار الشركاء في شركة المطاعم والتموين للتجارة باستمرار ودعم الشركة

أنه بتاريخ ٠١/٠٥/١٤٣٧ هـ الموافق ١٠/٠٢/٢٠١٦ م اجتمع الشركاء بشركة المطاعم والتموين للتجارة ، والمقيدة بالسجل التجاري رقم ١٠١٠٣٩٨٧٤٩ وتاريخ ١٨/٠٢/١٤٣٥ هـ بمدينة الرياض ، لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٤ م والتي قد تجاوزت رأس مال الشركة البالغ (١٢٠،٠٠٠) ريال وطبقا لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات ، فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية .

الشركاء

الاسم : معزز محمد الناصر	الاسم : أحمد عبدالله السالم	الاسم : عبدالله محمد الناصر
التوقيع :	التوقيع :	التوقيع :

قرار الشركاء في شركة جوهرة خليص للمخابز الآلية بتحويلها من شركة إلى مؤسسة فردية

ذات مسؤولية محدودة بخروج شريكين بتاريخ : ١٥ / ٦ / ١٤٣٧ هـ الموافق : ٢٤ / ٣ / ٢٠١٦ م اجتمع الشركاء في شركة جوهرة خليص للمخابز الآلية ذات مسؤولية محدودة (شركة ذات مسؤولية محدودة) سجل تجاري رقم (٤٦٠٤٠٠٤٧٥٥) بتاريخ : ٢٧ / ١٠ / ١٤٣٤ هـ بمحافظة خليص والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب عدل بمدينة جدة) بسجل عقود الشركات تحت رقم (١٥٦١/٣٤١٣٤٣٠٩٩) بتاريخ ١٨ / ١٠ / ١٤٣٤ هـ وهما كلا من :

١- السيد / دخيل عبدالرحمن يوسف الصحفي ((طرف اول))

٢- السيد / فوزان عبدالرحمن يوسف الصحفي ((طرف ثاني))

٣- السيد / نواف دخيل عبدالرحمن الصحفي ((طرف ثالث))

وقرروا ما يلي :

بناء على اتفاق فيما بين الشركاء أعلاه فقد تنازل الشريكين بالبيع / ١- فوزان عبدالرحمن يوسف الصحفي سعودي الجنسية بموجب حفيظة نفوس رقم (٢٥٣٠٢) بتاريخ ١٨ / ٩ / ١٤١٢ هـ الصادرة من رابع وبطاقة الاحوال رقم (١٠٤٢١٩٧٣٧٤) ومهنته متسبب ويبلغ من العمر (٤٤) عاما يقيم بمحافظة خليص حي المغاربة بجوار عمدة خليص (طرف ثاني) ٢ - نواف دخيل عبدالرحمن الصحفي سعودي الجنسية بموجب حفيظة نفوس رقم (١٩٧٠٠٧) بتاريخ ٨ / ٢ / ١٤٢٢ هـ الصادرة من جدة وبطاقة الاحوال رقم (١٠٤٧١٢٣٨٨٨) ومهنته متسبب ويبلغ من العمر (٣١) عاما يقيم بمحافظة خليص حي المغاربة بجوار عمدة خليص (طرف ثالث) ، عن كامل حصصهم في شركة جوهرة خليص للمخابز الآلية، إلى شريكهم دخيل عبدالرحمن يوسف الصحفي سعودي الجنسية بموجب حفيظة نفوس رقم (١٦٢٧١) بتاريخ ٢٩ / ٤ / ١٤٠٣ هـ الصادرة من رابع وبطاقة الاحوال رقم (١٠٢١٧٢٦٠٦٠) ومهنته متسبب ويبلغ من العمر (٥٢) عاما يقيم بمحافظة خليص حي المغاربة بجوار عمدة خليص (طرف اول) ، بما لها من حقوق وما عليها من التزامات ويكون الشريك المتنازل له مسئولاً عن كل ما يتوجب على الشركة من التزامات ، كما يقر الشركاء المتنازلين بأنهم قد استلموا كافة حقوقهم من الشريك المتنازل له ، كما يقر الشركاء بأنهم قاموا بإنجاز أعمال التصفية بمعرفتهم وفقا لأحكام الباب الحادي عشر من نظام الشركات ويقر الأطراف بأنه تم سداد الزكاة المستحقة على الشركة والشركاء حتى تاريخ صدور هذا القرار ، وطبقا للمادة (١٥) من نظام الشركات تصبح الشركة منقضية بسبب انتقال جميع حصص رأس المال إلى شريك واحد هو السيد / دخيل عبدالرحمن يوسف الصحفي ، هذا وقد رغب الشركاء المتنازلين له بتحويلها إلى مؤسسة فردية بنفس رقم السجل والاسم التجاري .

واشاه الموفق ،،،

توقيع الطرفين المتنازلين بالبيع /	الختم	توقيع الطرف المتنازل له بالبيع /
١- فوزان عبدالرحمن الصحفي		دخيل عبدالرحمن الصحفي
التوقيع /		التوقيع /
٢- نواف دخيل الصحفي		
التوقيع /		

إقرار الشركاء بتصفية شركة نجم اللدائن السعودية للصناعة

ذات مسؤولية محدودة ١٩/٠٥/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٨/٠٢/٢٠١٦ م

يقر الشركاء بشركة نجم اللدائن السعودية للصناعة وهي شركة ذات مسؤولية محدودة والمسجلة بالسجل التجاري بمدينة الرياض برقم (١٠١٠٣٤٦٣٨٠) وتاريخ ١٢/٠٦/١٤٣٣ هـ بان الشركة لم تمارس أي نشاط منذ تأسيسها ولم تقم باي عمل . كما يقر الشركاء بأنه لا يوجد للشركة او اصول او ممتلكات ولم يترتب عليها ديونا او التزامات حالة او اجله او متنازع عليها تجاه الغير وليس مستحقا عليها أي زكاة أو ضرائب او رسوم للدولة او الجهات المختصة تم الغاء اشتراك الغرفة التجارية في قرار الشركاء وقد قام الشركاء بسحب رأس مال الشركة وتوزيعه فيما بينهم كل بحسب حصته في رأس المال وبذا يكون الشركاء قد قاموا بتصفية الشركة ويتعهد الشركاء منفردين ومتضامنين فيما بينهم باداء ما قد يظهر على الشركة من ديون أو التزامات للغير وذلك من اموالهم الخاصة ويعتبر هذا بمثابة تقرير بالتصفية وحساب ختامي و اقرار بانتهاء الشركة طبقا للمادة ٢٢٣ من نظام الشركات كما يعتبر طلبا بشطب السجل التجاري للشركة

توقيعات الشركاء

الاسم/ عبدالله سليمان الحميد	الاسم/ يحي يعن الله العمري
التوقيع:	التوقيع:

قرار الشركاء بتصفية فرع شركة أندرو ال سي

نحن شركة أندرو ال سي أننا قررنا إقفال فرع شركة أندرو ال سي في الرياض وإلغاء ترخيصنا رقم (١٠٢٠٣٠٧٢٢١٣) ومستثمر رقم (٦٣٣٠١٦) وإلغاء السجل التجاري رقم ١٠١٠٢٤١١٠٧ ذلك لإنهاء المشاريع الشركة السابقة وعدم وجود فرص أخرى .

ونفيدكم بأننا فوضنا السيد / سلطان عبدالرحمن بن سلمان - سعودي الجنسية يحمل بطاقة أحوال رقم (١٠٤٥٣٣٦٨٣) والسيد سلطان فهد عبدالله الغنام - سعودي الجنسية - هوية رقم (١٠٥١٣٧٩٣٣٥) وذلك لمراجعة إدارتكم متابعة إنهاء كافة الإجراءات التصفية وإغلاق الترخيص لديكم وله الحق في التسليم والاستلام والتوقيع نيابة عنها .

شركة أندرو ال سي

قرارات اجتماع الجمعية العمومية غير العادية الثانية عشر لشركة العربية للتعهدات الفنية

انه في يوم الاثنين ١١/٠٢/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٣/١١/٢٠١٥ م في تمام الساعة الثالثة مساءً اجتمعت الجمعية العامة غير العادية الثانية عشر للشركة بمقر الشركة العربية للتعهدات الفنية بالرياض وقرروا ما يلي :-
١- الموافقة على تعديل المادة (١٧) من النظام الأساسي للشركة "حسب النص المرفق".
٢- الموافقة على تعديل المادة (٢٤) من النظام الأساسي للشركة "حسب النص المرفق".
٣- الموافقة على حل مجلس إدارة الشركة.
٤- الموافقة على انتخاب أعضاء مجلس الإدارة من بين المرشحين للدورة القادمة والتي تبدأ من تاريخ انعقاد الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ ١١/٠٢/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٣/١١/٢٠١٥ م ولمدة ثلاث سنوات.

قرارات الجمعية العمومية العادية وغير العادية لشركة مكين القابضة

(مساهمة مغلقة) والتي عقدت بتاريخ ١/٥/١٤٣٧ هـ الموافق ١٠/٢/٢٠١٦ م
١: الموافقة على تعديل المادة (١٨) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بعدد أعضاء مجلس الإدارة .
٢: الموافقة على تعديل المادة (٢٥) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بأغلبية حضور أعضاء مجلس الإدارة .

قرارات الجمعية العمومية العادية وغير العادية لشركة العيوني للاستثمار والمقاولات

(مساهمة مغلقة) والتي عقدت بتاريخ ١/٥/١٤٣٧ هـ الموافق ١٠/٢/٢٠١٦ م
١- الموافقة على تعديل المادة (١٦) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بعدد أعضاء مجلس الإدارة .
٢- الموافقة على تعديل المادة (٢٢) من النظام الأساسي للشركة المتعلقة بأغلبية حضور أعضاء مجلس الإدارة .

إقرار الشركاء بتصفية شركة أساور البناء

(ذات مسؤولية محدودة) بتاريخ ١٤٣٧/٠٦/٠٥ هـ الموافق ١٤/٠٣/٢٠١٦ م
يقر الشركاء بشركة أساور البناء وهي شركة ذات مسؤولية محدودة والمسجلة بالسجل التجاري بمدينة الرياض برقم (١٠١٠٣٠٧٤٢٨) وتاريخ ١٩/٠٥/١٤٣٢ هـ ، بأن الشركة لم تمارس أي نشاط منذ تأسيسها ولم تقم بأي عمل، كما يقر الشركاء بأنه لا يوجد للشركة أصول أو ممتلكات ولم يترتب عليها ديون أو التزامات حالة أو آجلة أو متنازع عليها تجاه الغير، وليس مستحقاً عليها أية زكاة أو ضرائب أو رسوم للدولة أو الجهات المختصة .
وقد قام الشركاء بسحب رأسمال الشركة وتوزيعه فيما بينهم كل بحسب حصته في رأس المال وبذلك يكون الشركاء قد قاموا بتصفية الشركة .
ويتعهد الشركاء منفردين ومتضامين فيما بينهم بأداء ما قد يظهر على الشركة من ديون أو التزامات للغير وذلك من أموالهم الخاصة .
ويعتبر هذا بمثابة تقرير بالتصفية وحساب ختامي واقرار بانتهاء الشركة تطبيقاً لحكم المادة (٢٢٣) من نظام الشركات ، كما يعتبر طلباً بشطب السجل التجاري للشركة .

توقيعات الشركاء

١- العنود مشل العتيبي / التوقيع /
٢- سعد ناهض السميري / التوقيع /

قرار الشركاء بتصفية شركة مصنع كانتري للصناعات المعدنية

(ذات مسؤولية محدودة والمقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٢٢٧٩٧٩) وتاريخ ١٧/١/١٤٢٨ هـ بمدينة الرياض .
انه في يوم الثلاثاء ١٩/٠٩/١٤٣٦ هـ الموافق ٦/٧/٢٠١٥ م اجتمع الشركاء وهم
١- السادة / مؤسسة كانتري السعودية للمقاولات ويمثلها ناصر فهمي المغازي إبراهيم
٢- السيد / ناصر فهمي المغازي إبراهيم
٣- السيد / منصور عوده السعدون
٤- السيد / يسري فهمي المغازي إبراهيم
٥- السيد / المغازي فهمي المغازي إبراهيم
ويمثلهم في الاجتماع السيد / نايف حابس الظفيري
وقرروا ما يلي :
أولاً : حل الشركة وتصفيتها اختياراً للأسباب التالية :-
١- الخسارة المستمرة خلال الفترة الأخيرة
٢- سفر الشريك الرابع والخامس بصورة دائمة من المملكة
وطبقاً لبنود عقد تأسيس الشركة ، وفقاً لأحكام التصفية الواردة في الباب الحادي عشر من نظام الشركات .
تعين السادة/ مكتب الظفيري للمحاماة ويمثله السيد المدير العام السيد/ نايف حابس الظفيري ومنحهم كافة الصلاحيات والسلطات اللازمة لا نجاز أعمال التصفية .

توقيع الشركاء

١- السادة / مؤسسة كانتري السعودية للمقاولات
ويمثلها ناصر فهمي المغازي إبراهيم
٢- السيد / ناصر فهمي المغازي إبراهيم
٣- السيد / منصور عوده السعدون
٤- السيد / يسري فهمي المغازي إبراهيم
٥- السيد / المغازي فهمي المغازي إبراهيم
وكيل شرعي السيد / نايف حابس الظفيري
توقيع = = = = =
توقيع = = = = =
توقيع = = = = =
توقيع = = = = =

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة الوطنية للتنمية الزراعية (نادك)

يسر مجلس إدارة الشركة الوطنية للتنمية الزراعية (نادك) دعوة مساهميها الكرام لحضور الجمعية العامة غير العادية التي ستعقد إن شاء الله في الساعة (الرابعة) من مساء يوم الخميس ٢٩/٠٦/١٤٣٧ هـ الموافق ٠٧/٠٤/٢٠١٦ م بمقر إدارة الشركة الواقع بحي المربع جنوب فندق قصر الرياض بمدينة الرياض وسوف تنظر الجمعية في البنود التالية :-
١- التصويت على ما جاء بتقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
٢- التصويت على القوائم المالية كما هي في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
٣- التصويت على تقرير مراجع الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
٤- التصويت على توصية مجلس الإدارة بزيادة رأس مال الشركة من ٧٧٠ مليون ريال إلى ٨٤٧ مليون ريال بزيادة أسهم الشركة من ٧٧ مليون سهم إلى ٨٤٧ مليون سهم بنسبة زيادة قدرها ١٠٪ عن طريق رسملة ٧٧ مليون ريال من الأرباح المتبقية كما في ٣١/١٢/٢٠١٥ م ، وذلك بمنح سهم مجاني لكل ١٠ أسهم ، وتجميع كسور الأسهم في محفظة واحدة لجميع حملة الأسهم وبيعها في السوق وتهدف هذه التوصية إلى دعم توسعات الشركة والمواثمة المالية.
علماً بأن هذه المنحة ستكون ملاك الاسهم المقيدون في نهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة غير العادية .
٥- التصويت على تعديل المادة (٦) من النظام الأساسي للشركة وفقاً للزيادة.
٦- التصويت على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح عن عام ٢٠١٥ م قدرها (٣٨,٥ مليون ريال) ، أي بواقع ٠,٥٠ ريال للسهم الواحد وهو ما يعادل ٥٪ من رأس المال ، علماً بأن تاريخ أحقية الأرباح للمساهمين ستكون ملكي أسهم الشركة المقيدون في سجلات (تداول) بنهاية تداول يوم انعقاد اجتماع الجمعية العامة غير العادية وسيتم الاعلان لاحقاً عن تاريخ التوزيع.
٧- التصويت على صرف مبلغ (١,٠٥٠,٠٠٠) ريال كمكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي ٢٠١٥ م بواقع (١٥٠,٠٠٠) ريال لكل عضو .
٨- التصويت على تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي والخاصة بأغراض الشركة وذلك بإضافة الأنشطة التالية:
- استيراد وتصدير المنتجات والمواد الزراعية والحيوانية والغذائية.
- نقل منتجات الشركة الزراعية والغذائية والحيوانية داخل المدن وخارجها.
٩- التصويت على اضافة مادة جديدة للنظام الأساسي برقم ١٥ ضمن الباب الثاني - رأس المال والاسهم - بالنص الآتي: يجوز للشركة إصدار صكوك متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية سواء في جزء أو عدة أجزاء من خلال إصدار واحد أو سلسلة من الإصدارات من وقت لآخر في الأوقات وبالمبالغ والشروط التي يقرها مجلس الإدارة دون الحاجة للرجوع إلى الجمعية العامة للمساهمين بهذا الخصوص، وبشرط أن لا تزيد قيمة الصكوك على قيمة رأس مال الشركة.
١٠- التصويت على تفويض مجلس إدارة الشركة باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإصدار تلك الصكوك والحصول على الموافقات المطلوبة من الجهات المختصة، وللمجلس تفويض أي شخص أو أشخاص آخرين ببعض أو كل الصلاحيات الممنوحة له حسب القرار أعلاه ومنحهم حق تفويض الغير.
١١- التصويت على اعادة ترتيب وترقيم مواد النظام الأساسي بما يتفق مع الاضافة.
١٢- التصويت على مزاولة رئيس مجلس الإدارة أعمال منافسه لإعمال الشركة خلال العام المالي ٢٠١٥ م والترخيص بها لعام قادم وهذه الأعمال تتمثل بإنتاج الحبوب والأعلاف.
١٣- التصويت على تعيين مراجع حسابات من بين المرشحين حسب توصية لجنة المراجعة لمراجعة حسابات الشركة للعام المالي ٢٠١٦ م والبيانات المالية الربع سنوية وتحديد أتعابها.
ولكل مساهم يمتلك (٢٠) سهماً فأكثر الحق في حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية وله أن يوكل عنه مساهماً آخر وذلك لتمثله في الاجتماع بموجب التوكيل المبين نصه أدناه على أن يرسل أصل التوكيل قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على عنوان الشركة الموضح أدناه وعلى كل مساهم يرغب في حضور اجتماع الجمعية أن يحضر المستندات الدالة على ملكيته للأسهم وأصل البطاقة الشخصية . علماً بأن النصاب القانوني لانعقاد الجمعية العامة غير العادية يكون بحضور مساهمين يمثلون ٥٠٪ من رأس مال الشركة .

(توكيل)

أنا الموقع أدناه المساهم : بموجب السجل المدني/ السجل التجاري رقم وتاريخ بصفتي أحد مساهمي الشركة الوطنية للتنمية الزراعية (نادك) ، والمالك لعدد سهماً قد وكلت عني المساهم (الاسم رباعياً) السجل المدني رقم (وهو من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي الشركة لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية والمقرر عقدها إن شاء الله في تمام الساعة (الرابعة) من مساء يوم الخميس ٢٩/٠٦/١٤٣٧ هـ الموافق ٠٧/٠٤/٢٠١٦ م وأفوضه بالتصويت والتوقيع نيابة عني على بنود جدول الأعمال . ويسري هذا التوكيل للاجتماع اللاحق في حال عدم اكتمال النصاب في الاجتماع الأول.

الاسم :

التوقيع :

الصفة :

تاريخ: / / ١٤٣٧ هـ الموافق / / ٢٠١٦ م

يتم تصديق التوكيل أعلاه من الغرفة التجارية الصناعية أو احد البنوك أو (جهة حكومية للمساهم الموظف) . ويرسل أصل التوكيل

قبل ثلاثة أيام من موعد انعقاد الجمعية على العنوان التالي:

إدارة المساهمين : ص . ب ٢٥٥٧ الرياض ١١٤٦١ للاستفسار ٢٠٢٧٨٣٠-٠١١

قرار الشركاء في شركة حسن علام للإنشاءات السعودية المحدودة باستمرار ودعم الشركة

اجتمع الشركاء بشركة حسن علام للإنشاءات السعودية المحدودة :-

المسجلة بموجب السجل التجاري رقم ١٠١٠٣٣٩٧٨ الصادر بتاريخ ٠٦/٠٢/١٤٣٣ هـ جرياً الموافق ٣١/١٢/٢٠١١ م. بمقر الشركة لمدينة الرياض بتاريخ ١٥/٠١/٢٠١٦ م لبحث خسائر الشركة المبقة عن الفترة المنتهية في ٣١/٢١/٢٠١٥ م والتي قد تجاوزت رأس المال.

وطبقاً لاحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم لها المتمثل في تقديم الدعم المالي المطلوب لتغطية تلك الخسائر ومقابلة التزامات الشركة حين استحقاقها وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

شركة أبناء مصر للتعمير
السيد/

شركة محمد عبدالرحمن العثمان للتجارة والمقاولات
السيد/

تتمثل الخدمات والمنافع المقدمة للشركة من الطرف ذو العلاقة فيما يلي:

أ/ عقود إيجارات مساكن لصالح مفروشات العبد اللطيف (المؤجر) على شركة العبد اللطيف للاستثمار الصناعي (المستأجر) وذلك لإسكان بعض موظفي شركة العبد اللطيف للاستثمار الصناعي وتبلغ قيمة العقود (٦١٥) ألف ريال سنوياً.

ب/ عقود إيجارات مستودعات ومراكز بيع خارج مدينة الرياض لصالح مفروشات العبد اللطيف (المؤجر) والمستأجر هو شركة أدفا للبطانيات (أحد الشركات التابعة لشركة العبد اللطيف للاستثمار الصناعي) وتبلغ قيمة العقود (٢٣٠) ألف ريال سنوياً.

ج/ تكاليف فرش السجاد في مشروعات الشركة والجهة المنفذة هي مفروشات العبد اللطيف بمبلغ قيمته (٢٢٦) ألف ريال سنوياً.

وعليه تبليغ إجمالي الخدمات والمنافع المقدمة من الطرف ذو علاقة (-١٠٧١) ألف ريال سعودي.

٤. المشتريات من الطرف ذو علاقة

أ/ بلغت قيمة المشتريات من طرف ذو علاقة (مفروشات العبد اللطيف) (-٢٩٣) ألف ريال سعودي وهي عبارة عن أثاث مكتبي وخلافه.

ب/ بلغت قيمة المشتريات من الغاز الطبيعي من طرف ذو علاقة (شركة توزيع الغاز الطبيعي) (-٢٠٢٨) ألف ريال، وعليه فإن إجمالي قيمة المشتريات من الاطراف ذو علاقة بلغت (-٢٠٣٢١) ألف ريال.

ويوصي المجلس بالموافقة على تلك العقود والترخيص بها لعام قادم.

٧. التصويت على صرف مبلغ (١٠٠.٠٠٠) ريال لثلاثة أعضاء من أعضاء مجلس الإدارة كمكافأة للعام المالي المنتهي في ٢٠١٥/١٢/٣١ م بإجماعي (٣٠٠.٠٠٠) ريال وهم (الأستاذ/ خالد بن عبدالمحسن الخيال والأستاذ/ مازن بن محمد الحماد والأستاذ/ عبدالعزيز بن عبد اللطيف الدليجان) علماً بأن بقية الأعضاء الأربعة لا يرغبون باستخلاص مكافأة عن عضويتهم بمجلس الإدارة عن السنة المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ م.

٨. التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ م.

علماً بأنه يشترط لصحة انعقاد هذه الجمعية حضور عدد من المساهمين يمثل ٥٠٪ من رأس المال، ولكل مساهم يملك ٢٠ سهم حق الحضور لاجتماع الجمعية العامة الحادية عشر، ويرجى من المساهمين الذين يتعذر حضورهم في الموعد المحدد ويرغبون في توكيل غيرهم من المساهمين ممن لهم حق حضور الاجتماع (من غير أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة) إرسال التوكيلات اللازمة مصدقة من الغرفة التجارية أو من أحد البنوك أو جهة العمل، وإرساله على العنوان التالي الرياض، شركة العبد اللطيف للاستثمار الصناعي، المدينة الصناعية الثانية، ص.ب. ٨٥٩ الرياض ١١٤٢١ شؤون المساهمين، فاكس: ٠١١٢٦٥٠٢٨٥، وذلك قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل مع ضرورة إحضار المساهمين للاجتماع (أصالة أو وكالة) بطاقتهم الشخصية.

توكيل

أنا المساهم/.....

(الاسم رباعياً/ أو اسم الشركة أو المؤسسة كما هو في سجلها التجاري)

الموقع أدناه بموجب (.....) رقم(.....) وتاريخ...../...../..... ١٤٠٠ هـ بصفتي أحد مساهم شركة العبد اللطيف للاستثمار الصناعي، والمالك لعدد (.....) سهم، قد وكلت المساهم/.....

(الاسم رباعياً)

السجل المدني رقم) (.....) (وهو من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي الشركة أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها) لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية الحادية عشر للشركة والمقرر عقده بمشيئة الله تعالى في تمام الساعة الرابعة من مساء يوم الثلاثاء ١٤٣٧/٠٧/٠٥ هـ الموافق ١٢/٠٤/٢٠١٦ م بمقر الشركة الرئيسي بالمدينة الصناعية الثانية بمدينة الرياض، والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية نيابة عني والتوقيع على كل المستندات المطلوبة للاجتماع. كما يسري هذا التوكيل للاجتماع الثاني في حالة تأجيل الاجتماع الأول.

حرر في / /

الاسم : الصفة :

التوقيع: التصديق:

قرار الشركاء بتصفية شركة مصنع عياد للأشغال الحديدية

(شركة ذات مسؤولية محدودة) ترخيص استثماري رقم (١٢١٠٣٠١٢١١٠٥) بتاريخ ١٤/٠٤/١٤١٣ هـ، سجل تجاري رقم (١٠١٠٢٩٦١١) بتاريخ ٠٢/٠٥/١٤٠٠ هـ بمدينة الرياض.

أنه في يوم الأربعاء، الموافق ١٨/٠٥/١٤٣٧ هـ، اجتمع الشركاء في الشركة وهم:

- السيد / زكي عاشور علي حسن عياد .
- السيدة / نعيمة رشاد أبوهره .
- السيد / أنور عاشور علي حسن عياد .
- السيدة / أمال عاشور علي حسن عياد .
- السيد / فريال عاشور علي حسن عياد .
- السيدة / محمد عاشور علي حسن عياد .
- السيدة / زهور عاشور علي حسن عياد .
- السيدة / سهام عاشور علي حسن عياد .

ويمثلها في الاجتماع السيد / أنور عاشور علي حسن عياد .

وقرروا ما يلي:

أولاً: حل الشركة وتصفيها اختياراً للأسباب التالية:

إلغاء الترخيص الاستثماري رقم (١٢١٠٣٠١٢١١٠٥) بتاريخ ١٤/٠٤/١٤١٣ هـ

وطبقاً لبنود عقد تأسيس الشركة، ووفقاً لأحكام التصفية الواردة في الباب الحادي عشر من نظام الشركات.

ثانياً: تعيين السيد / أنور عاشور علي حسن عياد مصفياً لشركة / مصنع عياد للأشغال الحديدية، ومنحه كافة الصلاحيات والسلطات اللازمة لإنجاز أعمال التصفية.

تواقيع الشركاء

التوقيع:	الشريك / زكي عاشور علي حسن عياد
التوقيع:	الشريك / أنور عاشور علي حسن عياد
التوقيع:	الشريك / فريال عاشور علي حسن عياد
التوقيع:	الشريك / زهور عاشور علي حسن عياد
التوقيع:	الشريك / نعيمة رشاد أبوهره
التوقيع:	الشريك / أمال عاشور علي حسن عياد
التوقيع:	الشريك / محمد عاشور علي حسن عياد
التوقيع:	الشريك / سهام عاشور علي حسن عياد

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة العربية للأنايب (الرابع والعشرين)

يسر مجلس إدارة الشركة العربية للأنايب دعوة مساهميها الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية الرابع والعشرون والذي سيعقد بمشيئة الله تعالى يوم الأحد ١٠ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٧ إبريل ٢٠١٦ م في تمام الساعة الرابعة مساءً وذلك في مقر الغرفة التجارية بالرياض شارع الضباب قاعة رقم ٤ الدور الأرضي للنظر في جدول الأعمال التالي:-

١- التصويت على ماورد بتقرير مجلس الإدارة لعام ٢٠١٥ م.

٢- التصويت على تقرير مدقق الحسابات للسنة المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ م.

٣- التصويت على قائمة المركز المالي للشركة كما في ٢٠١٥/١٢/٣١ م وباقي القوائم المالية عن السنة المنتهية في نفس التاريخ.

٤- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن أعمال الشركة خلال عام ٢٠١٥ م.

٥- التصويت على اختيار مراقب حسابات الشركة من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة حسابات الشركة للعام ٢٠١٦ م والبيانات المالية الربع سنوية وتحديد أتعابه.

هذا ولكل مساهم حق حضور الاجتماع وله أن يوكل عنه مساهماً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي الشركة أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها لحضور الجمعية العامة العادية للشركة والتصويت على قراراتها نيابة عنه وتمثله في الاجتماع بمقتضى نص التوكيل المبين ادناه في هذه الدعوة على أن تصل أصول الوكالات مصدقة من الغرفة التجارية أو أحد البنوك قبل موعد انعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل إلى مقر الشركة بالرياض ص.ب. (٤٢٧٣٤) الرياض (١١٥٥١)، علماً بأن النصاب القانوني لصحة انعقاد الجمعية ٥٠٪ على الأقل من أسهم الشركة. كما نرجو من المساهمين الكرام الحضور قبل الموعد المحدد بساعه واحدة على الأقل وذلك لإنهاء كافة إجراءات تسجيلهم وإحضار البطاقات الشخصية.

توكيل

أنا المساهم / الموقع أدناه بموجب بطاقة أحوال/هوية/سجل تجاري رقم: (.....)، وتاريخ / / ١٤٠٠ هـ وبصفتي أحد مساهمي الشركة العربية للأنايب والمالك لعدد (.....) سهم، قد وكلت المساهم/..... (الإسم رباعياً) بطاقة أحوال/هوية رقم: (.....) (من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي الشركة أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها) لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية الرابع والعشرون للشركة والمقرر يوم الأحد ١٠ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٧ إبريل ٢٠١٦ م والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية نيابة عني والتوقيع على كل المستندات المطلوبة والضرورية واللزامة لإجراءات الاجتماع. كما يسري هذا التوكيل للاجتماع الثاني في حالة عدم اكتمال النصاب القانوني للاجتماع والدعوة لأجتماع ثاني.

• حرر في / / ١٤٠٠ هـ الاسم: الصفة: التوقيع: التصديق:

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية الحادية عشر لشركة العبد اللطيف للاستثمار الصناعي

يدعو مجلس إدارة شركة العبد اللطيف للاستثمار الصناعي السادة المساهمين الذين يملكون ٢٠ سهم فأكثر لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية الحادية عشر المقرر عقده بمشيئة الله تعالى في الرياض-مقر الشركة بالمدينة الصناعية الثانية في تمام الساعة ٠٤:٠٠ مساءً يوم الثلاثاء ١٤٣٧/٠٧/٠٥ هـ الموافق ١٢/٠٤/٢٠١٦ م وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي:

١. التصويت على تقرير مراقب الحسابات للسنة المالية المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ م.

٢. التصويت على القوائم المالية المدققة للسنة المالية المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ م.

٣. التصويت على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ م.

٤. التصويت على اختيار مراقب حسابات الشركة من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة القوائم المالية للعام ٢٠١٦ م بما في ذلك القوائم المالية الربع سنوية وتحديد أتعابه.

٥. التصويت على اقتراح مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح عن فترة الربع الرابع من العام ٢٠١٥ م من رصيد الأرباح المبقاة بقيمة تبلغ (٢٤,٣٧٥,٠٠٠) ريال سعودي بواقع (٠,٣٠) ريال للسهم الواحد وتعادل هذه الأرباح المقترح توزيعها ما نسبته (٣٪) من رأس المال وذلك للمساهمين المقيدين بسجلات تداول بنهاية يوم انعقاد الجمعية العامة العادية الحادية عشر، والمصادقة على الأرباح التي تم توزيعها عن فترة التسعة أشهر المنتهية في ٢٠١٥/٠٩/٣٠ م من رصيد الأرباح المبقاة حتى ٢٠١٥/٩/٣٠ م بقيمة بلغت (١٠١,٥٦٢,٥٠٠) ريال سعودي بواقع (١,٢٥) ريال للسهم الواحد وتعادل تلك الأرباح الموزعة ما نسبته (١٢,٥٪) من رأس المال وقد تم التوزيع يوم الخميس ١٤٣٧/٠٢/٢٨ هـ الموافق ١٠/١٢/٢٠١٥ م، ليلبغ إجمالي الأرباح التي تم توزيعها والتي سيتم توزيعها بعد موافقة الجمعية مبلغ (١٢٥,٩٣٧,٥٠٠) ريال سعودي والذي يشكل ما نسبته ١٥,٥٪ من رأس المال.

٦. التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة والأطراف ذات العلاقة للعام المالي ٢٠١٥ م:

قامت الشركة خلال العام ٢٠١٥ م بإجراء بعض المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وهي:

أ. مفروشات العبد اللطيف من الأطراف ذات العلاقة وذلك لأن الأستاذ / سليمان بن عمر العبد اللطيف يشغل منصب المدير العام بها وهو عضو في مجلس الإدارة لدورته الحالية.

ب. شركة توزيع الغاز الطبيعي من الأطراف ذات العلاقة وذلك لأن الأستاذ / عبد اللطيف بن عمر العبد اللطيف يشغل منصب عضو مجلس إدارة بها وهو عضو في مجلس إدارة الشركة لدورته الحالية.

١. المبيعات الى طرف ذو علاقة (مفروشات العبد اللطيف):

تتكون المبيعات بشكل رئيسي من البيع بالجملة لمواد السجاد والموكيت مع العلم بأن جميع التعاملات مع الطرف ذو العلاقة لا تختلف عن التعاملات مع المدينين والدائنين التجاريين العاديين ولا يوجد لها أي مزايا خاصة، ومدة هذه الأعمال سنة تجدد سنوياً من الجمعية العمومية.

٢. خدمات ومنافع مقدمة إلى الطرف ذو العلاقة (مفروشات العبد اللطيف):

تمثل الخدمات والمنافع المقدمة الى الطرف ذو العلاقة فيما يلي:

أ/ عقد ايجار مستودعات لصالح الشركة (المؤجر) والطرف الثاني (المستأجر) هو مفروشات العبد اللطيف وتبلغ قيمة هذا العقد ٢٩٠١ الف ريال.

ب/ عقد تقديم خدمات إعاشة وإسكان بين شركة ريتاج الوصيل لخدمات الصيانة والإعاشة (الطرف الأول-إحدى الشركات التابعة لشركة العبد اللطيف للاستثمار الصناعي) وبين مفروشات العبد اللطيف (الطرف الثاني) وقد بلغت قيمة العقد ١٣١٢ الف ريال سعودي.

ج/ خدمات لوجستية (أعمال بالورشة/ صيانة الكترونيات/ صيانة وبرمجة حاسب آلي) مقدمة إلى مفروشات العبد اللطيف وتبلغ إجمالي تكلفة هذه الخدمات والمدفوعات بالإنابة (١,١٧٨) ألف ريال.

وعليه فإن إجمالي قيمة الخدمات والمنافع المقدمة إلى طرف ذو علاقة بلغت (٥,٣٩١) الف ريال.

٣. خدمات ومنافع من طرف ذو علاقة:

إقرار الشركاء بتصفية شركة الإنجاز الكهربائية

(ذات مسؤولية محدودة) ١٤٣٦/١٢/١٥ هـ الموافق ٢٩/١٠/٢٠١٥ م

يقر الشركاء بشركة الإنجاز الكهربائية وهي شركة ذات مسؤولية محدودة والمسجلة بالسجل التجاري بمدينة الرياض برقم (١٠١٠٣٢٨٠٨٦) وتاريخ ١٤٣٣/٣/١٩ هـ بأن الشركة لم تمارس أي نشاط منذ تأسيسها ولم تقم بأي عمل ، كما يقر الشركاء بأنه لا يوجد للشركة أصول أو ممتلكات ولم يترتب عليها ديون أو التزامات حالة أو آجلة أو متنازع عليها تجاه الغير ، وليس مستحقا عليها أية زكاة أو ضرائب أو رسوم للدولة أو الجهات المختصة. تم الغاء اشتراك الغرفة التجارية في قرار الشركاء . وقد قام الشركاء بسحب رأس مال الشركة وتوزيعه فيما بينهم كل بحسب حصته في رأس المال وبذا يكون الشركاء قد قاموا بتصفية الشركة . ويتعهد الشركاء منفردين أو متضامنين فيما بينهم بأداء ما قد يظهر على الشركة من ديون أو التزامات للغير وذلك من أموالهم الخاصة. ويعتبر هذا بمثابة تقرير بالتصفية ، وحساب ختامي ، وإقرار بانتهاء الشركة تطبيقاً لحكم المادة (٢٢٣) من نظام الشركات ، كما يعتبر طلباً بشطب السجل التجاري للشركة .

توقيعات الشركاء

الاسم / ناصر سعد سيف الحرقى
التوقيع /

الاسم / علي ناصر سعد الحرقى
التوقيع /

إقرار الشركاء بتصفية شركة فرع الشركة العامة للإنشاءات

(ذات مسؤولية محدودة) ٢٣/١٢/٢٠١٥ الموافق ١٢ ربيع الأول ١٤٣٧ هـ

يقر الشركاء بشركة فرع الشركة العامة للإنشاءات وهي شركة ذات مسؤولية محدودة والمسجلة بالسجل التجاري بمدينة الرياض برقم (١٠١٠٢٩٥٤٧٨) وتاريخ ١٤٣١/١١/٠٤ هـ بأن الشركة لم تمارس أي نشاط منذ تأسيسها ولم تقم بأي عمل ، كما يقر الشركاء بأنه لا يوجد للشركة أصول أو ممتلكات ولم يترتب عليها ديون أو التزامات حالة أو آجلة أو متنازع عليها تجاه الغير ، وليس مستحقا عليها أية زكاة أو ضرائب أو رسوم للدولة أو الجهات المختصة.

وقد قام الشركاء بسحب رأس مال الشركة وتوزيعه فيما بينهم كل بحسب حصته في رأس المال وبذا يكون الشركاء قد قاموا بتصفية الشركة .

ويتعهد الشركاء منفردين ومتضامنين فيما بينهم بأداء ما قد يظهر على الشركة من ديون أو التزامات للغير وذلك من أموالهم الخاصة.

ويعتبر هذا بمثابة تقرير بالتصفية ، وحساب ختامي ، وإقرار بانتهاء الشركة تطبيقاً بحكم المادة (٢٢٣) من نظام الشركات ، كما يعتبر طلباً بشطب السجل التجاري للشركة.

توقيعات الشركاء

١- حمد علي سيف لواته
التوقيع /

٢- الجزيرة للإستثمار
التوقيع /

إشهار بتصفية فرع شركة بيليمواوتوميشن ايه جي

فرع شركة بيليمواوتوميشن ايه جي (مكتب علمي وفني) ذات مسؤولية محدودة مقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٣١٦٦٥٢) وتاريخ ٢٨/١٠/١٤٣٢ هـ بمدينة الرياض .

بناء على حكم المادة (٢٢٣) من نظام الشركات ، يعلن مصفي الشركة المذكورة انتهاء تصفيتها وذلك بعد اجتماع الشركاء بتاريخ ٢٤/٣/١٤٣٧ هـ ومصادقتهم على الحساب الختامي للتصفية وتقرير المصفي .

ويقر المصفي بأنه قد تم سداد كافة ديون والتزامات الشركة ولا توجد ديون مستحقة عليها للغير كما يقر المصفي بأنه قد تم تسوية أوضاع جميع العاملين بالشركة تجاه مكتب العمل وذلك لاستكمال الإجراءات النظامية لشطب السجل التجاري الخاص بالشركة رقم (١٠١٠٣١٦٦٥٢) بمدينة الرياض .

مصفي الشركة

عايد عبدالله الشمري

قرار الشركاء في شركة القاضي باستمرار ودعم الشركة

في يوم الجمعة ، ٥ فبراير ٢٠١٦ م (٢٦ ربيع الثاني ١٤٣٧ هـ) اجتمع الشركاء في شركة إس & كي (المالكون الوحيدون لشركة إس & كي ايروسبايس) في مونتانا بالولايات المتحدة الأمريكية لمناقشة خسائر إس & كي ايروسبايس المحدودة ، الفرع السعودي ، سجل تجاري رقم ١٠١٠٣١٥٣٨٩ صادر من وزارة التجارة . كان النقاش يدور حول السنة المالية المنتهية في ٣٠/٩/٢٠١٥ م حيث تجاوزت الخسائر رأس المال المدفوع ٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال .

حسب المادة ١٨٠ من قانون الشركات ، وافق شركاء (شركة إس & كي) على استمرار الشركة وتوفير الدعم المالي اللازم لتغطية الخسائر. ستظهر نتائج هذا الدعم في القوائم المالية للسنة التالية .

شركاء (شركة إس & كي) تكنولوجيا (شركة الأم) :

مجلس إدارة شركة إس & كي تكنولوجيا يمثلهم السيد / ثوماس آر آسيفيدو

ثوماس آر آسيفيدو (توقيع)

المدير التنفيذي

ولاية مونتانا

مقاطعة لايك

تم اقرار وتوقيع هذا المستند أمامي في هذا اليوم ٢٩/٢/٢٠١٦ م

بواسطة السيد ثوماس آر آسيفيدو

توقيع كاتب العدل

- ختم كاتب العدل - ولاية مونتانا

قرار الشركاء في شركة أرقام الاستثمارية التجارية باستمرار ودعم الشركة

إنه بتاريخ ٠٥/٠١/٢٠١٦ م اجتمع الشركاء بشركة أرقام الاستثمارية التجارية والمقيدة بالسجل التجاري رقم ١٠١٠٢٥٢٣٥٩ بتاريخ ١٩/٠٦/١٤٢٩ هـ الموافق ٢٤/٠٦/٢٠٠٨ م بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م والتي تجاوزت (٥٠٪) من رأس المال، وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة ودعم خسائرها من رصيد رأس المال الإضافي مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

الشركاء

طارق حسين آل مبارك العسيري رشيد راشد بن سعد بن عوين ياسر بن عبدالعزيز بن عبدالله الجلال

قرار الشركاء في شركة تريس الطبية باستمرار ودعم الشركة

أنه بتاريخ ٤/٤/١٤٣٧ هـ الموافق ١٤/١/٢٠١٦ م اجتمع الشركاء بشركة تريس الطبية والمقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠١٧٢٢٤٢) وتاريخ ١٨/٠٩/١٤٢٢ هـ بمدينة الرياض. لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٤ م والتي قد تجاوزت رأس المال ، وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية .

الشركاء :

الاسم : فيصل عبدالله محمد العذل
التوقيع /

الاسم : سعود عبدالله محمد العذل
التوقيع /

الاسم : فهد عبدالله محمد العذل
التوقيع /

قرار الشركاء في شركة فريق تاج للإبداع المحدودة باستمرار ودعم الشركة

إنه بتاريخ ١٩/٠٥/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٨/٠٢/٢٠١٦ م، اجتمع الشركاء بشركة فريق تاج للإبداع المحدودة، المقيدة بالسجل التجاري رقم ١٠١٠٤٠٦٤١٠ بتاريخ ٠٢/٠٥/١٤٣٥ هـ بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٤ م والتي قد تجاوزت ٥٠٪ من رأس المال، وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

الشركاء

شركة تاج القابضة عمر عبد العزيز محمد هنيدي

قرار الشركاء في شركة أعمال الترميم بتحويلها من شركة إلى مؤسسة فردية

قرر الشركاء في شركة أعمال الترميم (ذات مسؤولية محدودة) مقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٢٧٥١٤٥) بتاريخ ٢٨/٠٥/١٤٣٧ هـ بمدينة الرياض وهم :-

١- ناصر مناحي سعد سفران

٢- سعد مناحي سعد سفران

بناء على اتفاق فيما بينهم على تنازل الشريك / ناصر مناحي سعد سفران عن كامل حصصه إلى الشريك / سعد مناحي سعد سفران بما لها من حقوق وما عليها من التزامات ، ويقر الشريك المتنازل بأنه قد استلم كافة حقوقه من الشريك المتنازل له ، كما يقر الشركاء بأنهم قاموا بإنجاز أعمال التصفية بمعرفة طبقاً لأحكام الباب الحادي عشر من نظام الشركات وسداد الزكاة المستحقة على الشركة والشركاء حتى تاريخ صدور القرار ، وطبقاً للمادة (١٥) من نظام الشركات تصبح الشركة منقضية بسبب انتقال جميع حصص رأس مالها إلى شريك واحد هو / سعد مناحي سعد سفران هذا وقد رغب الشريك المتنازل له بتحويلها إلى مؤسسة فردية .

وعلى ما سبق وقع الشركاء :-

الاسم / ناصر مناحي سعد سفران
التوقيع /

الاسم / سعد مناحي سعد سفران
التوقيع /

قرار الشركاء في شركة الراجحي للمشاريع والإنشاءات باستمرار ودعم الشركة

أنه بتاريخ ١١/٠٣/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٢/١٢/٢٠١٥ م اجتمع الشركاء بشركة الراجحي للمشاريع والإنشاءات المقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٢٥٣٥٩٠) وتاريخ ١٣/٠٧/١٤٢٩ هـ بمدينة الرياض ، لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٤ م والتي قد بلغت - / ٣١٦,٥٦٣,٣٧٠ ريال من رأس المال ، وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية .

والله الموفق ،،،،

الشركاء

الاسم : ابراهيم بن سليمان بن عبدالعزيز الراجحي
التوقيع :الاسم : فيصل بن سليمان بن عبدالعزيز الراجحي
التوقيع :

قرار الشركاء في شركة الناصر للاستثمار بإستمرار ودعم الشركة

أنه بتاريخ ٠١/٠١/٢٠١٥م اجتمع الشركاء بشركة الناصر للاستثمار المقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٢٣٧٠٢٠) بتاريخ ٠٢/٠٨/١٤٢٨هـ بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٤م والتي قد تجاوزت (٥٠٪) من رأس مال الشركة طبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم بالميزانية التالية وبعد أن وافق الشركاء بالإجماع على كافة ما ذكر فقد انقض الإجماع على ذلك .

علي صالح الناصر

صالح علي الناصر
عبدالعزیز علي الناصر
علاء علي الناصر
محمد علي الناصر
يوسف علي الناصر
ناصر علي الناصر

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة المجموعة المتحدة للتأمين التعاوني (أسيج) (الاجتماع الأول)

يسر مجلس إدارة شركة المجموعة المتحدة للتأمين التعاوني (أسيج) دعوة السادة المساهمين الكرام لحضور الجمعية العامة العادية للشركة التي ستعقد بمشيئة الله تعالى يوم الثلاثاء ٠٥/٠٧/١٤٣٧هـ الموافق ١٢/٠٤/٢٠١٦م الساعة الثامنة والنصف مساءً بفندق كورت يارد الرياض (ماريوت) -مقابل الحلي الدبلوماسي، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي :

- ١- التصويت على تقرير مجلس الإدارة للعام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٥م .
- ٢- التصويت على تقرير مراقبي الحسابات للسنة المالية ٣١/١٢/٢٠١٥م .
- ٣- التصويت على القوائم المالية للشركة للسنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥م .
- ٤- التصويت على تعيين مراقبي حسابات الشركة من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة القوائم المالية للعام المالي ٢٠١٦م والبيانات المالية الربع سنوية وتحديد أتعابهم .
- ٥- التصويت على الأعمال التي تمت خلال عام ٢٠١٥م مع مجموعة استثمارات البكري وهي عبارة عن وثائق بقيمة ٥٢٧ ألف حيث أن المهندس محمد هاني البكري عضو مجلس إدارة ويعد من الأطراف ذوي الصلة بها ، والترخيص بها للعام القادم .
- ٦- التصويت على الأعمال التي تمت خلال عام ٢٠١٥م مع مجموعة استثمارات الريس وهي عبارة عن وثائق بقيمة ٤٧٠ ألف حيث أن المهندس ثامر بن عبدالله بن ريس رئيس مجلس الإدارة ويعد من الأطراف ذوي الصلة بها ، والترخيص بها للعام القادم .
- ٧- التصويت على الأعمال التي تمت خلال عام ٢٠١٥م مع مجموعة استثمارات الغزاوي وهي عبارة عن وثائق تأمين بقيمة ٤٤٥ ألف حيث أن الأستاذ حسام الغزاوي عضو مجلس إدارة ويعد من الأطراف ذوي الصلة بها ، والترخيص بها للعام القادم .
- ٨- التصويت على الأعمال التي تمت خلال عام ٢٠١٥م مع الأستاذ هشام الشريف وهي عبارة عن وثائق تأمين بقيمة ٣٥ ألف حيث أن الأستاذ هشام الشريف عضو مجلس إدارة ورئيس تنفيذي للشركة ويعد من الأطراف ذوي الصلة بها ، والترخيص بها للعام القادم .
- ٩- التصويت على انتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة للدورة الرابعة التي ستبدأ بمشيئة الله في ١٨/٠٥/٢٠١٦م ولمدة ثلاث سنوات .
- ١٠- التصويت على صرف المكافآت الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة عن العام ٢٠١٥م بمبلغ ٥٥٧,٠٠٠ وفقاً لنص المادة ١٧ من النظام الأساسي للشركة .
- ١١- التصويت على ابراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من المسؤولية عن إدارتهم للشركة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥م .
- ١٢- المصادقة على تقرير هيئة الرقابة الشرعية .

ونوجه عناية السادة المساهمين إلى ما يلي :

- ١- لكل مساهم حائز على عشرين سهماً على الأقل الحق في حضور الاجتماع بطريق الأصاله أو الإناابة وعلى كل مساهم يرغب في الحضور إثبات ملكية أسهمه وذلك بإبراز شهادة الأسهم الأصلية أو صور عنها أو ما يثبت ملكيته لأسهم إضافة إلى بطاقة الأحوال المدنية أو جواز السفر.
- ٢- للمساهم إذا كان لا يستطيع حضور الاجتماع المشار إليه أن يوكل مساهماً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة ، ومن غير موظفي الشركة أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها ، وفي هذه الحالة يتعين أن تكون جميع التوكيلات المقدمة لاجتماع الجمعية مصدقة من إحدى الغرف التجارية الصناعية إذا كانا المساهم منتسباً إليها أو أحد البنوك التي للمساهم حساب بها ، أو جهة العمل ، وفي حال كون جهة العمل أهلية ينبغي التصديق على صحة توقيع المسئول من إحدى الغرف التجارية الصناعية ، بحيث لا يجوز أن تزيد قيمة الأسهم في التوكيلات الصادرة للمساهم عن (٥٪) من رأس مال الشركة ، وتتوه إدارة الشركة بضرورة وصول التوكيلات قبل موعد الانعقاد بثلاثة أيام على الفاكس ٠١١٤٨٩٠٥٥٥ مع إحضار الأصل يوم اجتماع الجمعية ، علماً بأن آخر موعد لتسجيل مبيعات الأسهم لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية هو يوم الاثنين ٠٤/٠٧/١٤٣٧هـ الموافق ١١/٠٤/٢٠١٦م . كما ننوه بأن النصاب القانوني لصحة انعقاد الجمعية هو حضور ٥٠٪ من رأس مال الشركة .

(نموذج وكالة)

السادة / شركة المجموعة المتحدة للتأمين التعاوني - أسيج

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أنا المساهم (.....) الموقع أدناه ، بموجب (.....)

رقم (.....) وتاريخ / / ١٤هـ وبصفتي أحد مساهمي شركة المجموعة المتحدة للتأمين التعاوني - أسيج والمالك لعدد () سهم قد وكلت المساهم (.....) ، سجل مدني رقم (.....) لحسابها ، لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية لمساهمي الشركة المقرر عقده بإذن الله الساعة الثامنة والنصف مساءً يوم الثلاثاء ٠٥/٠٧/١٤٣٧هـ الموافق ١٢/٠٤/٢٠١٦م والتصويت على بنود جدول أعمال الاجتماع نيابة عني والتوقيع على كل المستندات المطلوبة الضرورية واللازمة لعقد هذا الاجتماع أو في أي وقت يحدد في حالة عدم اكتمال النصاب القانوني لعقد الاجتماع .

حرر في / /

الاسم /
التوقيع /
الصفة /
التصديق /

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة المتحدة للإلكترونيات (اكسترا)

يسر مجلس إدارة الشركة المتحدة للإلكترونيات (اكسترا) - شركة مساهمة عامة - دعوة حضرات السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة ، المقرر عقدها بإذن الله في يوم الأربعاء ٢٠ رجب ١٤٣٧هـ الموافق ٢٧ أبريل ٢٠١٦م ، وذلك في تمام الساعة الرابعة عصراً بالمركز الرئيسي للشركة (شارع الملك فيصل بن عبدالعزيز - الساحلي سابقاً ، حي الروابي ، منطقة الراكه - الخبر) وذلك لنظر في جدول الأعمال التالي :

أولاً : التصويت على ما جاء في تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥م .

ثانياً : التصويت على تقرير مراقب الحسابات عن العام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٥م .

ثالثاً : التصويت على القوائم المالية المدققة للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥م .

رابعاً : التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من مسؤولية إدارة الشركة عن العام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٥م .

خامساً : التصويت على ما تم توزيعه من أرباح الشركة عن الربع الأول والربع الثاني من العام المالي ٢٠١٥م بقيمة نصف ريال لكل سهم عن كل ربع مع عدم توزيع أرباح عن الربع الثالث والربع الرابع من عام ٢٠١٥م وبالتالي يصبح مجموع ما تم توزيعه ما قيمته ريال واحد لكل سهم عن عام ٢٠١٥م وبما نسبته ٩,٢٪ من رأس مال الشركة .

سادساً : التصويت على اختيار مراقب الحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة القوائم المالية وحسابات الزكاة للسنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٦م والبيانات المالية الربع سنوية لعام ٢٠١٦م (الربع الثاني والثالث والرابع لعام ٢٠١٦م والربع الأول لعام ٢٠١٧) وتحديد أتعابهم .

سابعاً : التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وشركات "عبداللطيف ومحمد الفوزان" و "الفوزان لمواد البناء" و "المتحدة للمستلزمات المنزلية" و "تطوير الحلول الرقمية والإلكترونية المحدودة وشركاتها التابعة" و "الفوزان القابضة" والتي يكون لبعض أعضاء مجلس إدارة الشركة المتحدة للإلكترونيات (اكسترا) مصلحة فيها. والترخيص لتلك الأعمال والعقود حتى نهاية السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٦م .

ثامناً : التصويت على صرف مبلغ ١,٤٤٠,٠٠٠ (مليون وأربعمائة وأربعون ألف ريال) كمكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥م .

تاسعاً : التصويت على قرار مجلس الإدارة الخاص بقبول استقالة عضو مجلس الإدارة السيد / عبدالمحسن عبداللطيف علي العيسى من مجلس الإدارة بالشركة وتعيين السيد / عبدالحميد عبدالعزيز محمد العوهلي كعضو مجلس إدارة للشركة اعتباراً من تاريخ القرار ٣١ يناير ٢٠١٦م وحتى نهاية الدور الحالية للمجلس .

وطبقاً للمادة (٢٩) من النظام الأساسي للشركة بأنه يحق لكل مساهم يملك (٢٠) سهم على الأقل حضور اجتماع الجمعية العامة العادية. وعلى كل مساهم يرغب في الحضور أن يأتي قبل موعد الاجتماع بساعة واحدة على الأقل لإنهاء إجراءات تسجيله وأن يحضر معه إثبات الشخصية (بطاقة الأحوال / إقامة نظامية) والمستندات الدالة على ملكية الأسهم وذلك للتحقق من شخصيته وإثبات عدد الأسهم التي يملكها والمساهمين الذين يمثلهم على أن ينتهي التسجيل قبل بدء الاجتماع ، وفي حالة عدم تمكن أي من المساهمين من الحضور للاجتماع تأمل قيامه بتعبئة نموذج توكيل وإرساله (بعد تصديقه من الغرفة التجارية أو أحد البنوك أو جهة العمل التي يعمل بها المساهم) إلى مقر الشركة الرئيسي بمدينة الخبر (شارع الملك فيصل بن عبدالعزيز الساحلي سابقاً ، حي الروابي ، منطقة الراكه) وذلك قبل موعد انعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل علماً بأن الوكيل يجب أن يكون مساهمي الشركة ومن غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي الشركة أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها ، وتجدر الإشارة إلى أن النصاب القانوني لانعقاد الجمعية العامة العادية هو حضور ما يمثل ٥٠٪ من إجمالي الأسهم المصدرة ، ولأي استفسارات يمكنكم الاتصال على هاتف (٠٠٩٦٦-١٣-٨٢٩٩٦٠٠) تحويلة ٣٩٩٧ ، أو فاكس (٠٠٩٦٦-١٣-٨٥٨-١٥٣٢) ص.ب ٧٦٦٨٨ الخبر ٣١٩٥٢ المملكة العربية السعودية.

عبدالله عبداللطيف الفوزان

رئيس مجلس الإدارة

صيغة الوكالة

أنا المساهم / الجنسية بموجب هوية شخصية أو إقامة نظامية رقم (.....) صادرة من ومالك لأسهم عددها (.....) سهماً من أسهم الشركة المتحدة للإلكترونيات - اكسترا (شركة مساهمة سعودية) واستناداً لنص المادة (٢٩) من النظام الأساسي للشركة فإنني أوكل المساهم / لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية الذي سيعقد في تمام الساعة الرابعة عصراً يوم الأربعاء بتاريخ ٢٠ رجب ١٤٣٧هـ الموافق ٢٧ أبريل ٢٠١٦م وقد وكلته بالتصويت نيابة عني على المواضيع المدرجة على جدول الأعمال والتوقيع نيابة عني على كافة القرارات والمستندات المتعلقة بهذا الاجتماع وعلى سجل المساهمين ويعتبر هذا التوكيل ساري المفعول لهذا الاجتماع أو أي اجتماع لاحق يؤجل إليه .

والله موفق ،،،،،

الاسم :

التوقيع :

التاريخ : / / ١٤٣٧هـ الموافق : / / ٢٠١٦م

قرار الشركاء في شركة المصنع العالمي للمفروشات المحدودة بإستمرار ودعم الشركة

أنه بتاريخ ١٢/٠٧/١٤٣٦هـ الموافق ٠١/٠٥/٢٠١٥م اجتمع الشركاء بشركة المصنع العالمي للمفروشات المحدودة، المقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٨٨٣٠٦) وتاريخ ٢٦/٠٤/١٤٢٦هـ بمدينة الرياض ، لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٤م والتي تجاوزت أكثر من نصف رأسمال الشركة وبلغت قيمة الخسائر (١,٩٠٤,٣٤٠) ريال .

وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية .

الشركاء

الشريك / م/ ماهر مصباح كنعان
الشريك / فيصل ماهر كنعان

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية السادس لشركة أمانة للتأمين التعاوني (الاجتماع الأول)

يسر مجلس إدارة شركة أمانة للتأمين التعاوني (شركة مساهمة سعودية) مقيدة في السجل التجاري بمدينة الرياض تحت رقم ١٠١٠٢٨٨٧١١ وتاريخ ١٠/١٠/١٤٣١ هـ دعوة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية السادس (الاجتماع الأول) للشركة المقرر انعقادها - بمشيئة الله - في تمام الساعة الرابعة من مساء يوم الأحد ١٧/١٠/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٤/١٠/٢٠١٦ م في فندق هولندي إن الازدهار بالرياض - المملكة العربية السعودية .

وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي :

- ١- التصويت على تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .
- ٢- التصويت على القوائم المالية السنوية للشركة ومن ضمنها الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .
- ٣- التصويت على تقرير مراجعي الحسابات للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .
- ٤- التصويت على اقتراح مجلس الإدارة المبني على توصية لجنة المراجعة باختبار مراجعي حسابات للشركة ، من بين مكاتب المراجعة المرشحة ، وذلك للعام المالي ٢٠١٦ م وتحديد أتعابهم .
- ٥- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من المسؤولية فيما يتعلق بإدارتهم لأعمال الشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .

٦- التصويت على صرف مبلغ (١.١٩٥.٠٠٠ ريال سعودي) مليون ومائة وخمس وتسعين ألف ريال سعودي كمكافآت لأعضاء مجلس الإدارة ، بواقع ١٨٠ ألف ريال لرئيس المجلس ومبلغ ٨٥ ألف ريال للعضو عيد بن فالح الشامري ومبلغ ٩٠ ألف ريال للعضو صالح بن محمد العثيم ومبلغ ١٢٠ ألف ريال لكل عضو من باقي الأعضاء ، وفقاً لنص المادة (١٧) من النظام الأساسي للشركة ، عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .

٧- التصويت على تعيين كل من الدكتور / فريد دانيال قهوجي والأستاذ / عبدالرحمن بن محمد بن زرعة في مجلس الإدارة ، بدلا عن العضوين المستقلين الأستاذ / عيد بن فالح الشامري والأستاذ / صالح بن محمد العثيم ، وذلك لإكمال مدة المجلس .

٨- التصويت على انتخاب أعضاء مجلس الإدارة من بين المرشحين ، للدورة القادمة ، ومدتها ثلاث سنوات ، تبدأ اعتباراً من ١٦ مايو ٢٠١٦ م الموافق ٠٩ شعبان ١٤٣٧ هـ ، حسب المادة (٣٤) من النظام الأساسي للشركة (من خلال التصويت العادي) .

٩- التصويت على تجديد عقد شركة غلوب مد السعودية لإدارة المطالبات الطبية ، لمدة ثلاث سنوات . ويشغل عضو مجلس إدارة شركة أمانة للتأمين التعاوني الأستاذ / عبدالرحمن بن عبدالله السكران منصب رئيس مجلس الإدارة في شركة غلوب مد السعودية ، كما يشغل كل من عضوي مجلس إدارة شركة أمانة للتأمين التعاوني الأستاذ / ميشال بيير فرعون والأستاذ لوسيان لوسيان لطيف منصب عضو مجلس الإدارة في شركة غلوب مد السعودية .

هذا ويوجه مجلس الإدارة عناية السادة المساهمين إلى أن لكل مساهم حائز على ٢٠ سهم على الأقل حق حضور الجمعية العامة وله أن يوكل عنه مساهماً آخر لتمثله في الاجتماع ، على أن يكون من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي الشركة أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها على أن تكون الوكالات مصدقة من إحدى الجهات التالية : الغرفة التجارية الصناعية ، البنوك السعودية ، الجهات التي يعمل بها المساهم ، إحدى الجهات الحكومية المختصة ، على أن يتم إرسال أصل التوكيل إلى الشركة قبل ثلاثة أيام على الأقل من موعد انعقاد الجمعية علماً بأن آخر موعد لتسجيل مبيعات الأسهم لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية هو يوم انعقاد الجمعية وأن النصاب القانوني لانعقاد الجمعية هو ٥٠٪ من رأس مال الشركة .

واش وفي التوفيق ،،،،

مجلس الإدارة

يرجى من السادة المساهمين الكرام الذين يرغبون في حضور الاجتماع ، إحضار بطاقة الأحوال المدنية أو جواز السفر والمستندات الدالة على ملكيتهم وموكليهم للأسهم ، والحضور قبل موعد الاجتماع بساعة واحدة على الأقل، وذلك لإنهاء إجراءات تسجيلهم .

ولمزيد من المعلومات أو الاستفسارات ، يرجى الاتصال على الرقم ٤٧٥٧٧٠٠ ٠١١ تحويلة ١٧٦ ١ أو التحويلة ١٤٢٥ وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي للشركة من الأحد إلى الخميس من الساعة الثامنة والنصف صباحاً وحتى الساعة السابعة الرابعة والنصف مساءً .

وكالة

أنا الموقع أدناه / سعودي الجنسية ، بموجب السجل المدني رقم الصادر من بتاريخ /..... /..... ١٤..... بصفتي مالكا لعدد سهم من أسهم شركة أمانة للتأمين التعاوني (شركة مساهمة سعودية) قد وكلت عني السيد / لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية المزمع عقدها في بمدينة الرياض في يوم /..... /..... ١٤٣٦ هـ الموافق /..... /..... ٢٠١٥ م والتصويت نيابة عني طبقاً لما يراه مناسباً على القرارات الواردة في جدول أعمال الجمعية .

وهذه وكالة مني بذلك .

في /..... /..... ١٤٣٦ هـ الموافق /..... /..... ٢٠١٥ م

إشهار بتصفية شركة مصنع كانتري للصناعات المعدنية

أنه بناء على قرار الشركاء في شركة مصنع كانتري للصناعات المعدنية (ذات مسؤولة محدودة) والمقيدة بالسجل التجاري تحت رقم (١٠١٠٢٧٩٧٩) وتاريخ ١٧/١٠/١٤٢٨ هـ بمدينة الرياض وقرار الشركاء الصادر بتاريخ ١٩/٩/١٤٣٦ هـ الموافق ٧/٧/٢٠١٥ م ، والقاضي بحل وتصفية الشركة المذكورة وتعييننا مصفين لها ومنحنا كافة الصلاحيات لإنجاز أعمال التصفية .

وعليه نشهر قرار تعييننا وتدعو كل من له حقوق على الشركة أو عليه التزامات لها ان يتقدم لنا بذلك على العنوان التالي:- الرياض - طريق العليا العام مركز سداي تلفون ٣٠٣٠٤٣٥٧٤٣٠٣٠ فاكس ٩٦٥٢٥٧١٠٥٥٠ + ص.ب ٢٩٣٣٤ الرياض الرمز البريدي ١٣١٥٤ وذلك خلال شهر من تاريخه.

مصفي الشركة

مكتب الظفيري للمحاماة

المدير العام د / نايف حابس الظفيري

قرارات الجمعية العامة غير العادية لشركة عبدالله

أحمد الدوسري

قرارات الجمعية العامة الغير العادية للشركة عبدالله أحمد الدوسري المنعقدة بتاريخ ٢٩/١٠/١٤٣٧ هـ

المتضمنة ما يلي

١- تعديل المادة رقم (٤) المتعلقة بأغراض الشركة

إقرار الشركاء بتصفية شركة برامج الرافدين للخدمات التجارية

(ذات مسؤولية محدودة) ١٤٣٧/٦/٧ هـ الموافق ١٦/٣/٢٠١٦ م

يقر الشركاء بشركة برامج الرافدين للخدمات التجارية ، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة والمسجلة بسجل تجاري بمدينة الرياض برقم (١٠١١٠٢١٩٨٧) وتاريخ ١٨/٨/١٤٣٥ هـ بأن الشركة لم تمارس أي نشاط منذ تأسيسها ولم تقم بأي عمل كما يقر الشركاء بأنه لا يوجد للشركة أصول أو ممتلكات ولم يترتب عليها ديون أو التزامات حالة أو آجلة . أو متنازع عليها تجاه الغير، وليس مستحقاً عليها أية زكاة أو ضرائب أو رسوم للدولة أو للجهات المختصة .

وقد قام الشركاء بسحب رأسمال الشركة وتوزيعه فيما بينهم كل بحسب حصته في رأس المال . وبذا يكون الشركاء قد قاموا بتصفية الشركة .

ويتعهد الشركاء منفردين ومتضامنين فيما بينهم بأداء ما قد يظهر على الشركة من ديون أو التزامات للغير وذلك من أموالهم الخاصة .

ويعتبر هذا بمثابة تقرير بالتصفية ، وحساب ختامي وإقرار بانتهاء الشركة تطبيقاً لحكم المادة (٢٢٣) من نظام الشركات كما يعتبر طلباً بشطب السجل التجاري للشركة ، ولسجل فرعها : مكتب برامج الرافدين لتنظيم المعارض .

توقيعات الشركاء

١- عبدالعزيز بن علي العسكر

التوقيع /

التوقيع /

٢- حصه بنت راشد بن طالب

نتائج اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة بترومين

تعلن شركة بترومين (شركة مساهمة مغلقة) عن نتائج اجتماع الجمعية العامة غير العادية للمساهمين المنعقدة بتاريخ ٢٩/١٠/١٤٣٧ هـ وقد اتخذت القرارات ما يلي :-

١- الموافقة على تعديل المادة (١٨) من النظام الأساسي الخاص بتكوين مجلس إدارة الشركة ليصبح عدد الأعضاء (٥) بدلا من (٩) أعضاء .

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة تبوك للتنمية الزراعية (السابع عشر)

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية السابع عشر يسر مجلس إدارة شركة تبوك للتنمية الزراعية (تبوك الزراعية) دعوة مساهمي الشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية السابع عشر والمقرر انعقادها بمشيئة الله الساعة الخامسة مساء يوم الأحد ١٧/١٠/٢٠١٦ م الموافق ١٠/١٠/١٤٣٧ هـ بمبنى قصر الضيافة بمشروع الشركة بمدينة تبوك . وذلك لمناقشة المواضيع التالية :

١- التصويت على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .

٢- التصويت على القوائم المالية للشركة كما في ٣١/١٢/٢٠١٥ م وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المنتهية في نفس التاريخ .

٣- التصويت على تقرير مراقب الحسابات عن نتائج العام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .

٤- التصويت على تحويل مبلغ ١٤٤.٧٧٣ ريال من الاحتياطي الاتفاقي كما في ٣١/١٢/٢٠١٥ م والمخصص لدعم المركز المالي للشركة إلى الأرباح المبقاة لعام ٢٠١٥ م .

٥- التصويت على توزيع أرباح على المساهمين عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م بواقع ٢٢.٥٠٠.٠٠٠ ريال وبنسبة ٥٪ من رأس المال على أن تكون أحقية الأرباح للمساهمين المقيدین بسجلات الشركة يوم انعقاد الجمعية .

٦- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن مسؤولية الشركة خلال الفترة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .

٧- التصويت على اختيار عضو من بين المرشحين لشغل المقعد السابع الشاغر بمجلس الإدارة لدورة مجلس الإدارة الحادية عشر والتي ستنتهي في ٣٠/٦/٢٠١٨ م .

٨- التصويت على اختيار مراجع حسابات الشركة من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة حسابات الشركة للعام المالي ٢٠١٦ م والبيانات الربع سنوية وتحديد أتعابهم .

حسب المادة رقم (٢٦) من النظام الأساسي للشركة (أنه لكل مساهم حائز على ٢٠ سهما حق حضور اجتماع الجمعية العامة وللساهم أن يوكل عنه مساهماً من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفيها في حضور اجتماع الجمعية العمومية) وحسب المادة (٣٢) من النظام الأساسي للشركة فلا يكون اجتماع الجمعية العامة العادية غير العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس المال على الأقل، فإذا لم يتوفر هذا النصاب في الاجتماع الأول وجهت الدعوة إلى اجتماع ثان بنفس الأوضاع المنصوص عليها في المادة (٣٠) من النظام الأساسي للشركة ويكون الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثل ربع رأس المال على الأقل .

وعلى الأخوة المساهمين الحاضرين للاجتماع (أصالة أو وكالة) إحضار بطاقتهم الشخصية وما يثبت ملكية الأسهم تمسحياً بتعميم وزارة التجارة رقم ٢٢٢/٨١/٩/٣٨٠ وتاريخ ١١/١١/١٤٢١ هـ

((توكيل))

(بناء على تعميم وزارة التجارة رقم ٢٢٢/٨١/٩/٧٧٧ وتاريخ ١٤/٢/١٤٢٢ هـ)

أنا المساهم / _____ (الاسم رباعياً ، أو اسم الشركة أو المؤسسة كما هو في سجلها التجاري) الموقع أدناه بموجب (سجل مدني / سجل تجاري) رقم (_____) وتاريخ _____ / _____ / ١٤ هـ ، وبصفتي أحد مساهمي شركة تبوك للتنمية الزراعية (تبوك الزراعية) والمالك لعدد (_____) سهم قد وكلت المساهم / _____ السجل المدني رقم (_____) [وهو من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي الشركة أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها] لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة للشركة والمقرر انعقادها حسب الموعد والمكان المحددين أعلاه والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية نيابة عني والتوقيع على كل المستندات المطلوبة والضرورية واللازمة لإجراءات الاجتماع . كما يسري هذا التوكيل للاجتماع الثاني في حالة تأجيل الاجتماع .

حرر في : _____ / _____ / _____

الاسم : _____

التوقيع : _____

الصفة : _____

التصديق : _____

ملاحظات هامة :

١- يجب إرسال التوكيل المصدق قبل الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل على : (ص.ب ٨٠٨ رمز بريدي ٧١٤٢١ - مكتب الرئيس التنفيذي هاتف ٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠)

٢- يجب إرفاق صورة الهوية أو السجل التجاري للموكل والوكيل .

٣- للاستفسار الرجاء الاتصال بفرع الشركة بالرياض هاتف رقم (٤٧٨٢٨٦-٠١١ أو مكتب تبوك ٤٥٠١٤٥-٠١٤)

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية الخامسة لشركة الحسن غازي إبراهيم شاكر

يدعو مجلس إدارة شركة الحسن غازي إبراهيم شاكر السادة مساهمي الشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية الخامسة المقرر انعقادها بمشيئة الله تعالى في تمام الساعة الرابعة والنصف من بعد عصر يوم الثلاثاء ١٩/٠٧/١٤٣٧هـ الموافق ٢٦/٤/٢٠١٦م بمقر الشركة بالرياض، طريق الملك فهد، بجوار برج رافال، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

- ١- التصويت على ما جاء بتقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥م.
- ٢- التصويت على القوائم المالية المدققة للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥م.
- ٣- التصويت على تقرير مراقبي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥م.
- ٤- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥م.
- ٥- التصويت على عدم توزيع أرباح نقدية عن عام ٢٠١٥م وتحويل أرباح السنة إلى بند الأرباح المبقة.
- ٦- التصويت على عدم منح مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة للعام المالي ٢٠١٥م الواردة في تقرير مجلس الإدارة لنفس العام.
- ٧- التصويت على تعيين مراقب الحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة حسابات الشركة للعام المالي ٢٠١٦م والربع الأول من العام المالي ٢٠١٧م وتحديد أتعابه.
- ٨- التصويت على توصية مجلس الإدارة بالتعديل المقترح على لائحة لجنة المراجعة البند الخاص بقواعد إختيار العضوية بحيث تتكون اللجنة من أعضاء مجلس الإدارة الغير تنفيذيين أو من غير أعضاء مجلس الإدارة.
- ٩- التصويت على انتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة من بين المرشحين للدورة القادمة ومدتها ثلاث سنوات تبدأ من ١٨/٨/١٤٣٧هـ، الموافق ٢٥/٥/٢٠١٦م، عن طريق التصويت التراكمي لكل مساهم حسب النظام الأساسي للشركة.
- ١٠- التصويت على تعديل المادة رقم (٢٠) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بمكافأة أعضاء مجلس الإدارة وفق المرفق.
- ١١- التصويت على تعديل المادة رقم (٢٦) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بالجمعية التحويلية وفق المرفق.
- ١٢- التصويت على تعديل المادة رقم (٣٤) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بصور القرارات في الجمعيات العامة للشركة وفق المرفق.
- ١٣- التصويت على تعديل المادة رقم (٤١) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بتوزيع أرباح الشركة وفق المرفق.

علماً بأن حق حضور الجمعية قاصر على المساهمين الحائزين على عشرين سهم فأكثر وأن النصاب القانوني لإنعقاد الجمعية حضور عدد من المساهمين يمثلون (٥٠٪) من رأس المال على الأقل.

عليه نرجوا التفضل بالحضور في الموعد والمكان المحددين أعلاه وفي حالة عدم التمكن من الحضور يمكنكم تفويض من ترونه على أن يكون أحد المساهمين من غير أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة ليقوم بتمثيلكم في الاجتماع المذكور على أن تكون التوكيلات مصدقة من الغرفة التجارية أو احد البنوك المحلية أو جهة العمل وترسل إلى الفاكس ٥١٩٧٣٥١، أو ص ب ٥١٢٤ الرياض ١١٤٢٢ وذلك قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل.

نموذج توكيل

السادة / شركة الحسن غازي إبراهيم شاكر
المحترمين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أنا المساهم بالشركة بعدد () سهم قد وكلت

نيابة عني في حضور إجتماع الجمعية العامة غير العادية الخامسة التي ستعقد في تمام الساعة الرابعة والنصف من بعد عصر يوم الثلاثاء ١٩/٠٧/١٤٣٧هـ الموافق ٢٦/٤/٢٠١٦م في مقر الشركة بالرياض طريق الملك فهد- جنب برج رافال ، والتصويت نيابة عني على جدول أعمال الاجتماع المذكور أو أي إجتماع آخر في حالة التأجيل وهذا توكيل مني بما ذكر .

الإسم التوقيع الصفة

إقرار الشركاء بتصفية شركة التوأّم للإعمار

(شركة ذات مسؤولية محدودة) بتاريخ ٠٩/٠٥/١٤٣٧هـ الموافق ١٨/٠٢/٢٠١٦م بهذا يقر الشركاء في شركة التوأّم للإعمار (ذات مسؤولية محدودة) بموجب السجل التجاري رقم (١٠١١٠٢٤١) صادر من الرياض بتاريخ ١٧/١١/١٤٣٧هـ بأن الشركة لم تمارس أي نشاط منذ تأسيسها كما لم تقم بأي أعمال ، كما يقر الشركاء بأن لا يوجد للشركة أصول أو ممتلكات ولم يترتب عليها ديون أو التزامات سواء حالة أو آجلة أو متنازع عليها تجاه الغير، وليس مستحقا عليها أية زكاة أو ضرائب للدولة أو الجهات المختصة ، كما تم إلغاء اشتراك الغرفة التجارية الصناعية في قرار الشركاء ، وقد قام الشركاء بسحب رأس المال وتوزيعه فيما بينهم كل بحسب حصته في رأس المال، وبذا يكون الشركاء قد قاموا بتصفية الشركة، كما يتعهد الشركاء منفردين أو متضامنين فيما بينهم بأداء ما قد يظهر على الشركة من ديون أو التزامات للغير وذلك من أموالهم الخاصة ، ويعتبر هذا بمثابة تقرير بالتصفية وحساب ختامي وإقرار بانتهاج الشركة تطبيقاً لحكم المادة رقم (٢٢٣) من نظام الشركات ، كما يعتبر طلباً بشطب شهادة السجل التجاري الخاصة بالشركة والمشار إليها بعاليه .

توقيعات الشركاء المؤسسين

السيد / عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ
السيد / مروان بن محمد المطلق
التوقيع /
السيد / فهد بن عبدالله بونهيه
التوقيع /

قرارات الجمعية العامة غير العادية لشركة الفهد للتجارة والصناعة والمقاولات

قرارات الجمعية العامة غير العادية لشركة الفهد للتجارة والصناعة والمقاولات المنعقدة بتاريخ ٢٥/٠٣/١٤٣٧هـ المتضمنة ما يلي:

- ١- تعديل المادة رقم (٣) المختصة بأغراض الشركة .
- ٢- تعديل المادة رقم (١٧) المختصة بتكوين مجلس الإدارة .
- ٣- تعديل المادة رقم (٢٤) المختصة بنصاب الاجتماعات .

دعوة المساهمين لحضور الجمعية العامة العادية لشركة السعودية للطباعة والتغليف

يسر مجلس إدارة الشركة السعودية للطباعة والتغليف دعوة السادة المساهمين الذين يملكون ٢٠ سهم فأكثر لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية المقرر عقده بمشيئة الله تعالى في فندق الشيراتون قاعة بن سلمان بمدينة الرياض في تمام الساعة الرابعة مساء يوم الاثنين ١٨/٠٧/١٤٣٧هـ الموافق ٢٥/٤/٢٠١٦م وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي:

- ١- التصويت على تقرير مجلس الإدارة .
- ٢- التصويت على تقرير مراجعي الحسابات للسنة المنتهية بتاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م .
- ٣- التصويت على القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية بتاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م .
- ٤- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن أعمالهم خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م .
- ٥- التصويت على تعيين مراقب الحسابات من بين المرشحين من لجنة المراجعة لمراجعة وفحص القوائم المالية للشركة للعام ٢٠١٦م وتحديد أتعابه .
- ٦- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة والشركة السعودية للأبحاث والتسويق التي يشترك في عضوية مجلس إدارتها رئيس مجلس الإدارة الأستاذ / عادل بن مرزوق الناصر وعضو مجلس الإدارة الأستاذ ماجد عبدالرحمن العيسى وعضو مجلس الإدارة الدكتور / تركي بن عمر صالح بقشان وبعض الشركات التابعة لها (الأطراف ذوي العلاقة) والترخيص لتلك الأعمال والعقود حتى نهاية السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٦م علماً بأن هذه الأعمال تم الاتفاق عليها منذ سنوات سابقة وتأتي امتداداً لعلاقات مستمرة بدأت قبل العام المالي ٢٠١٥م ، وتشمل هذه التعاملات عقود طباعة وإيجارات وفق ما يلي :
- الشركة السعودية للأبحاث والتسويق وهذه التعاملات عبارة عن عقود طباعة ويمثل إجمالي قيمة هذه التعاملات مبلغ (٤٩٦،٤٠٣) ريال خلال العام المالي ٢٠١٥م ، وبلغ المطلوب منها (١٦٤،٤٨١) ريال كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م .
- الشركة السعودية للأبحاث والنشر المملوكة للشركة السعودية للأبحاث والتسويق وهذه التعاملات عبارة عن عقد طباعة ويمثل إجمالي قيمة هذه التعاملات مبلغ (٦١،٦٤٠،٧٠٨) ريال خلال العام المالي ٢٠١٥م ، كما يراد الإيجار (١٢،٥٠٠) ريال وبلغ المطلوب منها (٢١،١٦١،١٨٢) كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م .
- الشركة السعودية للأبحاث والنشر المملوكة للشركة السعودية للأبحاث والتسويق وهذه التعاملات عبارة عن عقد طباعة ويمثل إجمالي قيمة هذه التعاملات مبلغ (٥،٦٩٧،٥٥٣) ريال خلال العام المالي ٢٠١٥م ، وبلغ المطلوب منها (١،٦٨٤،٨٤٦) ريال كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م .
- الشركة السعودية للأبحاث والنشر المملوكة للشركة السعودية للأبحاث والتسويق وهذه التعاملات عبارة عن عقد طباعة ويمثل إجمالي قيمة هذه التعاملات مبلغ (٦٩٦،٥٨٤) ريال خلال العام المالي ٢٠١٥م ، وبلغ المطلوب منها (٥٦،٦٥٧) ريال كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م .
- الشركة السعودية للأبحاث والنشر المملوكة للشركة السعودية للأبحاث والتسويق وهذه التعاملات عبارة عن عقد طباعة ويمثل إجمالي قيمة هذه التعاملات مبلغ (١٣،٥٠٠) ريال خلال العام المالي ٢٠١٥م ، كما بلغ إيراد الإيجار (١٦٠،٠٠٠) ريالاً كما بلغ المطلوب منها (٨٣،٠٢٤) في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م .
- شركة الإمارات للطباعة والنشر والتوزيع المملوكة للشركة السعودية للأبحاث والتسويق بلغ المطلوب منها (٤٠،٤٤٥) ريال كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م تمثل مبلغاً مطلوباً من أحد عملائهم ومحجوز لصالح الشركة .
- ٧- التصويت على تعيين الأستاذ / عادل بن مرزوق الناصر عضو في مجلس إدارة الشركة السعودية للطباعة والتغليف في دورته الحالية بدلاً من العضو المستقيل المهندس / سليمان بن إبراهيم الحديثي .
- ٨- التصويت على تعيين الدكتور / تركي بن عمر صالح بقشان عضو في مجلس إدارة الشركة السعودية للطباعة والتغليف في دورته الحالية بدلاً من العضو المستقيل المهندس / سعد بن صالح الأزوري .
- ٩- التصويت على تعيين الأستاذ / فهد بن إبراهيم المرفج عضو في مجلس إدارة الشركة السعودية للطباعة والتغليف في دورته الحالية بدلاً من العضو المستقيل الدكتور / سعد بن صالح الرويتع .
- ١٠- التصويت على تعيين الأستاذ / محمد بن زامل اللعبون عضو في مجلس إدارة الشركة السعودية للطباعة والتغليف في دورته الحالية بدلاً من العضو المستقيل الأستاذ / وائل بن عبدالعزيز الفايز .

علماً بأنه يشترط لصحة انعقاد هذه الجمعية حضور عدد من المساهمين يمثل ٥١٪ من رأس المال ، ولكل مساهم يملك ٢٠ سهم حق الحضور لإجتماع الجمعية العامة ، ويرجى من المساهمين الذين يتعذر حضورهم في الموعد المحدد ويرغبون في توكيل غيرهم من المساهمين ممن لهم حق حضور الاجتماع (من غير أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة) إرسال التوكيلات اللازمة مصدقة من الغرفة التجارية أو من أحد البنوك أو جهة العمل ، وإرساله على العنوان التالي الشركة السعودية للطباعة والتغليف - علاقات المساهمين ص.ب (٥٠٢٠٢) الرياض ١١٥٢٣ فاكس ٠١١٢٠٣٢٠٢٧ وذلك قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل مع ضرورة احضار المساهمين للاجتماع (أصالة أو وكالة) بطاقتهم الشخصية ، وللاستفسار يرجى الاتصال مباشرة بإدارة علاقات المساهمين عبر الهاتف على الرقم التالي ٠١١٢٠٣٢٠٢٢ وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي للشركة من الأحد إلى الخميس من الساعة الثامنة صباحاً حتى الرابعة مساءً.

مجلس الإدارة

توكيل

أنا الموقع أدناه / الجنسية بموجب هوية رقم صادرة من بتاريخ ١٤٣٧/٠٧/٠٠هـ ومالك لـ سهم من أسهم الشركة السعودية للطباعة والتغليف قد وكلت المساهم هوية رقم بالحضور نيابة عني في إجتماع الجمعية العامة العادية المقرر في تمام الساعة الرابعة مساء يوم الاثنين ١٨/٠٧/١٤٣٧هـ الموافق ٢٥/٤/٢٠١٦م في فندق الشيراتون قاعة بن سلمان بمدينة الرياض، والتصويت نيابة عني على المواضيع المدرجة في جدول أعمال هذا الاجتماع أو أي اجتماع آخر قد يعقد لاحقاً في حالة التأجيل لعدم اكتمال النصاب القانوني للاجتماع المشار إليه أعلاه .
حرر في ١٤٣٧/٠٧/٠٠هـ الموافق ٢٥/٤/٢٠١٦م
الإسم :
التوقيع :
التصديق :

قرارات الجمعية العامة غير العادية لشركة لجام للرياضة

إنه في ١٣/٠٦/١٤٣٧هـ انعقدت الجمعية العامة غير العادية لشركة لجام للرياضة وتم اتخاذ القرارات التالية:

- ١- الموافقة على تعديل المادة رقم (٣) من النظام الأساسي للشركة والخاصة بأغراض الشركة .
- ٢- الموافقة على تعديل المادة رقم (١٩) من النظام الأساسي للشركة والخاصة بصلاحيات مجلس الإدارة .
- ٣- الموافقة على تعديل المادة رقم (٤٤) من النظام الأساسي للشركة والخاصة بتوزيع الأرباح .

وقد وافق المساهمون بالاجماع على تعديل المواد (٣ و ١٩ و ٤٤) من النظام الأساسي للشركة وفق ما جاء أعلاه . وبالله التوفيق ،،،

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية لمصرف الإنماء (الاجتماع الثاني)

يسر مجلس إدارة مصرف الإنماء أن يدعو حضرات المساهمين الكرام الذين يملكون عشرين سهماً فأكثر لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية رقم (٧) (الاجتماع الثاني) والمقرر عقده بمشيئة الله تعالى في تمام الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم الإثنين ١٩ جمادى الأولى ١٤٣٧ هـ حسب تقويم أم القرى الموافق ٢٨ مارس ٢٠١٦ م في فندق نوفوتيل (قاعة لطيفة) - طريق الملك فهد - مدينة الرياض وذلك للنظر في جدول الأعمال الآتي:

- ١- التصويت على تقرير مجلس الإدارة للعام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م.
- ٢- التصويت على القوائم المالية للعام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م.
- ٣- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية بتاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م.
- ٤- التصويت على تقرير مراجعي حسابات المصرف عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ م.
- ٥- التصويت على انتخاب وتعيين أعضاء مجلس الإدارة للدورة القادمة لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢١ مايو ٢٠١٦ م.
- ٦- التصويت على صرف مبلغ (٢.٧٠٠.٠٠٠) ريال كمكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية بتاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م بواقع (٣٠٠.٠٠٠) ريال لكل عضو.
- ٧- التصويت على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح على المساهمين عن العام المالي بواقع (٠,٥) ريال وبنسبة ٥٪ من رأس المال وياجماي (٧٤٥) مليون ريال بعد خصم الزكاة، على أن تكون أحقية الأرباح للمساهمين المقيدون بسجلات تداول يوم انعقاد الجمعية.
- ٨- التصويت على تعيين مراجعي الحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة حسابات المصرف للعام المالي ٢٠١٦ م والبيانات المالية الربع سنوية وتحديد أتعابهم.
- ٩- التصويت على الاتفاقية المبرمة مع شركة الإنماء طوكيو مارين "طرف ذي علاقة" لتقديم تغطية تأمينية لمنتج مخاطر الأموال الخاصة بالمصرف بإجمالي قسط سنوي (٧٥٢.٠٠٠) ريال، لمدة عام اعتباراً من تاريخ ٠٢ أغسطس ٢٠١٥ م "بدون مزايا تفضيلية"

كما يرجى من السادة المساهمين الذين سيحضرون للاجتماع إحضار بطاقتهم الشخصية وما ثبتت ملكيتهم للأسهم. ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كان عدد الأسهم الممثلة فيه ويمكن لمن يتعذر عليه الحضور توكيل مساهم آخر له حق حضور الجمعية العامة العادية من غير أعضاء مجلس الإدارة ومن غير موظفي المصرف أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل إداري أو فني لحساب المصرف وفقاً للضوابط الموضحة بنموذج التوكيل المرفق على أن تصل الوكالات إلى المصرف - شؤون المساهمين على الفاكس رقم: (٥٥٢٥-٨١٢-٠١١) قبل ثلاثة أيام على الأقل من موعد انعقاد الجمعية.

واشاه الموفق،،

توكيل خاص

أنا المساهم / الموقع أدناه، بموجب السجل المدني رقم وتاريخ / ... / ... / هـ (أو السجل التجاري رقم) وبصفتي مساهماً ومالكاً لعدد سهماً في مصرف الإنماء، قد وكلت المساهم السجل المدني رقم (وهو من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي المصرف أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحساب المصرف) لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة رقم (٧) (الاجتماع الثاني) لمصرف الإنماء والمقرر عقده بمشيئة الله تعالى في تمام الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم الإثنين ١٩ جمادى الآخرة ١٤٣٧ هـ الموافق ٢٨ مارس ٢٠١٦ م في فندق نوفوتيل (قاعة لطيفة) - طريق الملك فهد - مدينة الرياض والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية العامة نيابة عني والتوقيع على كل المستندات المطلوبة والضرورية واللزمة لإجراءات الاجتماع. كما يسري هذا التوكيل للاجتماع المعاد في حال عدم انعقاد الجمعية العامة في التاريخ المحدد.

حرر في : / / ١٤٣٧ هـ (الموافق / / / ٢٠١٦ م) .

الاسم :
الصفة :
التوقيع :

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للبنك السعودي الفرنسي (الاجتماع الأول)

يسر مجلس إدارة البنك السعودي الفرنسي دعوة مساهميه الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية والتي ستعقد بإذن الله في تمام الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم الأربعاء ١٣/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٠/٠٤/٢٠١٦ م بالدور الثامن بمقر المركز الرئيسي للبنك الكائن بطريق الملك سعود (المعذر سابقاً) بمدينة الرياض وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي:

- ١- التصويت على ما ورد بتقرير مجلس الإدارة بشأن أنشطة البنك خلال السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
- ٢- التصويت على الميزانية العمومية للبنك كما في ٣١/١٢/٢٠١٥ م وعلى حساب الأرباح والخسائر عن نفس السنة المالية.
- ٣- التصويت على تقرير مراجعي الحسابات عن العام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
- ٤- التصويت على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح البنك عن النصف الثاني من السنة المالية ٢٠١٥ بواقع (٥٥) هلله للسهم الواحد بإجمالي قدره ٦٦٢.٩٤٦.٤٤١.٨٥ ريال (وبما يعادل ٥,٥٠٪) من رأس المال ، علماً بان استحقاق الأرباح للنصف الثاني للمساهمين المقيدون بتاريخ ١٣/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٠/٠٤/٢٠١٦ م بالإضافة إلى ما سبق توزيعه من أرباح نقدية للمساهمين عن النصف الأول من العام المالي ٢٠١٥ م بإجمالي قدره ٦٠٢.٦٧٨.٨٥٣.٥٠ ريال ، بواقع (٥٠ هلله) للسهم الواحد (وبما يعادل ٥٪) من رأس المال والتي صرفت بتاريخ ٠٦/٠٨/٢٠١٥ م وبذلك يصبح إجمالي ما تم توزيعه وما سيتم توزيعه ١,٠٥ ريال للسهم عن العام المالي ٢٠١٥ م وبمبلغ إجمالي قدره ١.٢٦٥.٦٢٥.٠٢٥ ريال (وبما يعادل ١٠,٥٪) من رأس المال.
- ٥- التصويت على المكافآت المدفوعة لأعضاء مجلس الإدارة بواقع ٣٦٠.٠٠٠ ريال لكل عضو وياجماي ٣.٣٦٠.٠٠٠ ريال نظير عضويتهم للفترة من ٠١/٠١/٢٠١٥ م وحتى ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
- ٦- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن نتائج أعمال ادارتهم للفترة من ٠١/٠١/٢٠١٥ م وحتى ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
- ٧- التصويت على اختيار مراجعي الحسابات من بين المرشحين وفقاً لتوصية لجنة المراجعة الخاصة بالبنك ليوكول لهم مراجعة القوائم المالية للعام المالي ٢٠١٦ م والتقارير الربع سنوية وتحديد أتعابهم.

وطبقاً للنظام الأساسي للبنك فإنه يحق لكل مساهم أياً كان عدد أسهمه حق حضور اجتماع الجمعية العامة للمساهمين وممارسة حقه بالتصويت على أساس صوت لكل سهم، وله الحق في أن ينوب عنه مساهماً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي البنك أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها في الحضور بموجب توكيل مكتوب مصدق عليه من جهة معترف بها:

- الغرف التجارية الصناعية متى كان المساهم منتسباً لأحدها وكذلك الحال إذا كان للمساهم شركة أو مؤسسة اعتبارية.

- البنوك السعودية شريطة أن يكون للموكل حساب لدى البنك المصدق.

- الجهة التي يعمل فيها المساهم الراغب في التوكيل.

- إحدى الجهات الحكومية المختصة.

على أن تسلم تلك الوكالات للمركز الرئيسي للبنك الكائن بطريق الملك سعود (المعذر سابقاً) بمدينة الرياض ، صندوق بريد: ٥٦٠٠٦ الرياض ١١٥٥٤ أو مناولة مكتب الأمين العام - أمين سر مجلس الإدارة أو إرسالها على الفاكس رقم ٠١١/٤٠٣٧٢٦١ ، قبل ثلاثة أيام من موعد الاجتماع حيث يتم فرز الوكالات والتأكد من صحتها بواسطة مندوب وزارة التجارة حسب تعميم الوزارة.

وتجدر الإشارة إلى أن النصاب القانوني لانعقاد الجمعية هو ٥٠٪ من إجمالي عدد الأسهم المصدره، وعلى كل مساهم يرغب في حضور الاجتماع أن يصطحب معه ما يثبت ملكية الأسهم الخاصة به (وبمولكيه إن وجد) بالإضافة إلى بطاقة الهوية / الإقامة) كما يرجى من المساهمين الكرام الحضور إلى مقر الاجتماع قبل الموعد المحدد بوقت كاف لإنهاء إجراءات التسجيل، مع العلم بأن آخر موعد لتسجيل مبيعات الأسهم بغية حق حضور الجمعية والتصويت على جدول الأعمال هو نهاية تداول يوم الثلاثاء ١٢/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ١٩/٠٤/٢٠١٦ م وحق الحصول على الأرباح هو نهاية تداول يوم الأربعاء ١٣/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٠/٠٤/٢٠١٦ م ، وللاستفسار يرجى الاتصال ٠١١٢٨٩١٠٨٤ - ٠١١٢٨٩١١٣٦ فاكس ٠١١٤٠٣٧٢٦١ والله ولي التوفيق

مجلس إدارة البنك السعودي الفرنسي

نموذج لنص الوكالة

أنا المساهم / الاسم رباعياً أو اسم الشركة أو المؤسسة كما هو في السجل التجاري)، الموقع أدناه، بموجب (السجل المدني / السجل التجاري / رخصة الإقامة) رقم وتاريخ / هـ وبصفتي أحد مساهمي البنك السعودي الفرنسي) والمالك لعدد (.....) سهم قد وكلت المساهم / (الاسم رباعياً) (سجل المدني / إقامة / سجل التجاري) رقم (.....) (وهو من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي البنك أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحساب البنك) لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية المنعقدة في تمام الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم الأربعاء ١٣/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٠/٠٤/٢٠١٦ م حسب تقويم أم القرى بالدور الثامن بمقر المركز الرئيسي للبنك الكائن بطريق الملك سعود (المعذر سابقاً) بمدينة الرياض ، والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية نيابة عني، والتوقيع على كل المستندات المطلوبة والضرورية واللزمة لإجراء الاجتماع، كما يسري هذا التوكيل للاجتماع الثاني في حالة تأجيل الاجتماع.

حرر في / ٢٠١٦ م الاسم:
التوقيع: الصفة:
التصديق:

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية الثامنة للشركة السعودية لإعادة التأمين

المقرر عقدها بتاريخ ١١/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ١٨/٠٤/٢٠١٦ م

يسر مجلس الإدارة في الشركة السعودية لإعادة التأمين - شركة مساهمة سعودية - دعوة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية الثامنة والتي ستعقد - بإذن الله - في تمام الساعة السادسة مساءً يوم الإثنين ١١/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ١٨/٠٤/٢٠١٦ م في مركز تداول الإعلامي بالرياض أبراج التعاونية طريق الملك فهد . وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي :-

- ١- التصويت على ما ورد بتقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .
- ٢- التصويت على القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .
- ٣- التصويت على تقرير مراجعي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .
- ٤- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من المسئولية عن إدارتهم للشركة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .
- ٥- التصويت على تعيين مراجعي حسابات الشركة من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة حسابات الشركة للعام المالي ٢٠١٦ م والبيانات المالية الربع سنوية وتحديد أتعابهم .
- ٦- التصويت على عقود فيها مصلحة لأعضاء مجلس الإدارة تمت خلال السنة ٢٠١٥ م والترخيص بها لعام قادم والتي تشمل التالي :
- عقد لتقديم خدمات استشارية في مجال إعادة التأمين يسري لمدة عام مع عضو مجلس الإدارة السيد / جون لوك قيرين لتقديم خدمات استشارية في مجال إعادة التأمين بمبلغ سنوي إجمالي قدره ٣٣٢.٠٨٣ ريال.
- عقود إعادة تأمين لمدة عام مع الشركة الإسلامية للتأمين (الأردن) بقيمة ٤٧.٣٨٦.٠٤٧ ريال ، وكذلك عقود إعادة تأمين لمدة عام مع شركة الأمان للتكافل (لبنان) بقيمة ١٣٧.٧٠١ ريال ويمثلهما عضو مجلس الإدارة الأستاذ / أحمد محمد صباغ كعضو في مجلسي إدارتهما.
- عقود إعادة تأمين لمدة عام مع شركة إسكان للتأمين (مصر) بقيمة ٧.٩٥٧.٣٤١ ريال ويمثلها عضو مجلس الإدارة الأستاذ / همام محمد همام بدر كرئيس لمجلس إدارتها.
- ٧- التصويت على صرف مكافآت رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية ٢٠١٥ م بمبلغ ١.٠٢٠.٠٠٠ ريال بواقع ١٨٠.٠٠٠ ريال لرئيس مجلس الإدارة و ١٢٠.٠٠٠ ريال لكل عضو فيما عدا السيد/جون لوك قيرين لم يستلم ايه مكافأة وفقاً للمادة (١٧) من النظام الأساسي للشركة.
- ٨- التصويت على اعتماد قواعد اختيار أعضاء لجنة المراجعة ومدى عضويتهم وأسلوب عمل اللجنة .

عليه نرجوا التقفل بالحضور في الموعد والمكان المحددين أعلاه ، علماً بأنه لكل مساهم يمتلك عشرين سهماً على الأقل ، حق حضور الاجتماع المشار إليه بالأصالة عن نفسه، وفي حالة عدم التمكن من الحضور يمكنكم توكيل من ترونه على أن يكون أحد المساهمين ومن غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها، بموجب التوكيل المبين نصه أدناه ويشترط لصحة التوكيل أن يكون خطياً وأن يتضمن اسم الوكيل رباعياً، وأن يكون مصدقاً من الغرفة التجارية أو أحد البنوك أو جهة العمل الحكومية التي يعمل بها المساهم، على أن يصل أصل التوكيل إلى مقر الشركة قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام عمل على الأقل.

نموذج توكيل

السادة / الشركة السعودية لإعادة التأمين المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أنا المساهم بالشركة بعدد (.....) سهم قد وكلت نيابة عني في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية الثامنة والتي ستعقد في تمام الساعة السادسة مساءً يوم الإثنين ١١/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ١٨/٠٤/٢٠١٦ م في مركز تداول الإعلامي بالرياض أبراج التعاونية طريق الملك فهد . والتصويت نيابة عني على جدول أعمال الاجتماع المذكور أو أي اجتماع آخر في حالة التأجيل وهذا توكيل مني بما ذكر .

الإسم التوقيع الصفة

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية السابعة والمتضمنة زيادة رأس المال لبنك البلاد

يسر مجلس إدارة بنك البلاد ، دعوة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية السابعة والمتضمنة زيادة رأس مال البنك والتي ستعقد بمشيئة الله عند الساعة السادسة والنصف من مساء يوم الاثنين ٤ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١١ أبريل ٢٠١٦ م، في قاعة مكارم بفندق ماريوت الرياض - بمدينة الرياض ، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

- ١- التصويت على تقرير مجلس الإدارة للعام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
- ٢- التصويت على تقرير مراقبي الحسابات عن العام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
- ٣- التصويت على القوائم المالية وحساب الأرباح والخسائر للبنك كما هي في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
- ٤- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن نتائج إدارتهم للفترة من ١ يناير ٢٠١٥ م وحتى ١١ أبريل ٢٠١٦ م.
- ٥- التصويت على اختيار مراجعي الحسابات من بين المرشحين وفقاً لتوصية لجنة المراجعة التابعة لمجلس إدارة البنك وذلك لمراجعة القوائم المالية للعام المالي ٢٠١٦ م ، والقوائم المالية ربع السنوية وتحديد أتعابهم.
- ٦- التصويت على صرف مبلغ (٣,٩٦٠,٠٠٠) ريال سعودي كمكافأة لأعضاء مجلس الإدارة بواقع (٣٦٠) الف ريال لكل عضو، عن العام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
- ٧- التصويت على تعيين أعضاء الهيئة الشرعية للبنك لمدة ثلاث سنوات تبدأ اعتباراً من تاريخ ١٧/٠٤/٢٠١٦ م وحتى ١٦/٠٤/٢٠١٩ م.
- ٨- التصويت على التعديلات التي تمت على لائحة لجنة المراجعة، وتقويض مجلس الإدارة باعتماد أي تعديلات تتم عليها مستقبلاً.
- ٩- التصويت على التعديلات التي تمت على لائحة لجنة الترشح والمكافآت، وتقويض مجلس الإدارة باعتماد أي تعديلات تتم عليها مستقبلاً.
- ١٠- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك وأطراف ذات علاقة وفقاً لمعايير التأجير المتبعة داخل البنك خلال السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م والترخيص بها للعام قادم وهي كالتالي:

أ- عقد إيجار المعرض رقم (٢) والمكتبتين رقم (١٠٣)، (١٠٤) بمبلغ ٢,٣٧٦,٠٠٠ ريال سنوياً (فترة العقد من ٠١/٠١/٢٠١٣ م إلى ٣١/١٢/٢٠١٧ م)، المؤجرة لشركة البلاد للاستثمار، والواقع بطريق الملك فهد بمدينة الرياض (برج سمارة)، عائدة ملكيتها لشركة خالد عبدالعزيز المقبرن وأولاده القابضة، والطرف ذو العلاقة في مجلس الإدارة هو الأستاذ / خالد بن عبدالعزيز المقبرن.

ب- عقد إيجار مركز انجاز في محافظة الدوادمي، بمبلغ ٦٠,٠٠٠ ريال سنوياً (فترة العقد من ٢٢/٠٦/٢٠١٠ م إلى ٢١/٠٦/٢٠٢٥ م) عائدة ملكيتها لشركة محمد بن إبراهيم السبيعي وأولاده والطرف ذو العلاقة في مجلس الإدارة هو الأستاذ/ ناصر بن محمد السبيعي.

ج- عقد إيجار موقع فرع البلاد المدينة المنورة - سلطنة، بمبلغ ٦٠٠,٠٠٠ ريال سنوياً (فترة العقد من ٠١/٠٤/٢٠٠٥ م إلى ٣١/٠٣/٢٠١٧ م)، عائدة ملكيته لمحمد وعبدالله بن إبراهيم السبيعي، والطرفين ذو العلاقة في مجلس الإدارة هما الأستاذ/ ناصر بن محمد السبيعي، والأستاذ/ خالد بن عبدالله السبيعي.

د- عقد إيجار جهاز صراف آلي في مدينة الرياض، بمبلغ ٥٠,٠٠٠ ريال سنوياً (فترة العقد من ٠٣/٠٧/٢٠١٥ م إلى ٠٢/٠٧/٢٠٢٥ م) عائدة ملكيتها لشركة محمد بن إبراهيم السبيعي وأولاده ، والطرف ذو العلاقة في مجلس الإدارة هو الأستاذ/ ناصر بن محمد السبيعي.

هـ- عقد إيجار موقع فرع البلاد الخبر - العنق، بمبلغ ٢,٠٠٠,٠٠٠ ريال سنوياً (فترة العقد من ١٣/١١/٢٠١٤ م إلى ١١/١٢/٢٠٢٤ م) عائدة ملكيته لشركة عبدالله إبراهيم السبيعي العقارية، والطرف ذو العلاقة في مجلس الإدارة هو الأستاذ/ خالد بن عبدالله السبيعي.

١١- التصويت على توصية مجلس الإدارة بزيادة رأس مال البنك من (٥,٠٠٠) مليون ريال سعودي ليصبح (٦,٠٠٠) مليون ريال سعودي، تمثل (٢٠٪) من رأس مال البنك، وذلك برسلة مبلغ (٤٦٨) مليون ريال من حساب الأرباح المبقة ومبلغ (٥٣٢) مليون ريال من الاحتياطي النظامي للبنك للعام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٥ م، وذلك من خلال منح سهم واحد مجاني مقابل كل (٥) اسهم قائمة، ليرتفع بذلك عدد الاسهم من (٥٠٠) مليون سهم الى (٦٠٠) مليون سهم، وتكون أحقية أسهم المنحة للمساهمين المسجلين في سجلات البنك بنهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة غير العادية السابقة (٠٤ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١١ أبريل ٢٠١٦ م)، وذلك بعد اقرار الجمعية العامة غير العادية عليها.

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية الرابعة والأربعين (الاجتماع الأول) لشركة المصافي العربية السعودية (ساركو)

الأحد ١٠/٧/١٤٣٧ هـ الموافق ١٧/٤/٢٠١٦ م

يسر مجلس إدارة شركة المصافي العربية السعودية (ساركو) دعوة السادة المساهمين الذين يمتلكون عشرة أسهم فأكثر لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية الرابعة والأربعين (الاجتماع الأول) التي ستعقد بإذن الله الساعة السابعة من مساء يوم الأحد ١٠/٧/١٤٣٧ هـ الموافق ١٧/٤/٢٠١٦ م بفندق ميريديان جدة (قاعة النور) وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

- ١- التصويت على تقرير مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م.
- ٢- التصويت على القوائم المالية عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م.
- ٣- التصويت على تقرير مراقبي الحسابات عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م.
- ٤- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م.
- ٥- التصويت على توزيع أرباح نقدية عن العام المالي ٢٠١٥ م قدرها (٧,٥٠٠,٠٠٠) ريال (مانسبته ٥٪ من رأس المال بواقع خمسون هللة) عن كل سهم يمتلكه المساهم بنهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة العادية للشركة.
- ٦- التصويت على اختيار مراجع الحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة وتحديد أتعابهم لعام ٢٠١٦ م.
- ٧- التصويت على تجديد التفويض الصادر لأعضاء المجلس بشأن الحصول على القروض البنكية والتمهيلات المصرفية اللازمة وعقد الرهن وتقديم الضمانات العينية سواء المنقولة وغير المنقولة للملكة للشركة وذلك لتيسير أعمال الشركة وتحقيق أغراضها ويكون لهم في هذا حق التوقيع على كافة الاوراق والمستندات اللازمة نيابة عن الشركة وذلك تأسيساً على نص الفقرة (أ) من المادة (١٩) من النظام الاساسي للشركة.
- ٨- التصويت على تفويض أعضاء مجلس الإدارة لمنح الضمانات والكفالات البنكية وغير البنكية للشركات المشاركة فيها الشركة (الشركات الزميلة والتابعة) لتيسير أعمالها وأنشطتها متى طلبت منها تلك الشركات القيام بذلك والتوقيع على كافة الاوراق والمستندات اللازمة لذلك.
- ٩- التصويت على الترخيص لعضو مجلس الإدارة سمو الأمير / محمد بن خالد بن تركي آل سعود بشغل منصب عضو مجلس

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية السابعة والعشرين لمصرف الراجحي

يسر مجلس إدارة مصرف الراجحي دعوة السادة المساهمين الذين يملكون عشرين سهماً فأكثر لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية السابعة والعشرين والمقرر عقدها بقاعة المملكة أ ، فندق فورسيزونز الرياض ، في تمام الساعة السادسة والنصف مساءً يوم الاثنين ١٩ جمادى الآخرة ١٤٣٧ هـ الموافق ٢٨ مارس ٢٠١٦ م للنظر في جدول الأعمال الآتي :

- ١- التصويت على تقرير مجلس الإدارة للعام المالي ٢٠١٥ م.
- ٢- التصويت على القوائم المالية وحساب الأرباح والخسائر للمصرف عن العام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
- ٣- التصويت على تقرير مراقبي الحسابات للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
- ٤- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
- ٥- التصويت على توزيع أرباح على المساهمين عن النصف الثاني من عام ٢٠١٥ م بواقع (١) ريال بنسبة (١٠٪) من رأس المال بالإضافة الى ما تم توزيعه من الأرباح بناء على إقتراح مجلس الإدارة عن النصف الاول بواقع (٠,٥٠) ريال بنسبة (٥٪) من رأس المال ليصبح إجمالي ما تم توزيعه عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م (١,٥٠) ريال بنسبة (١٥٪) من رأس المال وتكون أحقية الأرباح للنصف الثاني للمساهمين المقيد بسجلات تداول يوم انعقاد الجمعية .
- ٦- التصويت على اختيار مراجعي حسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة و الإلتزام لمراجعة حسابات المصرف للعام المالي ٢٠١٦ م وتحديد أتعابهم.
- ٧- التصويت على المكافآت والتعويضات المدفوعة لأعضاء مجلس الإدارة نظير عضويتهم وإدارتهم والمضمنة في تقرير مجلس الإدارة للفترة من ١ يناير ٢٠١٥ م وحتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م.

ويكون إجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس مال المصرف على الأقل ، كما يجوز لأي

- ١٢- التصويت على تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي للبنك، الخاص بغرض الشركة.
- ١٣- التصويت على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي، والخاصة برأس المال وعدد الاسهم.
- ١٤- التصويت على انتخاب عدد (١١) أحد عشر عضواً لمجلس إدارة البنك لمدة ثلاث سنوات قادمة تبدأ اعتباراً من تاريخ ١٧/٠٤/٢٠١٦ م وحتى ١٦/٠٤/٢٠١٩ م من بين المرشحين المعتمدين لعضوية مجلس الإدارة.

ونوجه عناية السادة المساهمين إلى ما يلي :

سيتم تطبيق نظام التصويت التراكمي عند انتخاب أعضاء المجلس (البند الرابع عشر من جدول الاعمال).
في حال نتج كسور اسهم عن زيادة رأس المال فسيتم تجميعها في محفظة واحدة لجميع حملة الأسهم وبيعه بسعر السوق ومن ثم توزيع حصيلة بيع أسهم الكسور للمستحقين بتاريخ الاحقية كلاً بحسب حصته على اساس متوسط سعر بيع السهم الواحد وذلك خلال فترة لا تتجاوز (٣٠) يوماً من تاريخ توزيع الأسهم الصحيحة على مستحقيها وفقاً للنظام.
إن الهدف من زيادة رأس المال هو تعزيز ملاءة البنك المالية والاحتفاظ بموارد البنك في الانشطة التشغيلية.
يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس مال البنك (٥٠٪) على الأقل.
يحق لكل مساهم يمتلك عشرون سهماً على الأقل، حضور الاجتماع المشار إليه اعلاه، وله أن يوكل عنه مساهماً آخرًا يمتلك عشرون سهماً على الأقل (من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي البنك أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابه) لتمثيله في الاجتماع بموجب التوكيل المبين نضه أدناه، بحيث يرسل/ يسلم إلى بنك البلاد (عناية علاقات المساهمين على العنوان ص . ب . ١٤٠ الرياض ١١٤١١)، ليصل البنك قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل، وعلى كل مساهم يرغب في حضور الاجتماع، إحضار بطاقة الأحوال المدنية، كما يرجى من المساهمين الكرام الحضور قبل موعد انعقاد الاجتماع بوقت كاف وذلك لإنهاء إجراءات تسجيلهم.

في حال وجود أي استفسارات، يرجى الاتصال على علاقات المساهمين على الهاتف رقم ٠١١/٤٧٩٨٥٥٨٥ أو عبر الفاكس رقم ٠١١/٤٧٩٨٥٥٥ خلال ساعات الدوام الرسمي للبنك (من الساعة التاسعة صباحاً الى الساعة الخامسة مساءً).

واش الموفق،،

مجلس إدارة بنك البلاد

ص ب : ١٤٠ الرياض ١١٤١١

توكيل

أنا المساهم / الموقع أدناه ، بموجب السجل المدني رقم
..... وتاريخ / / هـ (أو السجل التجاري رقم
.....) وبصفتي أحد مساهمي بنك البلاد، والمالك لعدد (.....) سهم، قد وكلت المساهم
..... سجل مدني رقم (وهو من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي البنك أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابه) لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية السابعة للبنك، والمقرر عقدها بمشيئة الله في يوم الاثنين ٠٤/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ١١/٠٤/٢٠١٦ م، والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية نيابة عني والتوقيع على كل المستندات المطلوبة والضرورية واللزمة لإجراءات الاجتماع. كما يسري هذا التوكيل للاجتماع الثاني في حال تأجيل الاجتماع الأول.

تحريراً في : / / الموافق ١٤٣٧ هـ الموافق / / م. ٢٠١٦ م.

الاسم : التوقيع :

الصفة : المصادقة على التوقيع :

المديرين بالشركة العربية للصهاريج المحدودة ممثلاً لشركة المصافي العربية السعودية التي تضمن الشركة العربية للصهاريج

المحدودة في قروض بنكية مجموع قيمتها (٥٩,٠٠١,٧٥٠ ريال) ومدتها (٥-٧) سنوات وذلك وفقاً لشروط عقدي القرض.

١٠- التصويت على الترخيص لعضو مجلس الإدارة الأستاذ / خالد أحمد الحمدان بشغل منصب عضو مجلس المديرين بالشركة العربية للصهاريج المحدودة ممثلاً لشركة المصافي العربية السعودية التي تضمن الشركة العربية للصهاريج المحدودة في تسهيلات بنكية مجموع قيمتها (١٠,٢٠٠,٠٠٠ ريال) ومدتها سنة تجدد سنوياً وذلك وفقاً لشروط عقدي التسهيلات.

١١- التصويت على قرار مجلس الإدارة تعيين الأستاذ/ عمر بن عبدالله بن علي آل جارالله المالكي عضواً في مجلس إدارة الشركة وذلك لبقية دورة المجلس الحالية والتي تنتهي بتاريخ ٣٠/٤/٢٠١٨ م وذلك بعد استقالة عضو مجلس الإدارة الأستاذ/ أحمد بن محمد بن ابراهيم الغامدي من عضوية مجلس الإدارة.

وللمساهم الحق أن يوكل عنه كتابة مساهماً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة ومن غير منسوبي الشركة أو ممن يقومون بأعمال دائمة مع الشركة في حضور الاجتماع والتصويت على المسائل المدرجة في جدول الأعمال . وبناءً على تميم وزارة التجارة فإنه يشترط أن يكون التوكيل مصدقاً من الغرفة التجارية أو من أحد البنوك الذي يتعامل معها الموكل أو من جهة عمله. وأن يصل التوكيل إلى مكتب الشركة قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل طبقاً للمادة (٣٩) فقرة (ب) من النظام الأساسي للشركة.

وعلى المساهمين الراغبين في الحضور -أصالة عن أنفسهم أو نيابة عن موكلهم- أن يحضروا قبل موعد الاجتماع بساعة على الأقل لقياد أسمائهم في كشف الحضور، وأن يحضروا معهم ما يثبت ملكيتهم للأسهم ، وهوياتهم.

لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضرها مساهمون يمثلون نصف رأس مال الشركة على الأقل طبقاً للمادة (٣٨) فقرة (أ) من النظام الأساسي للشركة.

ولمزيد من الاستفسارات يرجى الاتصال على الرقم ٠١٢٦٥١٧٠١٦ أو ٠١٢٦٥١٨٠٥٠ تحويلة ٢٣/٢٤/٢٥ فاكس تحويلة (٣٠) بريد إلكتروني : info@almasafi.com.sa

وكالة

أنا المساهم / الموقع أدناه بموجب الهوية رقم (.....)
/ / وبصفتي أحد مساهمي مصرف الراجحي المالك لعدد (.....)
سجلاً مدني رقم (.....) ، وهو من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي المصرف أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابه ، لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية السابعة والعشرون للمصرف والمقرر عقدها يوم الاثنين ١٩ جمادى الآخرة ١٤٣٧ هـ الموافق ٢٨ مارس ٢٠١٦ م في تمام الساعة السادسة والنصف مساءً بقاعة المملكة أ ، فندق فورسيزونز الرياض والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية العامة العادية نيابة عني والتوقيع على كل المستندات المطلوبة والضرورية واللزمة لإجراءات الاجتماع .
كما يسري هذا التوكيل للإجتماع الثاني في حالة تأجيل الاجتماع .

التصديق على التوقيع

التوقيع

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة كيان السعودية للبتر وكيموايات (كيان السعودية) (الاجتماع الثاني)

نظراً لعدم اكتمال النصاب القانوني لانعقاد الجمعية العامة العادية في دعوتها الأولى والتي كان من المقرر انعقادها في مقر الشركة بمدينة الجبيل الصناعية في تمام الساعة الرابعة من مساء يوم الخميس ١٥ جمادى الآخرة ١٤٣٧ هـ (حسب تقويم أم القرى) الموافق ٢٤ مارس ٢٠١٦ م، فإنه يسر مجلس إدارة شركة كيان السعودية للبتر وكيموايات (كيان السعودية) دعوة السادة المساهمين الكرام المالكين لعدد ٢٠ سهماً فأكثر لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية (الاجتماع الثاني) والمقرر انعقادها بمشيئة الله تعالى في مقر الشركة بمدينة الجبيل الصناعية في تمام الساعة الرابعة من مساء يوم الأربعاء ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٣٧ هـ (حسب تقويم أم القرى) الموافق ٦ إبريل ٢٠١٦ م، للنظر في جدول الأعمال التالي:

- ١- التصويت على تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في ٣١-١٢-٢٠١٥ م.
 - ٢- التصويت على تقرير مراجع حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١-١٢-٢٠١٥ م.
 - ٣- التصويت على القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١-١٢-٢٠١٥ م
 - ٤- التصويت على تعيين مراجع الحسابات للشركة من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة، وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية والبيانات الربع سنوية والميزانية العمومية للسنة الحالية ٢٠١٦ م، والربع الأول من عام ٢٠١٧ م وتحديد أتعابه.
 - ٥- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية بتاريخ ٣١-١٢-٢٠١٥ م.
 - ٦- التصويت على قرار مجلس الإدارة بتعيين المهندس / فهد بن محمد الداود عضواً في مجلس الإدارة بدلاً من المهندس/ تركي بن عبد الله الحمدان الذي قدم استقالته من مجلس الإدارة بتاريخ ٢/٦/٢٠١٥ م، لإكمال المدة المتبقية للدورة الحالية للمجلس.
- و استناداً لأحكام المادة (٣٢) من النظام الأساسي للشركة يعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره ممثل عن سابق وأياً كان عدد الأسهم الممثلة فيه، فعلى المساهمين الراغبين في الحضور تسجيل أسمائهم بسجل الحضور، علماً أن سجل الحضور سوف يقفل قبل نصف ساعة من بداية الاجتماع، كما يمكن لمن يتعذر عليه الحضور توكيل مساهم آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي الشركة بموجب توكيل مصدق من جهة رسمية، على أن ترسل جميع الوكالات لمقر الشركة قبل الاجتماع بثلاثة أيام عمل على الأقل على العنوان: ص.ب ١٠٣٠٢ الجبيل الصناعية ٣١٩٦١ فاكس رقم (٠١٣٣٥٩٣١١) أو عن طريق البريد الإلكتروني hejifi@saudikayan.sabic.com.

واشاه الموفق،،

توكيل

السادة / شركة كيان السعودية للبتر وكيموايات (كيان السعودية)

نعم أنا المساهم/.....رقم الهوية:..... مصدرها:..... تاريخها: / / هـ

أفوض المساهم/.....رقم الهوية:..... مصدرها:..... تاريخها: / / هـ

بالحضور والتصويت نيابة عني على جميع بنود جدول أعمال الجمعية العامة العادية لشركة كيان السعودية للبتر وكيموايات (كيان السعودية)، والتي ستعقد يوم الأربعاء ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٣٧ هـ (حسب تقويم أم القرى) الموافق ٦ إبريل ٢٠١٦ م.

التصديق على التوقيع

توقيع المساهم

قرار الشركاء في الشركة السعودية التونسية للكهرباء والغاز والخدمات الصناعية باستمرار ودعم الشركة

بعون الله وتوفيقه في يوم ٠١/٠٣/٢٠١٦ م اجتمع كل من:

١- مؤسسة دار البلد التجارية / لصاحبها ابراهيم عبدالله بن سلمه وهي مؤسسة فردية بموجب السجل التجاري رقم ١٠١٠١٥٢٣٤١ الصادر بتاريخ ١١/٩/١٤١٩ هـ شريك أول

٢- الشركة التونسية للكهرباء والغاز الدولية للخدمات وهي شركة تونسية بموجب السجل التجاري رقم ٢٤٥٧٤٥٢٠٠٦ في تاريخ ١٩/١١/٢٠٠٦ م الصادرة من وكالة النهوض الصناعية بتونس شريك ثان

وهما الشركاء الوحيدون بالشركة السعودية التونسية للكهرباء والغاز والخدمات الصناعية المسجلة بالسجل التجاري لمدينة الرياض برقم ١٠١٠٣٧٢٥٦٦ بتاريخ ١٩/١١/١٤٣٤ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل بالهيئة العامة للاستثمار بالرياض بالصحيفة رقم ٧-١ عدد ٦٦٦ مجلد ٢٧ لسنة ١٤٣٣ هـ وتاريخ ١٤/٠٣/١٤٣٣ هـ ومقرها الرئيسي بمدينة الرياض، وقد اجتمع الشركاء لبحث خسائر الشركة المتراكمة والتي تجاوزت ٥٠٪ من رأس المال في ٣١/١٢/٢٠١٥ م

وبناء على أحكام المادة ١٨٠ من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع :-

١- استمرار الشركة لأجلها المحدد بعقد التأسيس وتقديم أي دعم يلزمها .

٢- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية حسب النظام .

واشاه ولي التوفيق ،،،،

الشريك	الاسم	التوقيع
الشريك الأول	مؤسسة دار البلد التجارية	
الشريك الثاني	الشركة التونسية للكهرباء والغاز والخدمات	

قرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية لشركة إضافة لتأجير السيارات

إشارة إلى انعقاد الجمعية العامة العادية وغير العادية بشركة إضافة لتأجير السيارات والتي تم انعقادها في يوم ٠٨/٠٦/١٤٣٧ هـ الموافق ١٧/٠٣/٢٠١٦ م فقد اتخذت من القرارات ما يلي:

- ١- الموافقة على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.
- ٢- الموافقة على زيادة رأسمال الشركة من مبلغ (١٥,٥٠٠,٠٠٠) ريال إلى مبلغ (١٨,٦٠٠,٠٠٠) ريال وذلك عن طريق منح (١) سهم مقابل كل (٥) سهم يمتلكها المساهمون المقيدون بسجلات الشركة يوم انعقاد الجمعية العامة الغير العادية عن طريق تحويل مبلغ (٣,١٠٠,٠٠٠) ريال من البنود مستحقات المساهم (محمد عبدالله المهنا)، الأرباح المبقاة، أرباح العام ٢٠١٥ م، كما في شهادة مراقب الحسابات بتاريخ ٢٣/٠٤/١٤٣٧ هـ.
- ٣- الموافقة على تعديل المادة (٧) والمادة (٨) من النظام الأساسي للشركة وفقاً للزيادة المقترحة .

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة اليانز السعودي الفرنسي للتأمين التعاوني

يسر مجلس إدارة شركة اليانز السعودي الفرنسي للتأمين التعاوني دعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية والتي ستعقد بإذن الله في تمام الساعة الرابعة والنصف من بعد عصر يوم الخميس ٢١/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق (٢٨/٠٤/٢٠١٦ م) في مقر المركز الرئيسي للشركة بمبنى الصفاة التجاري - طريق خريص - قرب جسر الخليج - الملز - بمدينة الرياض وذلك لمناقشة البنود التالية :

- ١- التصويت على ما ورد بتقرير مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .
 - ٢- التصويت على الميزانية العمومية للشركة كما في ٣١/١٢/٢٠١٥ م وعلى حساب الأرباح والخسائر عن نفس السنة المالية .
 - ٣- التصويت على تقرير مراقبي الحسابات عن العام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .
 - ٤- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي ٢٠١٥ م .
 - ٥- التصويت على صرف مبلغ (٧٨٠,٠٠٠) ريال كمكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي ٢٠١٥ بواقع (١٨٠,٠٠٠) ريال لرئيس مجلس الإدارة وبواقع (١٢٠,٠٠٠) ريال لكل عضو مجلس الإدارة حسب المادة (١٧) من النظام الأساسي للشركة .
 - ٦- التصويت على اختيار مراقبي الحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة الداخلية لمراجعة القوائم المالية للعام المالي ٢٠١٦ م والبيانات ربع سنوية وتحديد أتعابهم بناء على توصيات لجنة المراجعة.
- علماً بأنه يحق لكل مساهم (يملك عشرون سهماً) حق حضور الجمعية العامة العادية المشار إليها أعلاه وممارسة حقه بالتصويت على أساس صوت لكل سهم، وله الحق في أن ينيب عنه مساهماً آخر من غير أعضاء أو مجلس الإدارة أو موظفي الشركة في الحضور بموجب وكالة خطية مصدق عليها من جهة معترف بها :
- الغرفة التجارية الصناعية متى كان المساهم منتسباً لأحدنا وكذلك الحال إذا كان للمساهم شركة أو مؤسسة اعتبارية .
- البنوك السعودية شريطة أن يكون للموكل حساب لدى البنك المصدق .
- الجهة التي يعمل فيها المساهم الراغب في التوكيل .
- إحدى الجهات الحكومية المختصة .

على أن تسلم الوكالات للمركز الرئيسي للشركة بمبنى الصفاة التجاري - طريق خريص - قرب جسر الخليج - الملز - بمدينة الرياض صندوق بريد رقم ٣٥٤٠ الرياض ١١٤٨١ فاكس رقم ١١/٨٧٤٩٧٩٩ /٠١١ أو مكتب أمين سر مجلس الإدارة الفاكس رقم ١١/٨٧٤٩٧٠٠ قبل ثلاثة أيام من موعد الاجتماع حيث يتم فرز الوكالات والتأكد من صحتها بواسطة مندوب وزارة التجارة حسب تعميم الوزارة .

وتجدر الإشارة إلى أن النصاب القانوني لانعقاد الجمعية العامة هو ٥٠٪ من إجمالي عدد الأسهم المصدرة، وعلى كل مساهم يرغب في حضور الاجتماع أن يصطحب معه ما يثبت ملكية الأسهم الخاصة به (ويموكليه إن وجد) بالإضافة إلى بطاقة (الهوية / الإقامة) .

كما يرجى من المساهمين الكرام الحضور إلى مقر الاجتماع قبل الموعد المحدد بوقت كاف لإنهاء إجراءات التسجيل مع العلم بأن آخر موعد لتسجيل مبايعات الأسهم بغاية حق حضور الجمعية العامة العادية والتصويت على جدول الأعمال هو نهاية تداول يوم الخميس ٢١/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق (٢٨/٠٤/٢٠١٦) .

واشاه ولي التوفيق ،،،

شركة اليانز السعودي الفرنسي للتأمين التعاوني

نموذج توكيل

أنا المساهم / (الاسم رباعياً أو اسم الشركة أو المؤسسة كما هو في سجل التجاري)، الموقع أدناه بموجب (السجل المدني / السجل التجاري / بطاقة الإقامة) رقم وتاريخ / / ١٤ هـ وبصفتي أحد مساهمي شركة اليانز السعودي الفرنسي للتأمين التعاوني والمالك لعدد () سهم قد وكلت المساهم / (الاسم رباعياً) (السجل المدني / السجل التجاري) رقم (وهو من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي الشركة أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها) لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة والمقرر عقدها بإذن الله في تمام الساعة الرابعة والنصف من بعد عصر يوم الخميس ٢١/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق (٢٨/٠٤/٢٠١٦ م) في مقر المركز الرئيسي للشركة بمبنى الصفاة التجاري - طريق خريص - قرب جسر الخليج - الملز - بمدينة الرياض والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية نيابة عني والتوثيق على كل المستندات المطلوبة والضرورية وللإجراء الاجتماع، كما يسري هذا التوكيل للاجتماع الثاني في حالة تأجيل الاجتماع.

حرر في / / / التصديق :
الاسم : التوقيع : الصفة :

قرارات الجمعية العامة غير العادية لشركة إبراهيم محمد المناع وإخوانه

تعلم شركة إبراهيم محمد المناع وإخوانه (شركة سعودية مساهمة مغلقة) عن موافقة جمعيتها العامة غير العادية المنعقدة في تمام الساعة الثالثة عصراً من يوم الثلاثاء ١٣/٠٦/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٢/٠٣/٢٠١٦ م بمقر الشركة الرئيسي بمدينة الخبر، الموافقة على بنود جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية وهي :-

- ١- الموافقة على تعديل المادة (٣) أغراض الشركة، بالنظام الأساسي للشركة .
- ٢- الموافقة على تعديل المادة (٩) الأسهم الممتازة، بالنظام الأساسي للشركة .
- ٣- الموافقة على تعديل المادة (١٠) سداد قيمة أسهم الشركة، بالنظام الأساسي للشركة .
- ٤- الموافقة على تعديل المادة (١٢) تداول الأسهم، بالنظام الأساسي للشركة .
- ٥- الموافقة على تعديل المادة (١٧) تكوين مجلس الإدارة، بالنظام الأساسي للشركة .
- ٦- الموافقة على تعديل المادة (٢٠) صلاحيات مجلس الإدارة، بالنظام الأساسي للشركة .
- ٧- الموافقة على تعديل المادة (٢١) مكافآت مجلس الإدارة، بالنظام الأساسي للشركة .
- ٨- الموافقة على تعديل المادة (٢٢) رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب، بالنظام الأساسي للشركة .
- ٩- الموافقة على تعديل المادة (٢٣) اجتماعات مجلس الإدارة، بالنظام الأساسي للشركة .
- ١٠- الموافقة على تعديل المادة (٢٤) نصاب اجتماع المجلس الإدارة، بالنظام الأساسي للشركة .
- ١١- الموافقة على تعديل المادة (٢٥) محاضر اجتماعات مجلس الإدارة، بالنظام الأساسي للشركة .
- ١٢- الموافقة على تعديل المادة (٢٦) الجمعية العادية، بالنظام الأساسي للشركة .
- ١٣- الموافقة على تعديل المادة (٤٢) توزيع الأرباح، بالنظام الأساسي للشركة .
- ١٤- الموافقة على تعديل المادة (٤٥) خسائر الشركة، بالنظام الأساسي للشركة .

قرار الشركاء في شركة المحور للإنشاءات بتحويلها من شركة إلى مؤسسة فردية

شركة ذات مسؤولية محدودة سجل تجاري رقم ١٠١٠٢٤٨٦٩٠ وتاريخ: ١٦/٠٤/١٤٢٩ هـ الصادرة بمدينة الرياض وهم:- شركة الراجحي للإنشاءات والتعهدات - شركة ذات مسؤولية محدودة - سجل تجاري برقم (١٠١٠١٢٠٩٧٩) وتاريخ ١٥/٠٨/١٤١٤ هـ ومثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل الرياض بالصحيفة رقم (١٠٧-١٠٦) عدد (١٩٧٧) من المجلد (٢٢) وتاريخ ٢١/٠٢/١٤١٤ هـ وكان آخر قرار شركاء مثبت لدى كاتب العدل بوزارة التجارة والصناعة بالصحيفة رقم (٧٠) عدد (١٤٢٩) من المجلد (٢٨١) وتاريخ ١٢/٠٥/١٤٣١ هـ شركة رواد العبور للاستثمار الصناعي والتجاري المحدودة - شركة ذات مسؤولية محدودة - سجل تجاري برقم (١٠١٠٢١٥١٩٣) وتاريخ ٠١/١٢/١٤٢٦ هـ ومثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل الرياض بالصحيفة رقم (١٥٣) عدد (١٠٩١) من المجلد (١٥٧) وتاريخ ١٩/٠٩/١٤٢٦ هـ وكان آخر قرار شركاء مثبت لدى كاتب العدل بوزارة التجارة والصناعة بالصحيفة رقم (١٦٠) عدد (٣٢٨) من المجلد (١٦٤) وتاريخ ٢٨/٠٢/١٤٢٧ هـ طرف ثاني

بناء على الاتفاق فيما بينهم على تنازل الشريك شركة رواد العبور للاستثمار الصناعي والتجاري المحدودة - عن كامل حصصها في الشركة وعددها (٢٠٠٠) حصة إلى الشريك شركة الراجحي للإنشاءات والتعهدات - بما لها من حقوق وما عليها من التزامات ، ويقر الشريك المتنازل شركة رواد العبور للاستثمار الصناعي والتجاري المحدودة ، بأنه قد استلم كافة حقوقه من الشريك المتنازل لها ، كما يقر الشريكان بأنهما قاما بانجاز أعمال التصفية بمعرفتهما وفقاً لأحكام الباب الحادي عشر من نظام الشركات وسداد الزكاة المستحقة على الشركة والشركاء حتى تاريخ صدور القرار وطبقاً للمادة (١٥) من نظام الشركات تصبح الشركة منقضية بسبب انتقال جميع حصص رأس مالها إلى شريك واحد هو الشريك / شركة الراجحي للإنشاءات والتعهدات ، وهذا وقد رغب الشريك المتنازل له بتحويل الشركة إلى فرع له مع الاحتفاظ بنفس الاسم التجاري ورقم وتاريخ السجل التجاري ، ويقر الشريك المتنازل له بأنه مسئول مسؤولية كاملة عن أي التزامات وديون تترتب بعد تحويل الشركة إلى فرع له .

وعلى ما سبق وقع الشريكان

١- شركة الراجحي للإنشاءات والتعهدات (المتنازل) التوقيع /
٢- شركة رواد العبور للاستثمار الصناعي والتجاري المحدودة (المتنازل لها) التوقيع /

إشهار بتصفية شركة ربوة الاعمار المحدودة

التاريخ: ٢٣/٠٣/١٤٣٧ هـ الموافق: ٠٣/٠١/٢٠١٦ م بناء على قرار الشريكين في شركة ربوة الاعمار المحدودة - ذات مسؤولية محدودة - والمقيدة بالسجل التجاري بمدينة الرياض بالرقم ١٠١٠٢٦٩٢٣٠ وتاريخ ١٤/٠٦/١٤٣٠ هـ ، الصادر بتاريخ ٠٤/٠٣/١٤٣٧ هـ الموافق ١٥/١٢/٢٠١٥ م والقاضي بحل الشركة وتصفيتها ، وتعييني مصفيا لها ومنحي كافة الصلاحيات والسلطات اللازمة لإنجاز التصفية . وعليه ن شهر قرار تعييني ، وأدعو كل من له حقوق على الشركة أو عليه التزامات لها أن يتقدم لنا بذلك على العنوان التالي : مكاتب شركة العقاد للاستثمار ٣٦٦٥ أمة الرحمن - الربوة وحدة رقم ١ الرياض ١٢٨١٥-٦٧٦٨ هاتف : ٤٧٦٧٩١١ (٠١١) ، فاكس : ٤٧٦٧٨٩٥ (٠١١) وذلك خلال شهر من تاريخ الإعلان .

مصفي الشركة

عبدالعزیز بن ابراهيم العمارة

قرار الشركاء بتصفية شركة ربوة الاعمار المحدودة

التاريخ: ٢٠/٠٣/١٤٣٧ هـ الموافق: ٣١/١٢/٢٠١٥ م بتصفية شركة ربوة الاعمار المحدودة - ذات مسؤولية محدودة - المسجلة بالسجل التجاري رقم ١٠١٠٢٦٩٢٣٠ وتاريخ ١٤/٠٦/١٤٣٠ هـ بمدينة الرياض . انه في يوم الخميس ٢٠/٠٣/١٣٧٠ هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠١٥ م ، اجتمع الشريكان بالشركة وهما : ١- شركة عمر عبدالفتاح العقاد وشركاه (شركة العقاد للاستثمار) ، بالسجل التجاري رقم ١٠١٠٠٩٠٩٥ ويمثلها السيد عمر بن عبدالفتاح العقاد . ٢- الشركة العربية للبلاط المحدودة ، بالسجل التجاري رقم ١٠١٠٠٧٥٢٧٤ ويمثلها السيد / طلال بن عمر العقاد .

وقرروا بالإجماع على ما يلي :

أولاً : حل الشركة وتصفيتها اختيارياً طبقاً للمادة (١٦) من عقد التأسيس وطبقاً لأحكام التصفية الواردة في الباب الحادي عشر من نظام الشركات والمادة (١٥) البند (٥) من نظام الشركات . ثانياً : تعيين السيد / عبدالعزیز بن ابراهيم العمارة مصفيا لشركة ربوة الاعمار المحدودة ومنحه كافة الصلاحيات والسلطات اللازمة لإنجاز أعماله .

الشريك الأول

شركة العقاد للاستثمار

طلال بن عمر العقاد

الشريك الثاني

الشركة العربية للبلاط المحدودة

طلال بن عمر العقاد

إشهار بتصفية شركة مصنع عياد للأشغال الحديدية

أنه بناء على قرار الشركاء في شركة / مصنع عياد للأشغال الحديدية ذات مسؤولية محدودة ، ترخيص استثماري رقم (١٢١٠٣٠١٢١١٠٥) بتاريخ ٢١/٠٤/١٤١٣ هـ ، وسجل تجاري رقم (١٠١٠٠٢٩٦١١) بتاريخ ٠٢/٠٥/١٤٠٠ هـ ، بمدينة الرياض ، القاضي بحل وتصفية الشركة المذكورة ، وتعيين السيد انور عاشور على حسن عياد مصفيا لها ومنحه كافة الصلاحيات والسلطات لإنجاز أعمال التصفية . وعليه نشهر قرار تعيينه مصفيا للشركة المذكورة و ندعو كل من له حقوق على الشركة أو عليه التزامات لها أن يتقدم لنا بذلك على العنوان التالي : - الرياض - حي العزيزية - تقاطع شارع النصر مع شارع الشباب خلف اسواق بنده العزيزية ، جوال رقم (٠٥٦١٢٣٠٠٣٠) . وذلك خلال شهر من تاريخه المحرر بتاريخ: ١٩/٠٥/١٤٣٧ هـ .

مصفي الشركة

انور عاشور على حسن عياد

التوقيع :

قرار مجلس الإدارة بتصفية شركة سي كوم سيستمز

تم اجتماع مجلس الإدارة لشركة سي كوم سيستمز في دبي في تاريخ ١٠/٢/٢٠١٦ م وتم اقرار ما يلي : قررت الإدارة :

١- إنهاء نشاط فرع الشركة في المملكة العربية السعودية والمسمى (فرع شركة سي كوم سيستمز) اعتباراً من تاريخ هذا القرار .

٢- تصفية جميع أعمال فرع الشركة في المملكة العربية السعودية وإغلاق الفرع بشكل نهائي وكامل .

٣- تكليف مكتب الدرعاين للمحاماة والاستشارات القانونية بتولي كافة الإجراءات المتعلقة بإنهاء أعمال فرع الشركة في المملكة العربية السعودية ومنحه كافة الصلاحيات اللازمة لتنفيذ مضمون هذا القرار ومراجعة الهيئة العامة للاستثمار وكافة الجهات الحكومية ذات العلاقة والتوقيع نيابة عن فرع الشركة .

الشركاء عن شركة سي كوم سيستمز (ش.م.م.)

السيد / عبدالرحمن عمر عرفات الديسي

نموذج التوقيع

السيد / عدي عمر عرفات الديسي

نموذج التوقيع

السيد / أيمن ياسين الشهابي

نموذج التوقيع

قرار الشركاء بتصفية الشركة المتخصصة لخدمات المطارات

بتاريخ ٠٤/٠٩/١٤٣٦ هـ الموافق ٢١/٠٦/٢٠١٥ م

يقر الشركاء بالشركة المتخصصة لخدمات المطارات ، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة ومسجلة بالسجل التجاري بمدينة الرياض تحت الرقم (١٠١٠٢٩٣١١٨) وتاريخ ٢٨/٠٨/١٤٣١ هـ ، بأن الشركة لم تمارس أي نشاط منذ تأسيسها ولم تقم بأي عمل ، كما يقر الشركاء بأنه لا يوجد للشركة أصول أو ممتلكات ولم يترتب عليها ديون أو التزامات حالة أو آجلة أو متنازع عليها تجاه الغير ، وليس مستحقاً عليها زكاة أو ضرائب أو رسوم للدولة أو الجهات المختصة .

وقد قام الشركاء بسحب رأس مال الشركة وتوزيعه فيما بينهم كل بحسب حصته في رأس المال وبهذا يكون الشركاء قد قاموا بتصفية الشركة .

ويتعهد الشركاء منفردين ومتضامنين فيما بينهم بأداء ما قد يظهر على الشركة من ديون أو التزامات للغير وذلك من أموالهم الخاصة .

يعتبر هذا بمثابة تقرير بالتصفية ، وحساب ختامي ، وإقرار بانتهاء الشركة تطبيقاً لحكم المادة (٢٢٣) من نظام الشركات كما يعتبر طلباً بشطب السجل التجاري للشركة .

اسم الشريك

١- صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد آل سعود

٢- شركة عبدالقادر بكرى البكري وأبناءؤه القابضة

٣- عبدالرحمن بن مشيب بن علي الكفاني الشهري

٤- عبدالعزیز بن عبدالرزاق بن مشعل السويلم

إشهار بتصفية فرع شركة شاينال ناشونال برسجين ماشنري أمبورت أند اكسبورت كورپوريشن

ذات مسؤولية محدودة والمقيدة بالسجل التجاري تحت رقم (١٠١٠٣٤٤١٥٣) وتاريخ ١٧/٠٨/١٤٣٣ هـ بمدينة الرياض ، بناء على أحكام المادة (٢٢٣) من نظام الشركات .

يعلن مصفي الشركة المذكورة انتهاء تصفيتها وذلك بعد اجتماع الشركة بتاريخ ٢٥/٠٤/١٤٣٧ هـ ومصادقتهم على الحساب الختامي للتصفية وتقرير المصفي ، ويقر المصفي بأنه قد استلم كافة ديون والتزامات الشركة ولا توجد ديون مستحقة عليها للغير ، كما يقر المصفي بأنه قد تم تسوية أوضاع جميع العاملين بالشركة تجاه مكتب العمل وذلك لاستكمال الإجراءات النظامية تسوية أوضاع جميع العاملين بالشركة تجاه مكتب العمل وذلك لاستكمال الإجراءات النظامية لشطب السجل التجاري الخاص بالشركة رقم (١٠١٠٣٤٤١٥٣) بمدينة الرياض .

مصفي الشركة

فيصل بن فهد بن عبدالعزیز الهديان

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة الزامل للاستثمار الصناعي

الصناعي (الزامل للصناعة) الذي سيعقد بمشيئة الله يوم الاثنين ١١/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ١٨/٠٤/٢٠١٦ م في قاعة المحاضرات بمصنع الزامل للمكيفات في تمام الساعة الرابعة عصراً وأقوضه بالتصويت والتوقيع نيابة عني على جميع بنود جدول الأعمال. كما يسري هذا التوكيل للاجتماع اللاحق في حالة التأجيل لعدم اكتمال النصاب.

حرر بتاريخ / / هـ الموافق / / م
الاسم: _____
التوقيع: _____
الصفة: _____
التصديق: _____

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة السنوية لشركة أميانتيت العربية السعودية (المرّة الثانية)

(شركة مساهمة سعودية)

استناداً لنص المادة (٢٢) من النظام الأساسي للشركة، فإنه يسر مجلس إدارة شركة أميانتيت العربية السعودية (شركة مساهمة سعودية) دعوة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية السنوية والذي سيعقد - بإذن الله - في المركز الرئيسي للشركة بالمنطقة الصناعية الأولى في الدمام (طريق الدمام - الخبر السريع) في تمام الساعة الرابعة من بعد عصر يوم الاثنين ٢٦/٠٦/١٤٣٧ هـ الموافق ٠٤/٠٤/٢٠١٦ م (حسب تقويم أم القرى)، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

أولاً: التصويت على ما ورد بتقرير مراقبي الحسابات عن الوثائق المالية من السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.

ثانياً: التصويت على الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر عن العام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٥ م. ثالثاً: التصويت على تقرير مجلس الإدارة حول نشاط "الشركة" للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م. رابعاً: التصويت على اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية عن العام المالي ٢٠١٥ م قيمتها ٧٥,٠٧٥,٠٠٠ ريال تمثل ٦,٥٪ من رأس المال بواقع ٦٥ هللة للسهم الواحد، على أن تكون أحقية الأرباح للمساهمين المقيدين في سجلات الشركة لدى تداول بنهاية يوم انعقاد الجمعية.

خامساً: التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن إدارتهم للشركة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.

سادساً: التصويت على اختيار مراقب الحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة القوائم المالية للعام المالي ٢٠١٦ م والبيانات المالية الربع سنوية وتحديد بدل أتعابه.

سابعاً: التصويت على صرف أتعاب مجلس الإدارة عن العام المالي ٢٠١٥ م قيمتها ١,٨٠٠,٠٠٠ ريال سعودي بواقع ٢٠٠,٠٠٠ ريال سعودي (ماتتين الف ريال سعودي) لكل عضو.

وطبقاً للمادة (٢٨) من النظام الأساسي للشركة، يحق لكل مساهم حائز على مائة سهماً فأكثر حضور الجمعية العامة، أو أن يوكل مساهم من المساهمين الذين لهم الحق في حضور الجمعية ومن غير أعضاء مجلس الإدارة بمقتضى نموذج نص الوكالة المرفق والذي يجب أن يكون مصدقاً من إحدى الغرف التجارية أو أحد البنوك أو جهة العمل، ويجب ألا يزيد مجموع الأسهم الممثلة في الوكالة عن ٥٪ من رأس المال إلا إذا كانت لمساهم واحد أو مساهم وأفراد أسرته. وعلى كل مساهم يرغب في حضور الاجتماع أن يحضر معه ما يثبت هويته.

واستناداً إلى المادة (٣٣) من النظام الأساسي للشركة فإن النصاب القانوني لانعقاد الجمعية العامة العادية للمرة الثانية هو للمساهمين الحاضرين أي كان عدد الأسهم الممثلة في الاجتماع.

وترجو إدارة الشركة من المساهمين الكرام الذين يرغبون بالحضور أو يرغبون في توكيل غيرهم من المساهمين إرسال تأكيد حضورهم شخصياً أو إرسال التوكيل إلى المركز الرئيسي للشركة بالدمام قبل الموعد المحدد بثلاثة أيام على الأقل على أن لا يشمل التوكيل عضو في مجلس الإدارة أو موظف في الشركة.

والله ولي التوفيق ،،،

مجلس الإدارة

صيغة الوكالة

المحترمين

السادة/شركة أميانتيت العربية السعودية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،،

أنا المساهم/..... الجنسية، بموجب هوية شخصية أو إقامة نظامية رقم (.....) صادرة من.....، ومالك لأسهم عددها..... سهماً من أسهم شركة أميانتيت العربية السعودية (مساهمة سعودية)، واستناداً لنص المادة (٢٨) من النظام الأساسي للشركة فإنني بهذا أوكل المساهم/.....

لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية السنوية للمساهمين للمرة الثانية الذي سيعقد في المركز الرئيسي للشركة بالمنطقة الصناعية الأولى في الدمام (طريق الخبر السريع) في تمام الساعة الرابعة من بعد عصر يوم الاثنين ٢٦/٠٦/١٤٣٧ هـ الموافق ٠٤/٠٤/٢٠١٦ م (حسب تقويم أم القرى). وقد وكلته بالتصويت نيابة عني على المواضيع المدرجة على جدول الأعمال والتوقيع نيابة عني على كافة القرارات والمستندات المتعلقة بهذا الاجتماع وعلى سجل المساهمين، ويعتبر هذا التوكيل ساري المفعول لهذا الاجتماع أو أي اجتماع لاحق يؤجل إليه.

والله الموفق،

الاسم :

التوقيع :

التاريخ : / / ١٤٣٧ هـ الموافق : / / ٢٠١٦ م

شركة مساهمة سعودية رأس المال المصرح به والمدفوع ٦٠٠ مليون ريال

يسر مجلس الإدارة دعوة السادة المساهمين الكرام الذين يملكون عشرين سهماً على الأقل لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية والمقرر عقده بمشيئة الله بمدينة الدمام يوم الاثنين ١١/٠٧/١٤٣٧ هـ (حسب تقويم أم القرى) الموافق ١٨/٠٤/٢٠١٦ م وذلك في قاعة المحاضرات بمصنع الزامل للمكيفات بالدمام في تمام الرابعة عصراً للنظر في جدول الأعمال التالي:

أولاً: التصويت على ما جاء في تقرير مجلس الإدارة عن العام ٢٠١٥ م.

ثانياً: التصويت على القوائم المالية الموحدة للشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م

ثالثاً: التصويت على تقرير المحاسب القانوني للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م

رابعاً: إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن أعمالهم خلال الفترة من ٠١/٠١/٢٠١٥ م إلى ٣١/١٢/٢٠١٥ م. خامساً: التصويت على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية بواقع (١,٠٠٠) ريال للسهم الواحد عن النصف الثاني من العام ٢٠١٥ م، أي بنسبة ١٠٪ من رأس المال، بالإضافة إلى ما تم توزيعه عن النصف الأول من العام ٢٠١٥ م وبواقع (١,٠٠٠) ريال لكل سهم. وبذلك يصبح إجمالي الأرباح الموزعة للعام ٢٠١٥ مبلغ (٢,٠٠٠) ريال لكل سهم بنسبة ٢٠٪ من رأس المال. وستكون أحقية أرباح النصف الثاني لمالكي الأسهم بنهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة.

سادساً: التصويت على صرف مبلغ (٢,٠٠٠,٠٠٠) ريال كمكافأة لأعضاء مجلس الإدارة بواقع (٢٠٠,٠٠٠) ريال لكل عضو عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م.

سابعاً: التصويت على تعديل المادة (١٤-١) من النظام الأساسي للشركة فيما يتعلق بعدد أعضاء مجلس الإدارة، لتصبح صياغتها بعد التعديل على النحو التالي: (يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثمانية أعضاء تعينهم الجمعية العامة العادية لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات).

ثامناً: انتخاب مجلس إدارة جديد للدورة السابعة من ٠١/٠٥/٢٠١٦ م لغاية ٣٠/٠٤/٢٠١٩ م. علماً بأن طريقة التصويت التي سوف تتبعها الشركة في انتخاب الأعضاء هي التصويت العادي حسب النظام الأساسي للشركة.

تاسعاً: التصويت على تعديل لوائح حوكمة الشركة بما يتماشى مع تعديل المادة (١٤-١) من النظام الأساسي.

عاشراً: التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة والشركات المنتسبة لشركة مجموعة الزامل القابضة والتي تمت خلال العام ٢٠١٥ م والترخيص بها لعام قادم، وتم الاتفاق عليها بالشروط التجارية السائدة وحسب الإجراءات واللوائح الداخلية للشركة بهذا الخصوص، وتشمل هذه التعاملات ما يلي:

١- الموافقة على تعاملات شراء منتجات أو خدمات بقيمة ٣,٤١٠,٢٦٨ ريال سعودي من شركة الزامل المعمارية القابضة المملوكة من قبل شركة مجموعة الزامل القابضة والتي يمثلها الأستاذ/ خالد عبدالله الزامل والذي يشغل منصب رئيس مجلس إدارة الزامل للصناعة.

٢- الموافقة على تعاملات شراء منتجات أو خدمات بقيمة ١٢,٣٤٢,٨٠٢ ريال سعودي من شركة الزامل للصناعات الكيماوية والبلاستيكية المملوكة من قبل شركة مجموعة الزامل القابضة والتي يمثلها الأستاذ خالد عبدالله الزامل والذي يشغل منصب رئيس مجلس إدارة الزامل للصناعة.

٣- الموافقة على تعاملات شراء منتجات أو خدمات بقيمة ٢١,٦١٩,٦٦٦ ريال سعودي من شركة الزامل للتجارة والخدمات القابضة المملوكة من قبل شركة مجموعة الزامل القابضة والتي يمثلها الأستاذ/ خالد عبدالله الزامل والذي يشغل منصب رئيس مجلس إدارة الزامل للصناعة.

٤- الموافقة على تعاملات شراء منتجات أو خدمات بقيمة ١٥,١٧٤,٠٥٦ ريال سعودي من شركة مجموعة الزامل العقارية المملوكة من قبل شركة مجموعة الزامل القابضة والتي يمثلها الأستاذ/ خالد عبدالله الزامل والذي يشغل منصب رئيس مجلس إدارة الزامل للصناعة.

حادي عشر: التصويت على اختيار مراقب الحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لتدقيق ومراجعة حسابات الشركة السنوية والربع سنوية للعام المالي ٢٠١٦ م والربع الأول من العام ٢٠١٧ م وتحديد أتعابهم.

ويمكن لمن يتعذر حضوره أن يوكل عنه مساهماً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة أو المساهمين الموظفين بالشركة أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحساب الشركة ويكون له حق حضور الاجتماع، على أن تسلّم الوكالات بمقر الشركة أو إرسالها إلى ص ب (١٤٤٤١) الدمام (٣١٤٢٤) أو بالفاكس على الرقم (٩٦٦ ١٣ ٨١٠٨١٩٠+) ويشترط وصول الوكالات قبل موعد انعقاد اجتماع الجمعية العامة غير العادية المذكور أعلاه بثلاثة أيام على الأقل مع وجوب تصديق الوكالات من الغرفة التجارية أو أحد البنوك أو جهة العمل بحيث يصدق من الغرفة التجارية. كما ننوه على وجوب إرفاق صورة ما يثبت ملكية الأسهم وبطاقة الأحوال المدنية أو جواز السفر، حسب تعليمات وزارة التجارة والصناعة في هذا الخصوص. والله الموفق.

مجلس الإدارة

نموذج توكيل خاص

أنا الموقع أدناه المساهم / _____ (الاسم ربيعياً / أو اسم الشركة أو المؤسسة كما هو في سجلها التجاري)

بموجب بطاقة/جواز/سجل تجاري رقم () (الصادر(ة) من () بتاريخ / / ، وبصفتي مساهماً ومالكاً لعدد () سهماً في شركة الزامل للاستثمار الصناعي (شركة مساهمة سعودية)، قد وكلت نيابة عني المساهم / _____ (الاسم ربيعياً)

بموجب بطاقة/جواز رقم () (الصادر(ة) من () بتاريخ / / (وهو من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي الشركة المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها)) لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية لمساهمي شركة الزامل للاستثمار

قرارات مجلس الإدارة لشركة جي إس انجنيرنج أند كونستركشن كورب

تم الدعوة وعقد اجتماع مجلس إدارة جي إس انجنيرنج أند كونستركشن كورب (ويشار إليها في هذه الوثيقة فيما بعد باسم الشركة) وهي شركة منتظمة وقائمة بموجب قوانين جمهورية كوريا وعنوان مقر أعمالها المسجل ٣٣، جونج - رو، جونجو، جو، سيئول، وذلك بتاريخ ٢٤ فبراير ٢٠١٥م في تمام الساعة ١٠: ٥٠ صباحاً بقاعة الاجتماعات الرئيسية للشركة حيث حضر سبعة (٧) مدراء من بين العدد الإجمالي وقدره سبعة (٧) مدراء وتمت إجراءات الاجتماع .

أفاد المدير المفوض، تشانج سو هو، بأن إشعار الاجتماع قد تم إرساله بالشكل المناسب إلى كافة المدراء. وأن النصاب القانوني كان حاضراً وقد تمت الدعوة لعقد الاجتماع وانعقد بالشكل النظامي . وبعد المداولات وبناء على المناقشات المنعقدة تم الاتفاق بالإجماع على ما يلي :

١- قررت الشركة بدءاً من تاريخ ٢٤ فبراير ٢٠١٥م الاستمرار بتشغيل فرع الرياض وأنها على أتم استعداد لتقديم الدعم المالي لتغطية الخسارة التي تكبدها فرع الرياض بنهاية السنة المالية ٢٠١٤م بما يزيد عن نسبة خمسين (٥٠٪) بالمائة من رأس المال المدفوع طبقاً لقانون الشركات المقرر في المملكة العربية السعودية . وإشهاداً على ما تقدم، قمنا نحن الموقعين أدناه بالتوقيع على القرار والصاق ختم مدراء الشركة في ٢٤ فبراير ٢٠١٥م .

قرار الشركاء بتصفية شركة المداريون للمباني المحدودة

يقر الشركاء بتصفية شركة المداريون للمباني المحدودة (ذات مسؤوليه محدودة) والمقيدة بالسجل التجاري بمدينة الرياض برقم (١٠١٠٩٩٥٧٧) وتاريخ ٠٣ / ٠٥ / ١٤١٣ هـ وفرعها بمدينة جدة برقم سجل تجاري رقم (٤٠٣٠٠٩١٢٧٦) وتاريخ ١٧ / ٠٥ / ١٤١٣ هـ وهم : انه في يوم الاحد الموافق ٠٣ / ٠٥ / ٢٠١٥ اجتمع الشركاء وهم :

- ١- السيد / عقيل سعيد عمر باعقيل
 - ٢- السيد / سعيد عقيل سعيد باعقيل
- ويتمثلها في الاجتماع السيد / عودة عبدالله ابو سميح النزوي وقرروا مايلي :
- اولاً : حل الشركة وتصفيتها اختياراً للأسباب التالية :
- ١ / انتفاء الغرض لأنشاء الشركة وطبقاً لبنود عقد تأسيس الشركة . ووفقاً لأحكام التصفية الواردة في الباب الحادي عشر من نظام الشركات .
- ثانياً : تعيين السادة / مكتب المحاسب القانوني محمد سالم بن ضباب مصفياً لشركة / المداريون للمباني المحدوده ومنحه كافة الصلاحيات والسلطات اللازمة لإنجاز أعمال التصفية
- السيد / عقيل سعيد عمر باعقيل و السيد / سعيد عقيل سعيد باعقيل
- التوقيع

إشهار بتصفية شركة المداريون للمباني المحدودة

انه بناء على قرار الشركاء في شركة المداريون للمباني المحدودة (ذات مسئولية محدودة) والمقيدة بالسجل التجاري بمدينة الرياض برقم (١٠١٠٩٩٥٧٧) وتاريخ ٠٣ / ٠٥ / ١٤١٣ هـ وفرعها بمدينة جدة برقم سجل تجاري رقم (٤٠٣٠٠٩١٢٧٦) وتاريخ ١٧ / ٠٥ / ١٤١٣ هـ ، والقاضي بحل وتصفية الشركة المذكورة وتعيين السادة / مكتب المحامي خالد سامي ابو راشد للاستشارات القانونية والمحاماه مصفياً لها ، وقد منحنا ذلك المكتب كافة الصلاحيات والسلطات لإنجاز أعمال التصفية .

شاكركم لكم حسن تعاونكم معنا ...
وتقبلوا فائق التحية والتقدير ...
المدير الإداري
عودة عبدالله النزوي

قرار الشركاء بتصفية شركة أسفار العالمية القابضة للاستثمار التجاري

سجل تجاري رقم : ٤٠٣٠١٦٨٠٦٢
ان السيد / ماجد ضياء الدين فضل كريم - وعنوانه مركز المقر الرئيسي للأعمال ، شارع كورنيش جدة مكتب رقم ٢ بالدور التاسع عشر بمدينة جدة والمعين مصفي للشركة المذكورة بموجب قرار الشركاء المتخذ في ١٧ / ٠١ / ٢٠١٥م بتصفية الشركة اعتباراً من ١٧ / ٠١ / ٢٠١٥م يعلنون عن بدء تصفية الشركة . وعليه - فعلى من لهم مطالبات أو حقوق على الشركة أو من عليهم حقوق والتزامات للشركة ، التكرم بالتقدم بمطالباتهم أو بيانات المستحق عليهم معززة بالأوراق الثبوتية الى عنوان المصفي بعاليه وذلك خلال شهر من تاريخه

والله الموفق.
المصفي
ماجد ضياء الدين فضل كريم

قرار الشركاء في شركة تليفانت العربية السعودية المحدودة بإستمرار ودعم الشركة

انه بتاريخ ٠٧ / ٠٥ / ١٤٣٧هـ الموافق ١٦ / ٠٢ / ٢٠١٦م اجتمع الشركاء بشركة تليفانت العربية السعودية المحدودة المقيدة بالسجل التجاري رقم (٤٠٣٠١٨٠٨٧٩) بمدينة جدة لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١ / ١٢ / ٢٠١٤م والتي قد تجاوزت أربعة ملايين وأربعمائة وخمسة وستون الف وثمانمائة وسبعة وتسعون ريالاً (٤.٤٦٥.٨٩٧) وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع إستمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية الثانية عشر لشركة إعمار المدينة الاقتصادية

يسر مجلس إدارة إعمار المدينة الاقتصادية (شركة مساهمة عامة سعودية " الشركة ") دعوة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية الثانية عشر الذي سيعقد بمشيئة الله يوم الثلاثاء ١٩ رجب ١٤٣٧هـ الموافق ٢٦ ابريل ٢٠١٦م في فندق البيلسان بمدينة الملك عبدالله الاقتصادية التي تبعد ٩٠ كم شمال مدينة جدة عند الساعة الرابعة (٤) عصراً وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

جدول أعمال الجمعية العامة العادية:

- ١- التصويت على تقرير مجلس الإدارة للعام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م.
- ٢- التصويت على القوائم المالية للشركة عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م.
- ٣- التصويت على تقرير مراقب الحسابات عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م.
- ٤- التصويت على اختيار مراقب الحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة القوائم المالية للعام المالي ٢٠١٦م وتحديد أتعابه.
- ٥- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م.
- ٦- التصويت على العقود والمعاملات مع أطراف ذات علاقة:

أ. سداد مستحقات لشركة إعمار العقارية بقيمة ١٨٠,٠٠٠ (مائة وثمانون ألف) ريال، مقابل خدمات هندسية. ب. إبرام عقد إيجار وخدمات مرافق لمكاتب في منطقة الوادي الصناعي بقيمة ٢,١٢٦,٠٠٠ (مليونين ومائة وست وعشرون الف) ريال للفترة من يناير إلى نوفمبر ٢٠١٥م مع شركة تطوير الموانئ (شركة تشارك فيها إعمار المدينة الاقتصادية بنسبة في ملكيتها)

ج. شراء مواد خام من شركة تطوير الموانئ (شركة تشارك فيها إعمار المدينة الاقتصادية بنسبة في ملكيتها) بقيمة ٤,٩٢١,٠٠٠ (أربعة ملايين وتسعمائة وواحد وعشرون الف) ريال.

د. توقيع ملحق تعديل عقد إيجار تطويري لأرض صناعية بمنطقة الوادي الصناعي مساحتها ١٠٦,١٠٠ متر مربع بتاريخ ٦ ديسمبر، ٢٠١٥ مع مجموعة دلة التجارية والتي يديرها سعادة الأستاذ/ عبد الله صالح كامل نائب رئيس مجلس الإدارة، وذلك لاستخدامها كمستودعات لتخزين وتوزيع أجهزة تكييف، وذلك لمدة ٢٥ عام وبإيجار قيمته ١٠ ريال للمتر المربع، مع العلم أن العقد الأساسي الذي تم التوقيع عليه كان بتاريخ ١٨ سبتمبر ٢٠١٤م، وتعود أسباب التعديل إلى: (١) السماح لشركة دلة التجارية بتأجير الأرض لأي من الشركات التي تمتلك فيها حصص بدلا من تخصيصها فقط لشركة حلول، (٢) تغيير تاريخ بداية إنجاز التحسينات الجوهرية بحيث تبدأ من تاريخ توقيع ملحق التعديل.

هـ. العقد المبرم بين الشركة وشركة تيرنر للاستشارات الهندسية حيث تملك شركة إعمار العقارية حصة كبيرة من رأس مال شركة تيرنر ورئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ محمد العبار هو رئيس مجلس إدارة شركة إعمار العقارية.

و. إبرام عقد تأجير محل تجاري بمساحة ١٤٦ متر مربع بمبنى الساحل (١) بتاريخ ١ فبراير ٢٠١٥م لشركة لينا للأغذية الخفيفة والتي يمتلك حصة ٨٠٪ فيها أقرباء من الدرجة الأولى لعضو مجلس الإدارة معالي المهندس/ خالد الملحم، وذلك لمدة ٥ سنوات وبدون مقابل في السنة الأولى ثم بقيمة ٨٠٠ ريال للمتر في السنتين الثانية والثالثة ثم بقيمة ١٠٠٠ ريال للمتر في السنتين الرابعة والخامسة.

ز. إستمرار عقد تأجير محل تجاري بمساحة ٩٢٥ متر مربع لمدة خمسة سنوات بدون مقابل لبنك ساب لإقامة احد فروعها والذي وقع في تاريخ ١٤ يناير ٢٠١٣م، والذي يشغل عضو مجلس ادارة شركة إعمار المدينة الاقتصادية معالي المهندس/ خالد بن عبدالله الملحم عضوية مجلس إدارته.

ح. إبرام عقد لخدمات إنشائية وكهربائية بمرينا البيلسان مع شركة ناغي للأعمال البحرية التي يمتلك الأستاذ/ محمد يوسف ناغي حصة فيها ، وهو عضو مجلس إدارة الشركة، وذلك بتاريخ ١٠ نوفمبر ٢٠١٥م وبقيمة ٢,٤٠٠,٠٠٠ (مليونين واربعمائة الف) ريال.

ونوجه عناية السادة المساهمين إلى أن لكل مساهم يمتلك عشرين سهما على الأقل حق حضور الاجتماع المشار إليه وله أن يوكل عنه مساهماً آخر (من غير أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي الشركة) يمتلك عشرين سهماً على الأقل، لتمثله بموجب التوكيل المدين نصه أدناه على أن يرسل إلى شركة أعمار المدينة الاقتصادية (عناية إدارة علاقات المساهمين: ٢٣٣٨- البيلسان- شارع جمان - مدينة الملك عبدالله الاقتصادية) رقم ٢٣٩٦-٢٣٩٢ (٦٩٩٢) أو عبر الفاكس رقم ٥١٠٦٩٠٣-٠١٢ قبل موعد الاجتماع بأسبوع واحد على الأقل. وعلى كل مساهم يرغب حضور الاجتماع إحضار بطاقة الاحوال المدنية والمستندات الدالة على ملكيته أو ملكية موكله للاسهام. ويشترط حضور عدد مساهمين يمثلون نصف رأس المال على الأقل لإكمال النصاب المحدد لعقد الاجتماع.

كما نرجو من المساهمين الكرام الحضور قبل موعد الاجتماع بساعة واحدة على الأقل وذلك لانتهاء اجراءات تسجيلهم، ونؤكد لهم بأن كافة المستندات الخاصة بتقرير مجلس الإدارة أو اللوائح التي سيتم التصويت عليها موجودة على الموقع الإلكتروني للشركة إضافة إلى المقر الرئيسي لشركة إعمار المدينة الاقتصادية في مدينة الملك عبدالله الاقتصادية.

والله الموفق.

مجلس إدارة إعمار المدينة الاقتصادية
الإدارة العامة

ص.ب. ٧٠٨٢ مدينة الملك عبدالله ٢٣٩٦-٢٣٩٢

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة السعودية للتسويق (أسواق المزرعة)

الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب
توكيل

المحترمين

السادة / الشركة السعودية للتسويق (أسواق المزرعة)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،

أنا (الاسم الرباعي) وبصفتي أحد المساهمين في الشركة السعودية للتسويق (أسواق المزرعة) شركة مساهمة سعودية والمالك لعدد (عدد الاسهم بالأرقام) (عدد الاسهم بالأحرف) أي ما نسبته () % من رأس المال .

فإنني أفوض المساهم / السيد / (الاسم الرباعي) - سعودي الجنسية - بموجب سجل مدني رقم () لتمثلي في إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة السعودية للتسويق (أسواق المزرعة) التي ستعقد في يوم الأربعاء ١٩/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٦/٤/٢٠١٦ م في فندق الشيراتون بالدمام - الساعة الرابعة عصراً ، كما نفوضه بالمشاركة في دراسة ومناقشة كافة بنود جدول الأعمال والتصويت عليها نيابة عنا واتخاذ القرارات المناسبة لذلك والتوقيع على كل المستندات المطلوبة والضرورية اللازمة لإجراءات الاجتماع.

كما يسري هذا التفويض للاجتماع التالي في حال تأجيل هذا الاجتماع .

ولكم أطيب التحيات ،،،،،

التاريخ :

توقيع المساهم :

المصادقة على التوقيع :

١ - يرجى التفضل بطباعة التوكيل على أوراقكم الخاصة وختمها .

٢ - يرجى التفضل بتصديق التوقيع من قبل أحد البنوك الذين تتعاملون معها أو من الغرفة التجارية .

٣ - يرجى إعادة التوكيل بنا قبل ثلاثة أيام على الأقل من موعد الجمعية .

وتفضلوا بقبول الاحترام

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية التاسع والثلاثين لشركة الشرقية للتنمية

يتشرف مجلس إدارة الشركة الشرقية للتنمية بدعوة مساهمي الشركة لحضور الاجتماع الجمعية العامة العادية التاسع والثلاثين للمساهمين وذلك في تمام الساعة السادسة من مساء يوم الاثنين ١١/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ١٨/٠٤/٢٠١٦ م بمقر الإدارة العامة للشركة بالدمام بمبنى برج الساعة (الدور السادس مكتب ٦٠٥) شارع الملك خالد حي النخيل للنظر في جدول الأعمال التالي :

جدول أعمال الجمعية العامة العادية التاسع والثلاثين :

١- التصويت على ما ورد في تقرير مجلس الإدارة عن الفترة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .

٢- التصويت على القوائم المالية وحساب الأرباح والخسائر للشركة في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .

٣- التصويت على تقرير مراقب الحسابات الخارجي عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .

٤- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .

٥- التصويت على اختيار مراجع حسابات خارجي من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة ، لمراجعة القوائم المالية للعام المالي ٢٠١٦ م والبيانات المالية الربع سنوية وتحديد أتعابه .

٦- التصويت على قرار مجلس الإدارة بتعيين الأستاذ / زياد بن أحمد بن محمد الرحمه كعضو مجلس الإدارة (مستقل) بدلا عن الدكتور مهدي بن علي بن مهدي آل سليمان نظرا لاستقالته من مجلس الإدارة بتاريخ ١١/٠٣/٢٠١٦ م.

توكيل

أقر أنا المساهم/.....الموقع أدناه بموجب رقم.....

وبصفتي أحد مساهمي الشركة الشرقية للتنمية والمالك لعدد سهما ، عنوا

ني..... هاتف بأثني وكلت السيد في حضور الاجتماع الجمعية العامة العادية التاسع والثلاثين

للمساهمين المقرر عقدها الساعة السادسة من مساء يوم الاثنين ١١/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ١٨/٠٤/٢٠١٦ م

بمقر الإدارة العامة للشركة بالدمام بمبنى برج الساعة (الدور السادس مكتب ٦٠٥) شارع الملك خالد حي

النخيل ، نيابة عني في التصويت على بنود جدول أعمال الجمعية المذكورة ، والتوقيع نيابة عني في سجل

حضور المساهمين وكافة الأوراق والمستندات المتعلقة بالجمعية ، كما يسري هذا التوكيل للاجتماع الثاني في

حال تأجيل الاجتماع .

ملاحظات هامة :

١- يشترط أن يكون الوكيل مساهماً بالشركة وأن لا يكون عضواً في مجلس الإدارة أو موظفاً بالشركة.

٢- تكون الوكالة مصدقة من جهة رسمية .

٣- إرفاق صورة من شهادة الأسهم أو رصيد حساب الأسهم من قبل البنك .

٤- إرفاق صورة بطاقة الأحوال أو دفتر العائلة للموكل والوكيل .

٥- يرسل أصل التوكيل قبل ثلاثة أيام من موعد انعقاد الجمعية .

٦- ترسل الوكالة بالإضافة إلى ما ذكر أعلاه على العنوان التالي: الشركة الشرقية للتنمية - ص . ب ٧١١٨

الدمام ٣١٤٦٢

٧- للإستفسار يرجى الاتصال بإدارة شؤون المساهمين بالشركة على هاتف رقم ٠١٣/٨٠٩٩٤٣٩ - تحويله

(٤٤)

حرر في / /

الإسم:

الصفة:

التوقيع:

يدعو مجلس إدارة الشركة السعودية للتسويق (أسواق المزرعة) السادة المساهمين الذين يملكون ٢٠ سهم فأكثر لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية (الاجتماع الأول) المقرر عقده بمشيئة الله تعالى في فندق الشيراتون في مدينة الدمام بالمنطقة الشرقية في تمام الساعة ١٦:٠٠ بتاريخ ١٩/٠٧/١٤٣٧ الموافق ٢٦-٠٤-٢٠١٦ وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي :

١- التصويت على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .

٢- التصويت على تقرير مراقب الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .

٣- التصويت على القوائم المالية المدققة للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .

٤- التصويت على ما تم توزيعه من أرباح الشركة عن الربع الأول من العام المالي ٢٠١٥ م والبالغ قيمتها ٥٢,٥ مليون ريال بواقع ١,٥ ريال للسهم أي بنسبة ١٥% من رأس مال الشركة .

٥- التصويت على صرف مبلغ (١,٤٠٠,٠٠٠) ريال مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة بواقع (٢٠٠,٠٠٠) ريال لكل عضو عن السنة المالية ٢٠١٥ م .

٦- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من مسئولية إدارة الشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م .

٧- التصويت على تعيين مراقب حسابات للشركة من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة وذلك لمراجعة القوائم المالية الأولية والسوية للشركة للعام المالي المنتهي في ٣١/١٢/٢٠١٦ م وتحديد أتعابه .

٨- التصويت على العقود والتعاملات المختلفة مع الأطراف ذات العلاقة كما هي موضحة في نموذج فحص التأكدات والتي تمت خلال عام ٢٠١٥ م كالتالي :

- مبيعات من الشركة لصالح مطاعم دار الكرم بإجمالي مبلغ (١,٠٧٨,٠٤٨) ريال .

- مصروف إيجار على الشركة لصالح مؤسسة الأسود للتجارة والمقاولات بإجمالي مبلغ (٧,٩٦٩,٥٦٤) ريال وعقد تقديم خدمة الإستشارات والصيانة والدعم الفني لصالح الشركة مع مؤسسة الأسود للتجارة والمقاولات لمركز ناف التجاري بقيمة (٨٤,٠٠٠) ريال عن عام ٢٠١٥ م وإيراد إيجار من مؤسسة الأسود للتجارة والمقاولات بإجمالي مبلغ (٣٦٨,٠٠٠) ريال .

- مشتريات لصالح الشركة من وكالة الفضاء للسفر والسياحة بإجمالي مبلغ (٣,٣٣٠,٤٩١) ريال .

- مشتريات لصالح الشركة من مؤسسة الأسود التجارية بإجمالي مبلغ (٣,٥٨١,١٥٥) ريال وإيراد إيجار لصالح الشركة عن مساحات وجنودلات لعرض بضائع مؤسسة الأسود التجارية خلال عام ٢٠١٥ م بإجمالي مبلغ (١٨٨,٨١٢) ريال .

- إيراد إيجار لصالح الشركة من مؤسسة زينة الأطفال للملابس الجاهزة بإجمالي مبلغ (١٨٨,٣٣٧) ريال ، وذلك باعتبار جميع الأطراف المذكورة أعلاه ذات علاقة برئيس مجلس الإدارة المهندس / حازم فائز الأسود - مشتريات لصالح الشركة من شركة الدواء للخدمات الطبية المحدودة والتي يرأسها عضو مجلس الإدارة محمد سعد الفراج السبيعي بإجمالي مبلغ (٦,٤٤١,٦٧٤) ريال وإيراد إيجار لصالح الشركة عن مساحات وجنودلات لعرض بضائع شركة الدواء للخدمات الطبية المحدودة خلال عام ٢٠١٥ م بإجمالي مبلغ (٢,٣٨١,٧١٢) ريال وإيراد إيجار محصل من قبل الشركة لتأجير عدد ٢ صيدلية على شركة الدواء للخدمات الطبية المحدودة بمبلغ (٤٤٢,٠٩٢) ريال خلال عام ٢٠١٥ م ، علماً أنه لا توجد شروط تفضيلية في جميع التعاملات السابق ذكرها .

٩- التصويت على توصية مجلس الإدارة بزيادة رأس مال الشركة من ٣٥٠ مليون ريال إلى ٤٥٠ مليون ريال وذلك بنسبة زيادة قدرها ٢٨,٥٧% ، وذلك عن طريق منح سهمين مجانيين مقابل كل (٧) أسهم قائمة يمتلكها المساهمون المقيدون بسجل المساهمين بنهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة غير العادية على أن تسدد قيمة الزيادة في رأس المال عن طريق تحويل مبلغ ١٠٠ مليون ريال من بند الأرباح المبقاة كما في تاريخ ٣١/١٢/٢٠١٥ م حسب القوائم المالية المدققة ، وتهدف الزيادة في رأس المال إلى تمويل التوسع في نشاط الشركة وإنشاء فروع جديدة ، وبالتالي يزداد عدد الأسهم من ٣٥ مليون سهم إلى ٤٥ مليون سهم بزيادة قدرها ١٠ مليون سهم وتقتصر المنحة على ملاك الأسهم المقيدين في نهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٦/٠٤/٢٠١٦ م ، وفي حال وجود كسور للأسهم بعد عملية توزيع أسهم المنحة على المساهمين المستحقين سوف يتم تجميع الكسور في محفظة واحدة ومن ثم بيعها في السوق خلال ٣٠ يوماً من تاريخ الإنتهاء من تخصيص الأسهم الجديدة وتحويل قيمتها بحسابات المساهمين المستحقين لها والمسجلين بنهاية يوم تداول انعقاد الجمعية العامة غير العادية للشركة .

١٠- التصويت على تعديل المادة (٧) من النظام الأساسي للشركة وفقاً للزيادة المقترحة في رأس المال لتصبح كما يلي:

- حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٤٥٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال مقسم على ٤٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم متساوية القيمة ، تبلغ القيمة الإسمية لكل سهم عشرة (١٠) ريالاً سعودية ، كلها أسهم عادية نقدية .

١١- التصويت على تعديل المادة (٨) من النظام الأساسي للشركة لتصبح بعد التعديل كما يلي :

- إكتتب المساهمون في كامل أسهم الشركة البالغ عددها ٤٥,٠٠٠,٠٠٠ سهماً والبالغة قيمتها بمبلغ ٤٥٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال .

ويقرر المساهمون بأنه تم توزيع الأسهم فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة ، حيث سبق الوفاء بكامل رأس مال الشركة .

علماً بأنه يشترط لصحة انعقاد هذه الجمعية حضور عدد من المساهمين يمثل ٥٠% من رأس المال، ولكل مساهم يملك ٢٠ سهم حق الحضور لاجتماع الجمعية العامة، ويرجى من المساهمين الذين يتعذر حضورهم في الموعد المحدد ويرغبون في توكيل غيرهم من المساهمين ممن لهم حق حضور الاجتماع (من غير أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة) إرسال التوكيلات اللازمة مصدقة من الغرفة التجارية أو من أحد البنوك أو جهة العمل، وإرساله على العنوان التالي ص.ب ٤٦٠٥ الدمام ٣١٤١٢ الشركة السعودية للتسويق (أسواق المزرعة) الدمام - حي الناصرية - طريق الملك فهد وذلك قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل مع ضرورة إحضار المساهمين للاجتماع (أصالة او وكالة) بطاقتهم الشخصية، وللاستفسار يرجى الاتصال هاتف ٠١٣٨٥٣٥٧٧٥ ، فاكس ٠١٣٨٥٣٥٩٤٠

الشركة السعودية للتسويق (أسواق المزرعة)

المهندس / ماهر حازم الأسود

قرار الشركاء بتصفية شركة بيستو لايف المتميزة

شركة ذات مسؤولية محدودة المسجلة بالسجل التجاري رقم ٢٠٥١٠٥٠٣٠٥ بمدينة الخبر (ويشار إليها فيما يلي بالشركة) .

أنه في يوم ٢٥ / ٠٤ / ١٤٣٥ هـ الموافق ٢٥ / ٠٢ / ٢٠١٤ م، اجتمع الشركاء في الشركة وهم :

١ - شركة بيستو لايف كوربوريشن .

٢ - شركة آر إس آر كوربوريشن .

وقرروا بالاجماع ما يلي :

أولاً: حل الشركة وتصفيتها اختيارياً للأسباب التالية:

١- لعدم جدوى المشروع في الفترة الحالية وذلك بعد إعادة النظر في دراسة الجدوى المعمولة سابقاً في ظل التغيرات الحالية على مختلف الجوانب .

وطبقاً لبنود عقد تأسيس الشركة، ووفقاً لإحكام التصفية الواردة في الباب الحادي عشر من نظام الشركات .

ثانياً: تعيين السيد هاني بن أحمد القرشي سجل مدني رقم ١٠٠٧٦٥١٤٤٩، والسيد عابد بن محمد عائد الحربي سجل مدني رقم ١٠٩٦٦٢٩٨٨٤، كمصفين للشركة ومنحهم كافة الصلاحيات والسلطات اللازمة لانجاز أعمالهم .

توقعات الشركاء:

١- شركة بيستو لايف كوربوريشن ويمثلها السيد روبرت قرين وود بصفته المدير العام والممثل القانوني للشركة .
التوقيع :

٢- شركة آر إس آر كوربوريشن ويمثلها السيد جون دي بول بصفته مدير وممثل قانوني للشركة .
التوقيع :

قرار الشركاء في الشركة العربية للغزل والمنسوجات والبطاطين المحدودة باستمرار ودعم الشركة

بعون الله وتوفيقه في يوم ١٣ / ٠٥ / ١٤٣٧ هـ الموافق ٢٢ / ٠٢ / ٢٠١٦ م اجتمع الشركاء بالشركة العربية للغزل والمنسوجات والبطاطين المحدودة المقيدة بالسجل التجاري رقم ٢٠٥٠٠٣٣٠٧١ وتاريخ ١٠ / ٧ / ١٤١٨ هـ بمدينة الدمام لبحث خسائر الشركة كما في ٣١ / ١٢ / ٢٠١٥ م التي تجاوزت ثلاث أرباع رأس مالها . وطبقاً لإحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات .

فقد قرر الشركاء بالاجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر ، وسوف يظهر أثر ذلك بميزانية الشركة التالية بمشيئة الله .

والله ولي التوفيق ،،،،

الشركاء

شركة المنوفية للبساطين وغزل الصوف

شركة المدينة للاستثمارات الصناعية

إقرار الشركاء بتصفية شركة منتزه الخير للتجارة والمقاولات

(ذات مسؤولية محدودة)

يقر الشركاء بشركة منتزه الخير للتجارة والمقاولات وهي شركة ذات مسؤولية محدودة ومقيدة بالسجل التجاري بمدينة سيهات تحت رقم ٢٠٦٢٠٢١٤٥١ وتاريخ ٢١ / ٠٣ / ١٤٣١ هـ بأن الشركة لم تمارس أي نشاط منذ تأسيسها ولم تقم بأي عمل ، كما يقر الشركاء بأنه لا يوجد للشركة اصول او ممتلكات ولم يترتب عليها أي ديون او التزامات حاله او اجله او متنازع عليها تجاه الغير ، وليس مستحقاً عليها أي زكاة او ضرائب او رسوم للدولة او الجهات المختصة .

وقد قام الشركاء بسحب مال الشركة وتوزيعه فيما بينهم كل بحسب حصته في رأس المال وبذا يكون الشركاء قد قاموا بتصفية الشركة .

ويتعهد الشركاء منفردين ومتضامنين فيما بينهم بأداء ما قد يظهر على الشركة من ديون او التزامات للغير وذلك من اموالهم الخاصة .

ويعتبر هذا القرار بمثابة تقرير بالتصفية وحساب ختامي وقرار بانتهاء الشركة تطبيقاً لحكم المادة ٢٢٣ من نظام الشركات . كما يتعبر طلباً بشطب السجل التجاري .

توقيع الشركاء

١- السيد / علي بن محمد بن ناجي السكيري

٢- السيد / محمد بن عبد الله بن ناجي السكيري

٣- السيد / علي بن ناجي بن عيسى السكيري

٤- السيد / مهدي بن زهير بن ناجي السكيري

٥- السيدة / زهراء بنت عبد الله بن محمد صياح

قرار الشركاء في شركة كيوتيك العربية المحدودة باستمرار ودعم الشركة

بعون الله وتوفيقه في يوم الاثنين ١٩ / ٠٦ / ١٤٣٧ هـ الموافق ٢٨ / ٠٣ / ٢٠١٦ م . اجتمع الشركاء المالكون لكامل رأس مال شركة كيوتيك العربية المحدودة المقيدة بالسجل التجاري تحت رقم ٢٠٥٠٠٨١٥١٣ وتاريخه ٥ / ٠٤ / ١٤٣٣ هـ . بمدينة الدمام . لبحث خسائر الشركة عن السنة المالية (٢٠١٤م) والمنتبهة في ٣١ / ١٢ / ٢٠١٤م والتي تجاوزت نصف رأس مالها وطبقاً لإحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات . فقد قرر الشركاء بالاجماع استمرار الشركة مع التزامهم بدفع ديونها وسوف يظهر أثر ذلك بميزانية الشركة بمشيئة الله .

والله ولي التوفيق...

المدير العام

سينظيمان

دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة الصناعات الكهربائية

يسر مجلس إدارة شركة الصناعات الكهربائية دعوة مساهمي الشركة الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية ، والمقرر عقدها بمشيئة الله يوم الأربعاء ١٣ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق ٢٠ / ٤ / ٢٠١٦ م في تمام الساعة ٥ مساءً في مقر الشركة بالمدينة الصناعية الأولى بالدمام ، وذلك للنظر في جدول الاعمال التالي:

١- التصويت على تقرير مجلس الإدارة للعام المالي المنتهي في ٣١ / ١٢ / ٢٠١٥ م

٢- التصويت على تقرير مراجع حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ / ١٢ / ٢٠١٥ م

٣- التصويت على القوائم المالية الموحدة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ / ١٢ / ٢٠١٥ م

٤- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ / ١٢ / ٢٠١٥ م

٥- التصويت على اختيار مراجع الحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة حسابات الشركة للعام المالي ٢٠١٦ م والبيانات المالية الربع سنوية وتحديد أتعابه.

٦- التصويت على ما تم توزيعه من أرباح على المساهمين عن الربع الاول والثاني والثالث لعام ٢٠١٥ م بمبلغ قدره (٤٥) مليون ريال بواقع ريال للسهم وبنسبة (١٠٪) من رأس المال.

٧- التصويت على صرف مبلغ قدره (١,٦) مليون ريال كمكافأة لأعضاء مجلس الإدارة بواقع (٢٠٠) الف ريال لكل عضو عن السنة المالية المنتهية في ٣١ / ١٢ / ٢٠١٥ م .

٨- التصويت على إجازة التعاملات مع شركة الخليج للكيماويات والزيوت الصناعية (أطراف ذات علاقة) ، ولرئيس مجلس الإدارة السابق المهندس / أحمد ناصر السويديان مصلحة حيث أنه يمتلك حصة ويشغل منصب عضو مجلس المديرين في شركة الخليج للكيماويات ، وهذه التعاملات عبارة عن شراء مواد خام من شركة الخليج ، وقد بلغت القيمة الاجمالية لهذه التعاملات خلال عام ٢٠١٥ م مبلغ (٢٠,٣٤٧,٥٧١) ريال ولم تكن هناك أي أفضلية أو شروط خاصة .

٩- التصويت على إجازة التعاملات مع شركة علي زيد القرشي وشركاه للخدمات الكهربائية (أطراف ذات علاقة) ، ولعضوي مجلس الإدارة الأستاذ/ فيصل بن صالح القرشي والأستاذ/ يوسف بن علي القرشي مصلحة حيث لديهم ملكية غير مباشرة في شركة علي زيد القرشي وشركاه للخدمات الكهربائية ، وهذه التعاملات عبارة عن بيع منتجات كهربائية لشركة علي زيد القرشي وشركاه، وقد بلغت القيمة الاجمالية لهذه التعاملات خلال عام ٢٠١٥ م مبلغ (١٧٦,٣٨٧) ريال ، ولم تكن هناك أي أفضلية أو شروط خاصة لتلك التعاملات ، والترخيص بها لعام قادم.

١٠- التصويت على إجازة التعاملات مع شركة مجموعة الطوخي التجارية (أطراف ذات علاقة) ، ولعضو مجلس الإدارة المهندس / محمود بن محمد الطوخي مصلحة حيث أنه يمتلك حصة ويشغل منصب رئيس مجلس المديرين لمجموعة الطوخي، وهذه التعاملات عبارة عن بيع منتجات كهربائية لشركة الطوخي ، وقد بلغت القيمة الاجمالية لهذه التعاملات خلال عام ٢٠١٥ م مبلغ (٢٩٩,٦٠٤) ريال، ولم تكن هناك أي أفضلية أو شروط خاصة لتلك التعاملات، والترخيص بها لعام قادم.

١١- التصويت على مشاركة عضوي مجلس الإدارة الأستاذ/ فيصل بن صالح القرشي والأستاذ/ يوسف بن علي القرشي في أعمال شبيهة أو منافسة لأعمال الشركة والترخيص بها لعام قادم ، حيث لديهم ملكية غير مباشرة في شركة علي زيد القرشي وشركاه للخدمات الكهربائية التي تعمل في مجال التجارة في لوحات المفاتيح الكهربائية والمحولات.

علماً بأنه يشترط لصحة انعقاد الاجتماع حضور عدد من المساهمين يمثل ٥٠٪ من رأس المال، وكل مساهم يملك (٢٠) سهماً حق حضور الاجتماع ، ويرجى من المساهمين الذين يتعذر حضورهم في الموعد المحدد ويرغبون في توكيل غيرهم من المساهمين من غير اعضاء مجلس الإدارة او موظفي الشركة ارسال التوكيلات المطلوبة مصدقة من الغرف التجارية او احد البنوك إلى مقر الشركة قبل موعد انعقاد الجمعية بثلاثة ايام على الاقل ، مع ضرورة احضار المساهمين بطاقتهم الشخصية والحضور قبل موعد الاجتماع بساعة واحدة على الاقل لانتهاء اجراءات التسجيل. ولزيد من المعلومات يرجى الاتصال على هاتف (٠١٣٨٤٧٦١١٢) خلال ساعات الدوام الرسمي. والله الموفق،،،

توكيل

أقر انا المساهم / الموقع ادناه بموجب السجل المدني / السجل التجاري) رقم وتاريخ / / ١٤ هـ وبصفتي احد مساهمي شركة الصناعات الكهربائية ، والمالك لعدد سهما قد وكلت المساهم /..... السجل المدني رقم (وهو من غير اعضاء مجلس الإدارة او موظفي الشركة) لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية والمقرر عقدها بمشيئة الله يوم الأربعاء ١٣ / ٧ / ١٤٣٧ هـ الموافق ٢٠ / ٤ / ٢٠١٦ م الساعة ٥ مساءً في مقر الشركة بالمدينة الصناعية الأولى بالدمام والتصويت نيابة عني على المواضيع المدرجة في جدول الاعمال والتوقيع على كل المستندات المطلوبة والضرورية واللازمة للاجتماع المشار اليه اعلاه. كما يسرى مفعول هذا التوكيل لمن فوضته اعلاه بالنسبة لأي اجتماع لاحق في حالة تأجيل الاجتماع المنوه عنه اعلاه والله الموفق ،،،

يوسف بن علي القرشي

رئيس مجلس الإدارة

التوقيع :

التصديق :

إشهار بتصفية شركة الجارنت السعودية المحدودة

(٢٠٥٥٠٣٨٠٢) أنه بناء على قرار الشركاء في شركة الجارنت السعودية المحدودة (٢٠١٥/١١/٢١م) والمقيدة بالسجل التجاري تحت رقم ٢٠٥٥٠٣٨٠٢ تاريخ ١٨ / ١١ / ١٤١٧ هـ بمدينة الجبيل والقاضي ويحل تصفية الشركة أعلاه وتعييني مصفياً لها ومنحي كافة الصلاحيات والسلطات لإنجاز أعمال التصفية . وعليه أشهر قرار تعييني وادعو كل من له حقوق على الشركة أو عليه التزامات لها أن يتقدم لنا بذلك على العنوان التالي : المنطقة الدمام - حي الأثير .

جوال رقم : ٥٥٨٠٨٠٥١٣

هاتف المكتب : ٨١٧٣٩٣٧٨١٧٣٢٦٥

وذلك خلال شهر من تاريخه

مصفي الشركة :

عامر محمد الطوق

التوقيع :



تعديل اسم

- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخرج بأنه تقدم لها (محسن ظافر مسفر الخنفرى القحطاني) طلب تغيير الاسم الأول بالسجل المدني رقم (١٠٧٥٤٦٥٢٦٨) من (محسن) إلى (عبدالمحسن) ليصبح الاسم (عبدالمحسن ظافر مسفر الخنفرى القحطاني)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم ل(ساميه بنت يوسف بن محمد العقيل) سجل مدني رقم (١٠٨٦٤٨٨١٠١) من (ساميه) إلى (مرام) ليصبح الاسم بعد التعديل (مرام بنت يوسف بن محمد العقيل)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم ل(سعديه بنت مترك بن عبدالمحسن آل مريتق القحطاني) سجل مدني رقم (١٠٥٣٩٧٧٣٣٤) من (سعديه) إلى (مها) ليصبح الاسم بعد التعديل (مها بنت مترك بن عبدالمحسن آل مريتق القحطاني)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الليث بأنه تقدم لها (حمده عبدالله أحمد البركاتي) يطلب تعديل الاسم الأول من (حمده) إلى (رنا) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (رنا عبدالله أحمد البركاتي) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٧٨٣٤٧٦٠٤)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- بناءً على تعميم معالي وكيل وزارة الداخلية للأحوال المدنية رقم (٣١٩٩٤) في ٢٨/٣/١٤٣٦ هـ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة الدوادمي بأنه تمت الموافقة على رغبة (مجدل محمد فيصل الدعجاني العتيبي) تغيير الاسم الأول من (مجدل) إلى (فارس) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (فارس بن محمد بن فيصل الدعجاني العتيبي) وذلك في سجله المدني رقم (١١٢٢٣٣٩٤٢٥) وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية، بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (٣٧٨٨٢١٧١) في ٢١/٦/١٤٣٧ هـ، ل(عبيده حمدان سعد الزهيري الغامدي) سجل مدني رقم (١٠٧٤٢٢٩٤٧٥) من (عبيده) إلى (عنود) وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بالموافقة بتعديل الاسم الأول وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (٣٧٨٩٠١٠٥) في ٢٥/٦/١٤٣٧ هـ، ل(جعمل حسين محمد آل كليب) سجل مدني رقم (١١٠١٢٨٦٩٠٢) من (جعمل) إلى (سلطان) وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان بأنه تقدم لها (عبد أحمد عبدالقادر مصطفى) سجل مدني رقم (١٠٧٦٤٠٩٢٦٥) يطلب تعديل الاسم الأول من (عبد) إلى (عبدالرحمن) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (عبدالرحمن أحمد عبدالقادر مصطفى)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الباحة للعموم بأنه صدرت الموافقة على طلب (يزيد جمعان أحمد الكنافي الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٢٤٢٣٢٧٠٢) تعديل الاسم الأول من (يزيد) إلى (بريد) ليصبح بعد التعديل (بريد جمعان أحمد الكنافي الزهراني)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بسكاكا بأنه تمت الموافقة على طلب (يحيى أحمد حسين قيسي) سجل مدني رقم (١٠٤٧٤١٣٣٣٠) تغيير الاسم الأول من (يحيى) إلى (نواف) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (نواف أحمد حسين قيسي) وذلك في أساس الحفيظة رقم (٦٢٣٠٤) في ٢٦/٨/١٤٢١ هـ سجل الخرج، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير اسم (منيه عزيز عبدالله عبدالرحمن آل ساعد الشهري) تغيير الاسم الأول من (منيه) إلى (منى) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٤٢٢٦٦٧٣) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (منى عزيز عبدالله عبدالرحمن آل ساعد الشهري)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الغاط بأنه تمت الموافقة على تعديل اسم (مصوبه بنت مطر عيد المطيري) سجل مدني رقم (١٠٧٢٤٢٣٧٤٠) تغيير الاسم الأول من (مصوبه) إلى (مها) ليصبح بعد التعديل (مها بنت مطر عيد المطيري) إشارة إلى الصك الصادر من كتابة عدل محافظة الغاط رقم (٣٧٦٣١١٢٣) وتاريخ ١/٥/١٤٣٧ هـ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة القنفذة بأنه تقدم لها (عطيه عبده طامي آل صالح الشرقي) يطلب تغيير الاسم الأول من (عطيه) إلى (إياد) بالسجل المدني رقم (١٠٩٥٢٤١٠١٢) ليصبح بعد التعديل (إياد عبده طامي آل صالح الشرقي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة ينبع بأنه تقدم لها (يحيى بن عيد بن سليمان التويجري العطوي) سجل مدني رقم (١١١٧٤٠٩٥٧١) طالباً تغيير اسمه الأول من (يحيى) إلى (يحيى) ليصبح اسمه الكامل بعد التغيير (يحيى بن عيد بن سليمان التويجري العطوي) وذلك في سجله المدني وأساس حفيظة نفوسه رقم (٨١٠٦٣) وتاريخ ١٢/١/١٤٣٦ هـ سجل (ينبع)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (حسينه سلمان سليمان الجاهلي الثقفي) سجل مدني رقم (١٠٧٥٩٠٨٧٧٠) يطلب تعديل الاسم الأول من (حسينه) إلى (ساره) ليصبح الاسم بعد التعديل (ساره سلمان سليمان الجاهلي الثقفي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بأنه تقدم لها الموطنة (عبيده بنت خالد صالح الظويلحي المالكي) سجل مدني رقم (١٠٦٦٧٦٩٤٨٨) يطلب تعديل الاسم الأول من (عبيده) إلى (ليان) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (٣٧٧٨٦٥٠٥) في ٤/٦/١٤٣٧ هـ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه تقدم لها (صخيل عبدالله بادي جعفري الشمري) سجل مدني رقم (١٠٤٢١٤١٣٩٨) بتعديل الاسم الأول من (صخيل) إلى (بادي) ليصبح الاسم (بادي عبدالله بادي جعفري الشمري)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه تقدم لها (يحيى بن حسين بن يحيى عائي) سجل مدني رقم (١٠١٣٨٢٨٣٢٠) بتعديل الاسم الأول من (يحيى) إلى (يحيى) ليصبح الاسم (يحيى بن حسين بن يحيى عائي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (برهان موسى نافع المحمدي) سجل مدني (١٠٧٢٤٧٧٨٥٢) تغيير اسمه الأول من (برهان) إلى (فهد) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (فهد موسى نافع المحمدي) وذلك في أساس حفيظة النفوس رقم (٢٠٢٢٨٤) وتاريخ ١٥/٥/١٤٢٦ هـ سجل المدينة، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (عبد الغالب بن عبدالله بن سالم ملوم المحمدي) سجل مدني (١٠٣٤٠٥٤٩١٤) تغيير اسمه الأول من (عبد الغالب) إلى (ابراهيم) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (ابراهيم بن عبدالله بن سالم ملوم المحمدي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (عقاب واصل مانع الصاعدي) سجل مدني (١٠٧٩٢٣٠٤٠٣) تغيير اسمه الأول من (عقاب) إلى (خالد) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (خالد واصل مانع الصاعدي) وذلك في أساس حفيظة النفوس رقم (٢٢٨٢١٠) وتاريخ ٢٩/١٠/١٤٢٩ هـ سجل المدينة، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (مسلم محمد صنيبتان الرحماني البقمي) سجل مدني (١٠٩٢٩٩٦٦٩١) تغيير اسمه الأول من (مسلم) إلى (نايف) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (نايف محمد صنيبتان الرحماني البقمي) وذلك في أساس حفيظة النفوس رقم (٢٤٨١٥٧) وتاريخ ١/٥/١٤٣٢ هـ سجل المدينة، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال النسائية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (عذير حميدان محمد السهلي) سجل مدني رقم (١٠٨٢٨٩٩٦٦٣) تغيير الاسم الأول من (عذير) إلى (سلوى) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (سلوى حميدان محمد السهلي) وذلك في أساس الهوية رقم (٢٧٦٥١) وتاريخ ٤/٤/١٤٣٥ هـ سجل تبوك، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال النسائية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (غدى بنت عبدالعزيز بن سليمان الاحمدي) سجل مدني رقم (١٠٨٠٧٠٤١٧٢) تغيير الاسم الأول من (غدى) إلى (غدي) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (غدي بنت عبدالعزيز بن سليمان الاحمدي) وذلك في أساس الهوية رقم (٤٠٨٩٤) وتاريخ ٢٠/١٢/١٤٣٠ هـ سجل المدينة، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (ابتسام عبدالخالق أحمد القاضي) سجل مدني رقم (١٠٨٢١٢٦٨٧٩) يطلب تعديل الاسم الأول من (ابتسام) إلى (اريج) ليصبح الاسم بعد التعديل (اريج عبدالخالق أحمد القاضي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها الموطنة (علاء علي عمر الحكمي) سجل مدني رقم (١٠١٠٢٢٧٩٥٥) يطلب تعديل الاسم الأول من (علاء) إلى (علاء) ليصبح الاسم بعد التعديل (علاء علي عمر الحكمي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المهدي أنه صدرت الموافقة على طلب (مهيبه رشيد شرار الرحيمي المطيري) سجل مدني رقم (١٠٤٦٦٤٧٤٩٩) تغيير اسمها الأول من (مهيبه) إلى (مها) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (مها رشيد شرار الرحيمي المطيري) وذلك في أساس حفيظة نفوسها رقم (٣٥٣٦٠) وتاريخ ٣/٢/١٤٣٣ هـ سجل (الرياض)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

تعديل اسم



- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (نامة بنت مفاشي بن أحمد سيد مجرشي) سجل مدني رقم (١٠٧٢٨٠٥٧٧١) من (نامة) إلى (نهي) ليصبح الاسم بعد التعديل (نهي بنت مفاشي بن أحمد سيد مجرشي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (رمضاء بنت عبدالله بن نماء الشلاحي المطيري) سجل مدني رقم (١٠٣٣٤٧٩١٢٠) من (رمضاء) إلى (مها) ليصبح الاسم بعد التعديل (مها بنت عبدالله بن نماء الشلاحي المطيري)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (جراده بنت محمد بن أحمد سوي حدادي) سجل مدني رقم (١١٠٩٥٢١٣٤٢) من (جراده) إلى (ساره) ليصبح الاسم بعد التعديل (ساره بنت محمد بن أحمد سوي حدادي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (بنت حمد بن فهد القحطاني) سجل مدني رقم (١٠٨٣٦٤٥٥٠٥) من (مهرة) إلى (شوق) ليصبح الاسم بعد التعديل (شوق بنت حمد بن فهد القحطاني)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (حميده بنت رجاء بن عقيل السبيعي العنزي) سجل مدني رقم (١٠٠٦١١٣٩٥) من (حميده) إلى (نوف) ليصبح الاسم بعد التعديل (نوف بنت رجاء بن عقيل السبيعي العنزي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (ثابته بنت سلمان بن سعد القحطاني) سجل مدني رقم (١٠٤٧١٢٦٨٦٥) من (ثابته) إلى (أمل) ليصبح الاسم بعد التعديل (أمل سلمان سعد القحطاني)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (ريضة بنت محمد بن ربيع الحبابي القحطاني) سجل مدني رقم (١٠٩٣٦٠٠٧٨) من (ريضة) إلى (عهود) ليصبح الاسم بعد التعديل (عهود بنت محمد بن ربيع الحبابي القحطاني)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخبر بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (ممانع أحمد مانع الشهري) سجل مدني رقم (١٠٢١٤٨٩١١٥) من (مانع) إلى (خالد) ليصبح الاسم بعد التغيير (خالد أحمد مانع الشهري) وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخبر بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (قادره ابراهيم حمد الجعدي الناشري) سجل مدني رقم (١٠٧٣٥٧٤١٦٠) من (قادره) إلى (حنين) ليصبح الاسم بعد التغيير (حنين ابراهيم حمد الجعدي الناشري)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخبر بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (سفران محمد ناصر آل راكان الدوسري) سجل مدني رقم (١٠١٥٠١٨١٤٤) من (سفران) إلى (عماد) ليصبح الاسم بعد التغيير (عماد محمد ناصر آل راكان الدوسري)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (قوزي محمد غبيش جبران) سجل مدني رقم (١٠٤٢٠٤١٤٩٩) بطلب تعديل الاسم الأول من (قوزي) إلى (قوزي) ليصبح الاسم بعد التعديل (قوزي محمد غبيش جبران)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة الدوادمي أنه بناء على تعميم معالي وكيل وزارة الداخلية للأحوال المدنية رقم (٣١٩٩٤) في ٢٨-٣-١٤٣٦هـ، فقد تمت الموافقة على رغبة (عبدالباري بن محمد بن عبدالله الطخيس) تغيير الاسم الأول من (عبدالباري) إلى (نايف) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (نايف بن محمد بن عبدالله الطخيس) وذلك في السجل المدني رقم (١٠٩١٢٩٤٣٠٤) وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمدينة بالدمام، بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (صنيتان بن ضحيان فيحان الثوري السبيعي) سجل مدني (١١٠٢٥٢٧٠٦٤) ليصبح الاسم بعد التغيير (سلطان بن ضحيان فيحان الثوري السبيعي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة حفر الباطن بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (نشميه بنت مونس ملحان الصقري العنزي) من (نشميه) إلى (الجوهرة) ليصبح الاسم بعد التغيير (الجوهرة بنت مونس ملحان الصقري العنزي) في السجل المدني رقم (١٠٤٦٠٣٥٧٢٩) وذلك بناء على الطلب، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (احسان بنت خلف بن مطني الغيثي الشمري) رقم السجل المدني (١١٠٥١١٣٣٩١) بطلب تغيير الاسم الأول من (احسان) إلى (احساس) ليصبح الاسم بعد التعديل (احساس بنت خلف بن مطني الغيثي الشمري) وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة النماص بأنه تقدم إليها (وليد بن سالم بن ظافر العميري الشهري) سجل مدني رقم (١٠٨١٢٣٢٩٩١) يرغب تغيير الاسم الأول من (وليد) إلى (الوليد) ليصبح الاسم كامل بعد التعديل (الوليد بن سالم بن ظافر العميري الشهري) وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة انه بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بأنه تقدم إليها (حليمه بنت شنيف محمد الثابتي المالكي) سجل مدني رقم (١٠٠٩٦١٥٧٠٧) بطلب تعديل الاسم الأول من (حليمه) إلى (ريما) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (٣٧٨١٩١٥٨) وتاريخ ١١/٦/١٤٣٧هـ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة انه بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بأنه تقدم إليها (حامده بنت عطيه حاي المحمودي) سجل مدني رقم (١٠١٤٠٤٦٢٠٣) بطلب تعديل الاسم الأول من (حامده) إلى (لمياء) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (٣٧٨٧٩٦٤٠) وتاريخ ٢١/٦/١٤٣٧هـ، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في جدة بأنه تم قبول طلب تعديل الاسم الأول لـ (جعفريه ذاكر حسن آل ياسين الحربي) سجل مدني رقم (١٠٠٨٩٥٨٥٥٣) من (جعفريه) إلى (جميله) ليصبح الاسم بعد التعديل (جميله ذاكر حسن آل ياسين الحربي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير اسم (مفلح يحيى مفلح أبو ملحه) تغيير الاسم الأول من (مفلح) إلى (محمد) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٦٤٤٥٣٠٩٣) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (محمد يحيى مفلح أبو ملحه)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير اسم (هيله عبدالله علي عبدالله مانع الأحمري) تغيير الاسم الأول من (هيله) إلى (ليلي) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٧٠١٩٨٧٦٥) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (ليلي عبدالله علي عبدالله مانع الأحمري)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (رائي بن صنيتان بن علي الحايطي) رقم السجل المدني (١٠٩٣٥٠١٤٠٩) بطلب تغيير الاسم الأول من (رائي) إلى (عبدالله) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالله بن صنيتان بن علي الحايطي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة عفيف بأنه بناء على مشروع القرار الموحد المتضمن الموافقة على رغبة (عذاب بن عوض بن كليب العتيبي) تعديل الاسم الأول من (عذاب) إلى (عاذب) ليصبح الاسم كامل بعد التغيير (عاذب بن عوض بن كليب العتيبي) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٣١٥٦٣٨٧٥)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة النماص بأنه تقدم لها (رزقان بن محمد بن أحمد آل حواء البارقي) سجل مدني رقم (١٠٧٦١٥٢٨٧٣) يرغب تغيير الاسم الأول من (رزقان) إلى (فهد) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (فهد بن محمد بن أحمد آل حواء البارقي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الأحساء بموجب القرار الموحد رقم (٤٨٣٦٨) وتاريخ ١١/٥/١٤٣٦هـ بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (سميره يوسف شهاب البراهيم) ليصبح الاسم كاملاً بعد التعديل (بنين يوسف شهاب البراهيم) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠١٠٦٤٩٢٦٥) وأساس حفيظة النفوس رقم (٤٢٤٧٩) وتاريخ ١٦/١/١٤٢٨هـ سجل (الإحساء)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة تبوك بأنه قد صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (مروعيه بنت ياسين حسن عسييري) من (مروعيه) إلى (روعه) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (روعه بنت ياسين حسن عسييري) بموجب السجل المدني رقم (١٠٨١٨١٥٦٢١)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة خميس مشيط بأنه صدرت الموافقة على تغيير اسم (عوض معيض عامر القحطاني) سجل مدني رقم (١٠٤٢٩٣٩١١٤) ليصبح الاسم بعد التعديل (نواف معيض عامر القحطاني)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة أبي عريش بأنه تقدم لها (هارية بنت عبده محمد سفياني) سجل مدني رقم (١١٣٤٢٥٢٠٢٠) بتعديل الاسم الأول من (هارية) إلى (عبير) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبير بنت عبده محمد سفياني)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان بأنه تقدم إليها (شيله علي صديق مباركي) رقم السجل المدني (١٠٨٦١٦٧٢٩١) بطلب تعديل الاسم الأول من (شيله) إلى (سيلا) بحيث يصبح الاسم بعد التعديل (سيلا علي صديق مباركي)، وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الرس انه بناء على تعميم معالي وكيل وزارة الداخلية للأحوال المدنية رقم ٣١٩٩٤ في ٢٨/٣/١٤٣٦هـ المتضمن اعتماد العمل بالفقرة (٤) المنصوص عليها بمشروع القرار الموحد، فقد تقدم إليها (عتقاء بنت بصاير سلمان الشطيبي المطيري) سجل مدني رقم (١٠٤٨٥٤٨٧٧٨) بطلب تغيير الاسم الأول من (عتقاء) إلى (تهاني) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (تهاني بنت بصاير سلمان الشطيبي المطيري) وللاحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (دقاقه بنت عبدالله بن بردي الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٢٧٤٩٤٢٤٢) وحفيظة النفوس رقم (٤٧٧٣) وتاريخ ٢١/٢/١٤٢٧هـ مصدرها (الطائف) طالباً تعديل الاسم الأول من (دقاقه) إلى (الجوهرة) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (الجوهرة بنت عبدالله بن بردي الزهراني) فمن له معارضة على ذلك فليقدم بمعارضته خلال شهر من تاريخه، وللاحاطة بذلك جرى نشره.

نائب خادم الحرمين الشريفين يرعى حفل تخريج طلبة الدورات التأهيلية بالأمن العام

أمنه وأمانه.

ثم استأذن قائد طابور العرض العسكري، نائب خادم الحرمين الشريفين ببدء الاستعراض العسكري. عقب ذلك شكل الطلاب الخريجون لوحة عبارة عن رسم لحدود المملكة. إثر ذلك استمع نائب خادم الحرمين الشريفين لشرح مفصل عن فرضية (قبضة الأمن) قدمه العقيد عبدالله عبدالوهاب. ثم أذن سموه ببدء فرضية (قبضة الأمن) التي شارك بها جميع قطاعات وأفرع الأمن العام بمساندة ومشاركة طيران الأمن. بعد ذلك أدى الخريجون نشيدي "عاصفة الحزم" و"التدريب". إثر ذلك استعرضت طواقم القوات المشاركة في فرضية قبضة الأمن أمام سموه بألياتهم. ثم أدى الخريجون قسم الولاء والطاعة، بعدها أعلنت النتائج العامة للدورات، حيث سلم سمو الأمير محمد بن نايف، قادة مدن التدريب شهادات منسوبهم الخريجين. بعد ذلك تسلم نائب خادم الحرمين الشريفين هدية تذكارية بهذه المناسبة من معالي مدير الأمن العام، ثم عزف السلام الملكي. ثم غادر سموه مقر الحفل مودعاً بالحفاوة والتكريم.

حضر الحفل معالي وكيل وزارة الداخلية الدكتور أحمد بن محمد السالم، وعدد من كبار المسؤولين في وزارة الداخلية من مدنيين وعسكريين، والقيادات العسكرية.



رحب فيها بنائب خادم الحرمين الشريفين، مبيناً أنه سيزف هذا اليوم عدد من أبناء الوطن إلى ساحة العمل الأمني لخدمة دينهم ووطنهم في العديد من التخصصات الأمنية والميدانية والإدارية والمكتبية والفنية التي تخدم العمل الأمني في شتى مجالاته. عقب ذلك أقيمت كلمة الطلاب الخريجين، عبروا فيها عن شكرهم وتقديرهم لسمو نائب خادم الحرمين الشريفين على تشريفه ورعايته لحفل تخرجهم، معاهدين الله أن يكونوا درعاً للوطن، وأن يقدموا أرواحهم على أكفهم دفاعاً عن هذا الوطن وسعيًا لتحقيق

الرياض - واس

رعى نائب خادم الحرمين الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير محمد نايف بن عبدالعزيز حفظه الله، يوم الأربعاء ٦ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٣ إبريل ٢٠١٦ م، حفل تخريج طلبة الدورات التأهيلية بالأمن العام، البالغ عددهم ٤٤٨٣ طالباً، يمثلون مدن التدريب بمناطق (الرياض - الشرقية - عسير - القصيم).

وكان في استقبال نائب خادم الحرمين الشريفين لدى وصوله الميدان الرئيس لمدينة تدريب الأمن العام بالرياض معالي مدير الأمن العام الفريق عثمان بن ناصر المحرج، ومساعد مدير الأمن العام اللواء علي بن سعيد الغامدي، وكبار ضباط الأمن العام.

ثم تشرف بالسلام على سموه عدد من الأطفال، الذين قدموا لسموه ورداً ترحيباً بسموه، ثم عزف السلام الملكي. إثر ذلك صافح سموه قادة القطاعات الأمنية، ومديري مدن تدريب الأمن العام في المملكة، بعد ذلك استقل نائب خادم الحرمين الشريفين عربة مكشوفة وقام بجولة على طابور العرض العسكري.

وبعد انتهاء الجولة، كرم سموه الطلاب المتفوقين الحاصلين على المركز الأول من كل مدينة لتدريب الأمن العام، بعدها التقطت الصور التذكارية بهذه المناسبة.

وبعد أن أخذ سموه مكانه في المنصة الرئيسية، بدأ الحفل الخطابي بتلاوة آيات من الذكر الحكيم. ثم ألقى معالي مدير الأمن العام كلمة،

ولي العهد يوجه بالاكْتفاء بمدة إيقاف من سبق أن صدر بحقهم قرارات بالحبس لمخالفتهم نظام أمن الحدود للبحث عن الكمأ

الرياض - واس

صرح المتحدث الرسمي لحرس الحدود بأنه بناءً على ما تضمنته المادة السابعة من نظام أمن الحدود، فقد صدرت توجيهات صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية حفظه الله، بالاكْتفاء بمدة إيقاف من سبق أن صدر بحقهم قرارات بالحبس لمخالفتهم نظام أمن الحدود بالدخول إلى المناطق الحدودية

المحظورة للبحث عن نبات الكمأ فقط.

وعبر العقيد البحري الركن ساهر بن محمد الحربي عن تمنياته بأن تكون هذه اللقطة الكريمة من سموه حافزاً للجميع للالتزام بالأنظمة والتعليمات، والابتعاد عن المناطق الحدودية المحظورة، مؤكداً أن رجال حرس الحدود لن يتهاونوا في تنفيذ نظام أمن الحدود والتعليمات ذات العلاقة وتطبيق العقوبات على المخالفين.



بيان من الديوان الملكي وفاة الأميرة سارة بنت سعود الكبير

الرياض - واس

صدر عن الديوان الملكي يوم الإثنين ٤ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١١ إبريل ٢٠١٦ م، البيان التالي:

”بيان من الديوان الملكي“

انتقلت إلى رحمة الله تعالى صاحبة السمو الأميرة سارة بنت سعود الكبير، وسيصلى عليها إن شاء الله، بعد صلاة عصر يوم الثلاثاء ١٤٣٧/٧/٥ هـ، في جامع الإمام تركي بن عبدالله في مدينة الرياض.

تغمدها الله بواسع رحمته ومغفرته ورضوانه، وأسكنها فسيح جناته..

(إننا لله وإنا إليه راجعون).

ولي ولي العهد يصل الرياض قادماً من الإمارات العربية المتحدة

الرياض - واس

وصل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، إلى الرياض صباح يوم الأربعاء ٦ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٣ إبريل ٢٠١٦ م، قادماً من دولة الإمارات العربية المتحدة، بعد زيارة بحث خلالها العلاقات الثنائية وفرص تطويرها، ومستجدات الأوضاع في المنطقة والجهود المبذولة تجاهها.



المليك يستقبل أمين عام مجلس التعاون ووزراء التعليم العالي بدول المجلس

الرياض - واس

الصارمي، الذين يعقدون اجتماعاتهم الدورية في مدينة الرياض. وقد رحب خادم الحرمين الشريفين أيده الله، بأصحاب المعالي ووزراء التعليم بدول مجلس التعاون الخليجي في بلدهم المملكة، متمنياً لهم التوفيق والنجاح في اجتماعاتهم الحالية. من جانبهم، نقل أصحاب المعالي لخادم الحرمين الشريفين تحيات وتقدير إخوانه أصحاب الجلالة والسمو قادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، فيما أبدى الملك المفدى تحياته وتقديره لهم. حضر الاستقبال معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي مدير جامعة الملك فهد للبترول والمعادن الدكتور خالد بن صالح السلطان، ووكيل وزارة التعليم للشؤون التعليمية الدكتور محمد بن عبدالعزيز العوهلي.

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مكتبه بقصر اليمامة يوم الثلاثاء ١٢ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٩ إبريل ٢٠١٦ م، معالي وزير التعليم الدكتور أحمد بن محمد العيسى، ومعالي الأمين العام لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الدكتور عبداللطيف بن راشد الزياني، وأصحاب المعالي وزراء التعليم العالي بدول المجلس، وهم: معالي وزير التربية والتعليم العالي بمملكة البحرين الدكتور ماجد بن علي النعيمي، ومعالي وزير التربية والتعليم العالي بدولة الكويت الدكتور بدر بن حمد العيسى، ومعالي وزير التعليم والتعليم العالي بدولة قطر الدكتور محمد بن عبدالواحد الحمادي، ومعالي وزير الدولة لشؤون التعليم العالي بدولة الإمارات العربية المتحدة أحمد بالهول الفلاسي، ووكيل وزارة التعليم العالي بسلطنة عمان الدكتور عبدالله بن محمد



ولي العهد يرأس مجلس الشؤون السياسية والأمنية

الرياض - واس

رأس صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، رئيس مجلس الشؤون السياسية والأمنية حفظه الله، يوم الثلاثاء ١٢ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٩ إبريل ٢٠١٦ م، اجتماع مجلس الشؤون السياسية والأمنية، وذلك في قصر اليمامة بالرياض. واستمع المجلس خلال الاجتماع إلى إيجاز سياسي وأمني حول عدد من الموضوعات، بالإضافة إلى عدد من تطورات الأحداث الإقليمية والدولية، واتخذ بشأنها التوصيات اللازمة.



خادم الحرمين الشريفين يجري اتصالاً هاتفياً بملك المغرب

الرياض - واس

أجرى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الإثنين ١١ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١٨ إبريل ٢٠١٦ م، اتصالاً هاتفياً بأخيه جلالته الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية. وجرى خلال الاتصال بحث العلاقات الثنائية بين البلدين الشقيقين والموضوعات ذات الاهتمام المشترك، إضافة إلى استعراض التطورات على الساحتين الإقليمية والدولية.

ولي العهد:

جائزة الأمير نايف ترجمة لإيمان مؤسسها الراسخ بالعبقيدة الإسلامية الصحيحة وبمنهج الاعتدال والوسطية

المدينة المنورة - واس

قال صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، المشرف العام على جائزة نايف بن عبدالعزيز آل سعود العالمية للسنن النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة: إن الجائزة تمثل أنموذجاً للبذل والعطاء وغرس القيم التي يأتي امتداداً للعناية الكريمة من قائد مسيرتنا خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، وما يوليه من اهتمام بمصدري التشريع كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. وأوضح سموه، في تصريح بمناسبة اختتام مسابقة الأمير نايف بن عبدالعزيز آل سعود

تعزيز مكتسباتها التربوية والتعليمية في نفوس الناشئة، إضافة إلى أثرها المحمود الذي أسهم في حفظ السنة المطهرة، وإعلاء مكانتها ونشرها وتوظيفها قولاً وفعلاً في حياة الأجيال من أبناء هذا الوطن المعطاء. وهذا الوطن المعطاء. وهذا سمو وزير الداخلية المشرف العام على الجائزة، الفائزين والفائزات بمسابقة الحديث النبوي في دورتها الحادية عشرة طلاباً وطالبات، أبناء وبنات هذه البلاد الكريمة المباركة، الذين يسرون على درب الهداية والرشاد، كونهم لبنات البناء والتقدم على نهج القرآن والسنة، سائلاً المولى جل وعلا أن يجزل الأجر والثوبة لمؤسس هذه الجائزة المباركة صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز آل سعود رحمه الله، وأن يجعل ثمار هذه الجائزة في ميزان حسناته.

لإيمانه الراسخ بالعبقيدة الإسلامية الصحيحة، وبمنهج الاعتدال والوسطية، والذي أمضى جل عمره داعياً وراعياً وداعماً له، واتخذ نبراساً عملياً في بناء الوطن وإصلاح المجتمع، كما أن هذه العناية الكريمة التي يدرت من سموه رحمه الله، تستحق الرعاية الدائمة والمتجددة لها، سعياً لتحقيق الغايات الكريمة التي أراد لها. وعدد سموه جوانب من الآثار الحميدة لمسابقة حفظ الحديث النبوي تجاه المجتمع، وأنها تعمل على ربط طلبة العلم من طلاب وطالبات التعليم العام بسنة نبيهم الكريم صلى الله عليه وسلم، الذي أوتي جوامع الكلم، وتشجيعهم على العناية بالأحاديث الشريفة وحفظها وتطبيقها، وإذكاء روح التنافس الشريف بينهم، منوهاً بما حققته المسابقة من ريادة وتميز في

لحفظ الحديث النبوي في دورتها الحادية عشرة، أن الجائزة جسدت نهج مؤسس هذه البلاد المباركة وأبنائه البررة من بعده، بالتمسك بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، كما أن منهاج حياة أهل الإسلام هو القرآن العظيم والسنة المطهرة، ووسيلة البيان التي تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم، شارحة ومبينة، مستشهداً بقوله صلى الله عليه وسلم: (تركتم فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً؛ كتاب الله وسنتي).

وبين سموه أن جائزة الأمير نايف العالمية للسنن النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة في قرونها الثلاثة، جاءت بفكرة بناءة من صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز رحمه الله، خدمة للإسلام والمسلمين، وترجمة



خلال استقباله نائب رئيس مجلس الوزراء خادم الحرمين الشريفين يتسلم رسالة من رئيس تركمانستان

الرياض - واس
وتنقل معاليه لخادم الحرمين الشريفين تحيات فخامة رئيس جمهورية تركمانستان، فيما أبدى أيده الله، تحياته لفخامته.
حضر الاستقبال، صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى تركمانستان خالد بن فيصل السحلي، وسفير تركمانستان لدى المملكة أورا محمد تشاريف.

الرياض - واس
تسلم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، رسالة من فخامة الرئيس قربانقلي بردي محمدوف رئيس جمهورية تركمانستان.
وقام بتسليم الرسالة لخادم الحرمين الشريفين، معالي نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية بجمهورية تركمانستان رشيد مريدوف، خلال استقبال الملك المفدى له في مكتبه بقصر اليمامة يوم الإثنين ١١ رجب ١٤٣٧هـ الموافق ١٨ إبريل ٢٠١٦ م.

ولي ولي العهد يرأس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية

الرياض - واس
كما عقد مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية اجتماعاً مساء يوم الأحد ١٠ رجب ١٤٣٧هـ الموافق ١٧ إبريل ٢٠١٦ م، في قصر اليمامة بالرياض، برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية.
وقد ناقش المجلس خلال الاجتماع عدداً من الموضوعات الاقتصادية والتنمية، واتخذ المجلس حيال تلك الموضوعات التوصيات اللازمة.

الرياض - واس
عقد مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية اجتماعاً مساء يوم الأربعاء ٦ رجب ١٤٣٧هـ الموافق ١٣ إبريل ٢٠١٦ م، في قصر اليمامة بالرياض، برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية.
وقد ناقش المجلس خلال الاجتماع عدداً من الموضوعات الاقتصادية والتنمية، واتخذ المجلس حيال تلك الموضوعات التوصيات اللازمة.



بمضور ولي ولي العهد

انطلاق ملتقى "مغردون" في دورته الرابعة



الرياض - واس
وكان في استقبال سمو ولي ولي العهد لدى وصوله مقر الملتقى الأمين العام لمؤسسة مسك الخيرية الأستاذ بدر بن محمد العساكر. ويشترك في الملتقى وزراء ومسؤولون من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي، وعدد من الخبراء والمختصين في مجال الإعلام والاتصال. ويفتح الملتقى آفاقاً جديدة لتعزيز الجوانب الاتصالية والثقافية لدى المهتمين بوسائل التواصل الاجتماعية، والارتقاء بمستويات الفكر والإبداع لديهم.

الرياض - واس
بمضور صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، انطلقت في الرياض يوم الإثنين ١١ رجب ١٤٣٧هـ الموافق ١٨ إبريل ٢٠١٦ م، فعاليات ملتقى "مغردون" في دورته الرابعة تحت عنوان (المبادرة تصنع الفرص)، الذي تنظمه مؤسسة محمد بن سلمان بن عبدالعزيز (مسك الخيرية).

ولي ولي العهد يتلقى اتصالين هاتفيين من وزير الخارجية الأمريكي والدفاع الماليزي

الرياض - واس
في الشرق الأوسط، والجهود المشتركة لإحلال الأمن والاستقرار فيها.
كما تلقى حفظه الله، اتصالاً هاتفياً يوم الجمعة ٨ رجب ١٤٣٧هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٦ م، من معالي وزير الدفاع الماليزي هشام الدين حسين.
وجرى خلال الاتصال بحث روابط التعاون بين البلدين، وعدد من المسائل ذات الاهتمام المشترك.

الرياض - واس
تلقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الخميس ٧ رجب ١٤٣٧هـ الموافق ١٤ إبريل ٢٠١٦ م، اتصالاً هاتفياً من معالي وزير الخارجية الأمريكي جون كيري.
وجرى خلال الاتصال بحث تطورات الأوضاع



اقتربنا منكم أكثر ...

twitter @uqnnews



مكتب المدينة
٠١٤ - ٨٢٨٥٧٧٤

مكتب جدة
٠١٢ - ٦٥٣٤٧٨٧

مكتب الدمام
٠١٣ - ٨٢٥٤٦٨١

مكتب الرياض
٠١١ - ٤٤٢٥٥٧٠
٠١١ - ٤٤٢٥٥٧١

سنترال
٠١٢ - ٥٢٠٤٣٤٤
٠١٢ - ٥٢٠٢٩٠٢

الإدارة
٠١٢ - ٥٢٠٢٢٧٧ ت
٠١٢ - ٥٢١٥٧٧٦ ف

أرقام
إدارية